MANIYE
66
486

كتاب طريقة محمدية

NURUOSMAN
2066
2486

من كتب عبد الفقير احمد غفر له

الطريقة المحمدية

رسالة تقليد

جلاء القلوب

قصيدة خضربك

معدل الصلاة للبركلي

الشرح ليقول العبد

من عرف نفسه فقد عرف ربه

العلوم التي يحتاج اليها المفسر خمسة عشر اللغة النحو التصريف الاشتقاق المعاني البيان البديع علم القراءة اصول الدين اصول الفقه اسباب النزول والقصص الناسخ والمنسوخ الفقه الاحاديث المبينة لتفسير المجمل والمبهم علم الموهبة وهو علم يورثه الله تعالى لمن عمل بما علم واليه الاشارة بحديث من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم قال في هذا وفيها كان مفسرا بالرأي المنهي عنه والصحابة والتابعون كان عندهم علم العربية بالطبع لا بالاكتساب واستفادوا العلوم الاخرى من النبي صلى الله عليه وسلم والطريق في تحصيل علم الموهبة ارتكاب الاسباب الموجبة له من العمل والزهد قال في البرهان اعلم انه لا يحصل للناظر فهم معاني الوحي ولا يظهر له اسراره وفي قلبه بدعة او كبر او هوى او حب الدنيا او مصر على ذنب او غير متحقق بالايمان او ضعيف التحقيق او يعتمد على قول مفسر ليس عنده علم او راجع الى معقوله وهذه كلها تحجب وموانع بعضها آكد من بعض قلت وفي هذا المعنى قوله تعالى سأصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الارض بغير الحق قال سفيان بن عيينة يقول انزع عنهم فهم القرآن اخرجه ابن ابي حاتم ملخص من الاتقان في علوم القرآن

للشيخ السيوطي رحمه الله عليه

بو ورقه [illegible] ايشلدي

كلام اول الملك لا يصلح الا بالطاعة

يعني لا يصلح الملك الا بطاعة الرعايا للملوك

كلام ثاني والرعية لا يصلح الا بالعدل

يعني لا صلاح للرعايا ولا منفعة لهم الا بان يكون الملك عادلا عليهم فاذا لم يكن عادلا افسد الرعايا

كلام ثالث والطعام لا يؤكل الا على شهوة او حاجة اليه

يعني يفسد اقليم البدن اذا لم يؤكل مقدار الكفاية لانه يضعف البدن ويفتر عن العمل واذا اكل بغير شهوة لا يهنأ للبدن فيحصل امراض كثيرة

كلام رابع والمرأة لا تنظر الا الى زوجها

يعني لا تنظر المرأة الى غير زوجها ان كان غير محرم لانه ان كانت تنظر ربما يكون غيره حسنا او ملبسا فتكون ميلها اليه وينقص ميلها الى زوجها

والله اعلم انتهى

وبينا اصله بين اشبعت المغنية فصارت القافية بينا وجملة ظرفا زمانا بمعنى المفاجأة ومضافا الى جملة فعلية واسمية ويحتاجان الى جواب يتم به المعنى

هشا نشا بشا نشا

بكار يوق قياغي ده مدرس ولي طالب دكل

بي طلب اصلاح عالم بابي بيه واجب دكل

هذه الرسالة ثلثة ابواب الباب الاول ثلثة فصول الفصل الاول نوعان النوع الاول
في الاعتصام بالكتاب النوع الثاني في الاعتصام بالسنة الفصل الثاني في البدع الفصل
الثالث في الاقتصاد الباب الثاني في الامور المهمة وهو ثلثة فصول الفصل الاول
في تصحيح الاعتقاد الفصل الثاني في العلوم المقصود لغيرها وهو ثلثة انواع النوع الاول
في الامور المأمور بها وهو صنفان الصنف الاول في فروض العين الصنف الثاني
في فروض الكفاية النوع الثاني في المنهي عنها النوع الثالث في المندوب الفصل الثالث
في التقوى وهو ثلثة انواع النوع الاول في فضيلتها النوع الثاني في تفسيرها
النوع الثالث في مجاريها وهو تسعة اصناف الصنف الاول في سكرات القلب وآفاته
وهو قسمان القسم الاول في تفسير الخلق ومنشائه وعلاج مذموم ومحمود وحفظ
محمود جملة القسم الثاني في الاخلاق تفصيلا الصنف الثاني في آفات اللسان
وهو قسمان القسم الاول في وجوب حفظه وعظم جرمه اجمالا القسم الثاني في آفاته
تفصيلا الصنف الثالث في آفات الاذن الصنف الرابع في آفات العين الصنف الخامس
في آفات اليد الصنف السادس في آفات البطن السابع في آفات الفرج الصنف الثامن
في آفات الرجل الصنف التاسع في آفات بدن غير مختصة بعضو معين ثم ذكر الباب الثالث
في امور ظنت من التقوى وليست منها وهو ثلثة فصول الفصل الاول في الدقة
في امر الطهارة والنجاسة وهو اربعة انواع النوع الاول في كون الدقة بدعة وهو
صنفان الصنف الاول فيما ورد عن النبي عليه الصلوة والسلام وخير القرون
الصنف الثاني فيما ورد عن ائمتنا الحنفية النوع الثاني في ذم الوسوسة وآفاتها
النوع الثالث في علاج الوسوسة النوع الرابع في اختلاف الفقهاء والقاعدة
عند الحنفية الفصل الثاني في التورع من طعام اهل الوظايف الفصل الثالث
في امور مبتدعة باطلة اشارة رموز المخرجين في الاحاديث المذكورة خ بخاري
م مسلم د ابو داود ت ترمذي س نسائي ط موطأ مالك طك طبراني في المعجم الكبير
حب ابن حبان حك حاكم حد احمد بن حنبل در دارمي طب طبراني مج ابن ماجه
طط طبراني في الاوسط خز ابن خزيمة طكط طبراني في الاوسط والكبير صف
اصفهاني صب اصبهاني قطن دارقطني هق بيهقي بر ابن عبد البر ديم ابو منصور

ديلمي طس طبراني في الاوسط والصغير قش قشيري طكطص
طبراني في الكبير والاوسط والصغير دنيا ابن ابي الدنيا يعل ابو يعلى نعم
ابو نعيم سن ابن السني شيخ ابو الشيخ غ بغوي ز بزار عسكر ابن عساكر
عدى ابن عدي مبرك ابن مبارك طص طبراني في الصغير طكص طبراني
في الكبير والصغير رزاق عبد الرزاق طح طحاوي م طريقة محمدية وسيرة احمدية
لبركلي محمد حلمي تم

قال الرسول المكي والمدني والهاشمي والقرشي والابطحي والتهامي
صلى الله عليه وسلم لحوم العلماء مسمومة من شمها مرض وعضها مات

SÜLEYMANİYE KÜTÜPHANESİ
Kısmı: N.O.
Yeni Kayıt No: 2066
Eski Kayıt No: 2486
Tasnif No.:

٢٤٨٦

وقف هذه ملوك الدوران وسلطان سلاطين آل عثمان محيي السنة امام الامة
السلطان ابن السلطان السلطان ابو المحاسن والمواهب عثمان خان
ابن السلطان مصطفى خان لا زالت ايامه مصابيح الاقبال
ومساعيه الجميلة مفاتيح ابواب الاعمال وانا الداعي
لدولته الحاج ابراهيم حنيف المفتش باوقاف
الحرمين المحترمين
غفر له

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعلنا امة وسطا خير امم والصلوة والسلام على افضل من اوتي النبوة والحكم وعلى اله
واصحابه المقتدين به في القصد والشيم ما دامت السموات والارض وما تعاقبت الاضواء والظلم وبعد
فان العقل والنقل متوافقان والكتاب والسنة متطابقان ان الدنيا فانية سريعة الزوال والخراب عزها
ذل ونعيمها نقم وسرورها سراب وان الدار الاخرة هي الحيوان اعدت للمتقين من اهل الايمان نعمتها باقية ابدية
ونفوسها صافية سرمدية وقصورها خالية عن الام والاغنية فيها حور مقصورات في الخيام ناعمات مطهرات عن الاقذار
والاثام كانهن الياقوت والمرجان لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة عنده
مرضية مطمئنة وعنده راضية شاكرة وهذه هي النعمة واللذة العظمى والفوز والفلاح والسعادة الكبرى
وان الطريق بها الاخص الاتم متابعة خاتم النبيين سيدنا وسيد الاولين والاخرين في العقائد والاقوال
والاخلاق والافعال وان الشيطان للانسان عدو مبين يصد عنه صدا ويفتح بدعا ينسيه نعما ثم يدعو حزبه
ليكونوا من اصحاب السعير فخذوا حذركم واتخذوه عدوا فانه كلب عقور غايته بغيته سلب الايمان والخلود الدائم
في النيران ثم الفسق الظاهر والظلم القاهر وادناها التثبيط في الخيرات والحط في المراتب والدرجات فلا يرضى به الا
عند الياس عن غيره نعوذ بالله ثم نعوذ بالله من شره وان الطالب للحق والباغي له لا يخفى عليه الا بعد الالتباس و
الاشتباه والالتباس وتسويل وسواس الخناس في الجاهلين المتنسكين والعاملين الغافلين فيما عدها من
الشرور فانها غرور فيفرطون ويفرطون وهم يحسبون انهم يحسنون فاردت ان اصنف الطريقة المحمدية
واحببت ان ابين السيرة الاحمدية حتى يعرض عليها اعمال كل سالك فيتميز المصيب والمخطي والناجي من الهالك
ورتبته على ثلثة ابواب متوكلا على رب الارباب الباب الاول في الاعتصام بالكتاب والسنة والاحتراز عن العادات
السيئة والبدعة المحدثة والاقتصاد في الاعمال والتوسط والاجتناب عن الطرفين الافراط والتفريط
وهو ثلثة فصول الفصل الاول نوعان النوع الاول في الاعتصام بالكتاب الكريم والقران العظيم الايات الم
ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا قد جاءكم من الله نور وكتاب
مبين يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه ويهديهم الى صراط مستقيم وهذا كتاب
انزلناه مبارك فاتبعوه واتقوا لعلكم ترحمون يا ايها الناس قد جاءتكم موعظة من ربكم وشفاء لما في الصدور وهدى
ورحمة للمؤمنين ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين ان هذا القران يهدي للتي هي اقوم
وننزل من القران ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين الا خسارا اولم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب يتلى
عليهم ان في ذلك لرحمة وذكرى لقوم يؤمنون كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا اياته وليتذكر اولوا الالباب الله نزل
احسن الحديث كتابا متشابها مثاني تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله ذلك هدى الله
يهدي به من يشاء ومن يضلل الله فما له من هاد وانه لكتاب عزيز لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل
من حكيم حميد الاخبار طب عن ابي شريح رضه انه قال خرج علينا رسول الله صلعم فقال اليس تشهدون ان لا اله الا الله واني رسول
الله قالوا بلى قال عم ان هذا القران طرفه بيد الله وطرفه بايديكم فتمسكوا به فانكم لن تضلوا ولن تهلكوا بعده ابدا
حب عن جابر رضه عن النبي عم انه قال القران شافع مشفع وماحل مصدق من جعله امامه قاده الى الجنة ومن جعله خلف
ظهره ساقه الى النار حمد عن سهل بن معاذ رضه عن ابيه ان رسول الله عم قال من قرا القران وعمل به البس والداه

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعلنا امة وسطا خير امم ، والصلوة والسلام على افضل من اوتي النبوة والحكم ، وعلى اله واصحابه المقتدى بهم في القصد والكتم ، ما دامت السموات والارض وما تعاقب الاضواء والظلم ، وبعد فان العقل والنقل متوافقان ، والكتاب والسنة متطابقان ، ان الدنيا فانية سريعة الزوال والخراب ، عزها ذل ونعيمها نقم ، وشرابها سراب ، وان الدار الاخرة لهي الحيوان اعدت للمتقين من اهل الايمان ، عزتها باقية ابدية ونعيمها صافية سرمدية ، وشرابها خالية عن اثم ولاغية ، فيها حور مقصورات في الخيام ، ناعمات مطهرات عن الاقذار والالام ، كانهن الياقوت والمرجان ، لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان ، ووجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة ، عنه مرضية مطمئنة وعنه راضية شاكرة ، وهذه

وهذه هي النعمة واللذة العظمى ، والفوز والفلاح والسعادة الكبرى ، وان الظفر بهما لا يحصل الا بمتابعة خاتم النبيين سيدنا وسيد الاولين والاخرين ، في العقائد ، والاقوال والاخلاق ، والافعال ، وان الشيطان للانسان عدو مبين يصد عنه صدا باقصى جهد متين ، انما يدعو حزبه ليكونوا من اصحاب السعير ، فخذوا حذركم واتخذوه عدوا فانه كلب مبين ، فغاية بغيته سلب الايمان والخلود الدايم في النيران ، ثم الفسق الظاهر والظلم القاهر ، وادناها التثبيط في الخيرات والحط في المراتب والدرجات ، ولا يرضى به الا عند اليأس عن غيره ، نعوذ بالله ثم نعوذ بالله من شره ، والمؤمن الطالب للحق والباقية لا يخفى عليه الاولى ولا الثانية ، وانما الاشتباه والالتباس ونفوذ وسواس الخناس في الجاهلين المتنسكين ، والعالمين الغافلين ، فيما عداهما من الشرور فذلاهما بغرور فيفرطون او يفرطون وهم يحسبون انهم يحسنون ، فاردت ان اصنف الطريقة المحمدية ولجبت ان ابين السيرة الاحمدية حتى يعرض عليها عمله كل سالك فيتميز المصيب من المخطئ والناجي من الهالك ورتبته على ثلثة ابواب مشتملة على دقايق الاداب

الباب الاول في الاعتصام بالكتاب والسنة والاحتراز عن العادات والبدعة الحادثة والاقتصاد في الاعمال والتوسط ، والاجتناب عن الطرفين الافراط والتفريط وهو ثلثة فصول

الفصل الاول في الاعتصام ، نوعان النوع الاول

بالكتاب الكريم والقرآن العظيم

الآيات الم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى
للمتقين • واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا • قد جاءكم من الله نور وكتاب
مبين يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات الى
النور باذنه ويهديهم الى صراط مستقيم • وهذا كتاب انزلناه مبارك فاتبعوه
واتقوا لعلكم ترحمون • يا ايها الناس قد جاءتكم موعظة من ربكم وشفاء
لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين • ونزلنا عليك الكتاب تبيانا
لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين • ان هذا القرآن يهدي للتي هي
اقوم • وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين
الا خسارا • اولم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم ان في ذلك لرحمة
وذكرى لقوم يؤمنون • كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر
اولو الالباب • الله نزل احسن الحديث كتابا متشابها مثاني تقشعر منه
جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله ذلك هدى الله
يهدي به من يشاء ومن يضلل الله فما له من هاد • وانه لكتاب عزيز لا يأتيه
الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد

الاخبار طك عن ابي شريح رضي الله عنه انه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اليس تشهدون
ان لا اله الا الله واني رسول الله قالوا بلى قال عم ان هذا القرآن طرفه بيد الله وطرفه بايديكم
فتمسكوا به فانكم لن تضلوا ولن تهلكوا بعده ابدا **حب** عن جابر رضي الله عنه عن النبي عليه الصلاة والسلام
انه قال القرآن شافع مشفع وماحل مصدق من جعله امامه قاده الى الجنة ومن جعله
خلف ظهره ساقه الى النار **د حك** عن سهل بن معاذ رضي الله عنه عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من قرأ القرآن وعمل بما فيه البس والداه تاجا يوم القيمة ضوؤه احسن من ضوء الشمس
في بيوت الدنيا فما ظنكم بالذي عمل بهذا **حك** عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي
عليه الصلوة والسلام انه قال ان هذا القرآن مأدبة الله تعالى فاقبلوا مأدبته ما استطعتم ان هذا القرآن

حبل الله المتين والنور المبين والشفاء النافع عصمة لمن تمسك به ونجاة لمن اتبعه
لا يزيغ فيستعتب ولا يعوج فيقوم ولا ينقضي عجائبه ولا يخلق عن كثرة الرد اتلوه
فان الله تعالى يأجركم على تلاوته كل حرف عشر حسنات اما اني لا اقول الم حرف ولكن
الف حرف ولام حرف وميم حرف **ت** عن الحارث بن الاعور رضي الله عنه انه قال مررت بالمسجد
فاذا الناس يخوضون في الاحاديث فدخلت على علي رضي الله عنه فاخبرته فقال اوقد فعلوها
قلت نعم قال اما اني سمعت رسول الله عم يقول الا انها ستكون فتنة قلت فما المخرج
منها يا رسول الله قال كتاب الله فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم وحكم ما بينكم هو الفصل
ليس بالهزل من تركه من جبار قصمه الله ومن ابتغى الهدى في غيره اضله الله تعالى
وهو حبل الله المتين وهو الذكر الحكيم وهو الصراط المستقيم وهو الذي لا تزيغ به
الاهواء ولا تلتبس به الالسنة ولا يشبع منه العلماء ولا يخلق على كثرة الرد
ولا ينقضي عجائبه هو الذي لم تنته الجن اذ سمعته حتى قالوا انا سمعنا قرآنا
عجبا يهدي الى الرشد فآمنا به من قال به صدق ومن عمل به اجر ومن حكم به
عدل ومن دعا اليه هدي الى صراط مستقيم **حك** عن ابن عباس رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس في حجة الوداع فقال ان الشيطان قد يئس ان يعبد بارضكم ولكن
رضي ان يطاع فيما سوى ذلك فيما تحقرون من اعمالكم فاحذروا اني قد تركت
فيكم ما ان اعتصمتم به فلن تضلوا ابدا كتاب الله وسنة نبيه **ت** عن علي رضي الله عنه
قال قال رسول الله عم من قرأ القرآن واستظهره فاحل حلاله وحرم حرامه ادخله
الله به الجنة وشفعه في عشرة من اهل بيته كلهم قد وجبت لهم النار

النوع الثاني في الاعتصام بالسنة **الآيات** قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم
ذنوبكم والله غفور رحيم • قل اطيعوا الله والرسول فان تولوا فان الله لا يحب الكافرين •
واطيعوا الله والرسول لعلكم ترحمون • لقد من الله على المؤمنين اذ بعث فيهم
رسولا من انفسهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وان كانوا
من قبل لفي ضلال مبين • يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر
منكم فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم
الآخر ذلك خير واحسن تأويلا • فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم

ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما ومن يطع الله والرسول
فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين
وحسن اولئك رفيقا من يطع الرسول فقد اطاع الله ورحمتي وسعت كل شيء فساكتبها
للذين يتقون ويؤتون الزكوة والذين هم باياتنا يؤمنون الذين يتبعون الرسول
النبي الامي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التورية والانجيل يامرهم بالمعروف
وينهيهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم اصرهم
والاغلال التي كانت عليهم فالذين امنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي
انزل معه اولئك هم المفلحون قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا الذي
له ملك السموت والارض لا اله الا هو يحيي ويميت فامنوا بالله ورسوله النبي الامي
الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون وما ارسلناك الا رحمة للعالمين
فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم لقد كان لكم
في رسول الله اسوة حسنة لمن كان يرجوا الله واليوم الاخر وذكر الله كثيرا يا ايها
النبي انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا
ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما وما اتيكم الرسول فخذوه وما نهيكم
عنه فانتهوا واتقوا الله ان الله شديد العقاب **الاخبار** د عن العرباض بن سارية
رضي الله قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ثم اقبل علينا بوجهه فوعظنا موعظة
بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقال رجل يا رسول الله كان
هذه موعظة مودع فماذا تعهد الينا قال اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان كان
عبدا حبشيا فانه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء
الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور
فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار **د ت** عن المقداد رضي
الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اني اوتيت الكتاب ومثله معه الا يوشك
رجل شبعان على اريكته يقول عليكم بهذا القران فما وجدتم فيه من حلال فاحلوه وما
وجدتم فيه من حرام فحرموه وان ما حرم رسول الله كما حرم الله تعالى الا لا يحل لكم الحمار الاهلي
ولا كل ذي ناب من السباع ولا لقطة معاهد الا ان يستغني عنها صاحبها ومن

نزل بقوم فعليهم ان يقروه فان لم يقروه فله ان يعقبهم بمثل قراه **د ت** عن ابي رافع ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا الفين احدكم متكئا على اريكته ياتيه امري مما امرت به او نهيت
عنه فيقول لا ادري ما وجدنا في كتاب الله تعالى اتبعناه **د** عن العرباض بن سارية رضي الله

في الفرايض والسنن والافعال والتروك فاولئك جمع المشار اليه باعتبار معنى من بعد افراد ضمير يطع نظرا للفظ
[illegible]

امة علانية لكان في امتي من يصنع ذلك وان بني اسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين
ملة وتفترق امتي على ثلث وسبعين ملة كلهم في النار الا ملة واحدة قالوا من هي يا رسول الله
قال ما انا عليه واصحابي **ت** عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي
يا بني ان قدرت ان تصبح وتمسي وليس في قلبك غش لاحد فافعل ثم قال يا بني

ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما ومن يطع الله والرسول
فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين

انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اني اوتيت ...
رجل شبعان على اريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فاحلوه وما
وجدتم فيه من حرام فحرموه وان ما حرم رسول الله كما حرم الله تعالى الا لا يحل لكم الحمار الاهلي
ولا كل ذي ناب من السباع ولا لقطة معاهد الا ان يستغني عنها صاحبها ومن

نزل بقوم فعليهم ان يقروه فان لم يقروه فله ان يعقبهم بمثل قراه د ت عن ابي رافع ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا الفين احدكم متكئا على اريكته يأتيه الامر مما امرت به او نهيت
عنه فيقول لا ادري ما وجدنا في كتاب الله تعالى اتبعناه د عن العرباض بن سارية رضي الله
عنه انه قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أيحسب احدكم متكئا على اريكته يظن ان الله
لم يحرم شيئا الا ما في هذا القرآن الا واني قد امرت ووعظت ونهيت عن اشياء انها
مثل القرآن او اكثر وان الله تعالى لم يحل لكم ان تدخلوا بيوت اهل الكتاب الا باذن ولا ضرب
نسائهم ولا اكل ثمارهم اذا اعطوكم الذي عليهم م عن جابر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب
احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه كانه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم ويقول
بعثت انا والساعة كهاتين ويقرن بين اصبعيه السبابة والوسطى ويقول اما بعد
فان خير الحديث كتاب الله تعالى وخير الهدي هدي محمد وشر الامور محدثاتها وكل محدثة
بدعة وكل بدعة ضلالة ح عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى قيل ومن ابى قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني
فقد ابى حك عن ابي سعيد رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل طيبا
وعمل في سنة وامن الناس بوائقه دخل الجنة قالوا يا رسول الله ان هذا في امتك اليوم
كثير قال وسيكون في قوم بعدي هق عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من تمسك بسنتي عند فساد امتي فله اجر مائة شهيد ت عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن
ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الدين بدأ غريبا ويرجع غريبا
فطوبى للغرباء الذين يصلحون ما افسد الناس من بعدي من سنتي م عن رافع بن
خديج انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتم اعلم بامر دنياكم فاذا امرتكم بشيء
من دينكم فخذوا به ت عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه انه قال
لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به حم عن عبد الله بن عمر انه عليه السلام
قال ليأتين على امتي كما اتى على بني اسرائيل حذو النعل بالنعل حتى ان كان منهم من اتى
امه علانية لكان في امتي من يصنع ذلك وان بني اسرائيل تفرقت على اثنتين وسبعين
ملة وتفترق امتي على ثلث وسبعين ملة كلهم في النار الا ملة واحدة قالوا من هي يا رسول الله
قال ما انا عليه واصحابي ت عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي
يا بني ان قدرت ان تصبح وتمسي وليس في قلبك غش لاحد فافعل ثم قال يا بني

ولا عد لا يخرج من الاسلام كما يخرج الشعر من العجين وقد سبق حديث العرباض بن
سارية وجابر رضي الله عنه فان قيل كيف التطبيق بين قوله عليه السلام كل بدعة ضلالة
وبين قول الفقهاء ان البدعة قد تكون مباحة كاستعمال المنخل والمواظبة على اكل
لب الحنطة والشبع منه وقد تكون مستحبة كبناء المنارة والمدارس وتصنيف الكتب
بل قد تكون واجبا كنظم الدلائل لرد شبه الملاحدة ونحوهم قلنا ...
لغوي عام هو المحدث مطلقا عادة ...
كالرفع ...

اي ما حرمه فذلك كافر الا ان كان قريب عهد باسلام او نشاء ببادية من العلماء فيعرف بذلك فان اصر عليه بعد العلم بذلك كفر
والمستحل ما حرمه ... العترة بكسر المهملة وسكون الفوقية في المصباح العترة نسل الانسان قال الازهري وروى ثعلب عن ابن الاعرابي العترة ويتخرج عليه قول ابي
ولد الرجل وذريته وعقبه من صلبه ولا تعرف العرب من العترة غير ذلك ويقال رهط الادنون ويقال اقرباؤه ... والكبائر
... وقبيلته الاقربون ما حرمه الله ما علم تحريمه بالضرورة شامل للصغائر ... اما المبتدع
العترة والرهط بمعنى ورهط الرجل قومه وقبيلته الاقربون ... فهو رد اي مردود ... باب كلا يرجع الى اصل من اصوله
... فتح الباري ... والربط ...
اي ايمانا صحيحا اشار اليه عياض وقيل ايمانا كاملا ... كبناء المدارس والربط ... تقابل التضاد فيلزم من العمل
الذي له اصل منهم فمقبول واجبا كتدوين العلوم الشرعية ... وذلك لان السنة والبدعة متقابلان ... بها اسقاط العمل بالسنة
بيان للمثل او للابتداء او الظرف ... متعلق ... ما ذهبت السنة

... فهي مستحبة فظهر ان البدعة بالمعنى الاعم تنقسم اصناف
من يبتغي الفتح فاذا علمت هذا فالمنارة عون لاعلام وقت الصلوة المؤدي من الاذان
فالمدارس وتصنيف الكتب عون للتعليم والتبليغ ورد المبتدع بنظم الدلائل نهي
عن المنكر وذب عن الدين فكل ماذون فيه بل مامور به وعدم وقوعه في الصدر
الاول اما لعدم الاحتياج او لعدم القدرة بعدم المال او لعدم التفرغ له بالاشتغال بالاهم كفتح البلاد
او نحو ذلك ولو تتبعت ... فيه بدعة حسنة من جنس العبادة وجدته ماذونا

وذلك من ... سنتي ومن احب سنتي فقد احبني ومن احبني كان معي في الجنة
د عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلعم حين اتاه عمر رضي الله عنه فقال انا نسمع
احاديث من يهود تعجبنا افترى ان نكتب بعضها فقال امتهوكون انتم كما تهوكت
اليهود والنصارى لقد جئتكم بها بيضاء نقية ولو كان موسى حيا ما وسعه الا
اتباعي حد ز عن مجاهد رضي الله عنه كنا مع ابن عمر رضي الله عنه في سفر فمر بمكان
فحاد عنه فسئل لم فعلت ذلك قال رايت رسول الله صلعم فعل هذا ففعلت ز عن ابن
عمر رضي الله عنه انه كان ياتي شجرة بين مكة والمدينة فيقيل تحتها ويخبر ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك م عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلعم
من رغب عن سنتي فليس مني حب عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل عمل شرة ولكل شرة فترة فمن كانت فترته الى سنتي فقد
اهتدى ومن كانت فترته الى غير ذلك فقد هلك طك حب حك عن عائشة
رضي الله عنها ان رسول الله صلعم قال ستة لعنتهم ولعنهم الله وكل نبي مجاب الدعوة
الزائد في كتاب الله تعالى والمكذب بقدر الله تعالى والمتسلط على امتي بالجبروت ليذل
من اعز الله تعالى ويعز من اذل الله تعالى والمستحل حرم الله والمستحل من عترتي ما حرم
الله تعالى والتارك لسنتي خ م عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم لا يؤمن احدكم
حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين الفصل الثاني في البدع
خ م عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلعم من احدث في امرنا
هذا ما ليس منه فهو رد وفي رواية من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد خ عن
الزهري رحمه الله تعالى قال دخلت على انس رضي الله عنه وهو يبكي فقلت ما يبكيك
قال لا اعرف شيئا مما ادركت الا هذه الصلوة وهذه قد ضيعت طب عن غضيف بن
الحارث رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من امة ابتدعت بعد نبيها في
دينها بدعة الا اضاعت مثلها من السنة طب عن انس انه قال قال رسول الله صلعم
ان الله حجب التوبة عن كل صاحب بدعة حتى يدع بدعته مج عن ابن عباس
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابى الله تعالى ان يقبل عمل صاحب بدعة
حتى يدع بدعته مج عن حذيفة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يقبل الله تعالى لصاحب بدعة صوما ولا ... ولا حجا ولا عمرة ولا جهادا ولا [illegible]

ولاعد لا يخرج من الاسلام كما يخرج الشعر من العجين وقد سبق حديث العرباض بن

سارية وجابر رضي الله عنه فان قيل كيف التطبيق بين قوله عليه السلام كل بدعة ضلالة

وبين قول الفقهاء ان البدعة قد تكون مباحة كاستعمال المنخل والمواظبة على اكل

لب الحنطة والشبع منه وقد تكون مستحبة كبناء المنارة والمدارس وتصنيف الكتب

بل قد تكون واجبة كنظم الدلائل لرد شبه الملاحدة ونحوهم قلنا البدعة معنى

لغوي عام هو المحدث مطلقا عادة او عبادة لانها اسم من الابتداع بمعنى الاحداث

كالرفعة من الارتفاع والخلفة من الاختلاف وهذه هي المقسمة ...

في النهاية لابن الاثير التهوك كالتهور وهو الوقوع في الشيء بغير روية والمتهور الذي يقع في كل امر وقيل هو التحير انتهى قال ابو حيان في البحر بعد كلام ساقه

عن الامام الرازي وكثيرا ما ينقل هذا الرجل عن حكماء الاسلام ويعني بهم الفلاسفة الذين خلعوا في قوة الملة الاسلامية وهم احق بان يسموا سفهاء جهلاء من ان يسموا

حكماء اذ هم اعداء الانبياء والمحرفون للشريعة الاسلامية وهم اضر على المسلمين من اليهود والنصارى واذا نهى عمر بن الخطاب عن قراءة التوراة مع كونها

كتابا الهيا فلان ينهى عن قراءة كلام الفلاسفة احرى واحق وقد غلب في هذا الزمان وقبله بقليل الاشتغال بجهالات هذه الفلاسفة على اكثر الناس ويسمونها

الحكمة ويستجهلون من عري منها ويعتقدون انهم الكملة من الناس ويعكفون على دراستها ولا تكاد تلج احدا منهم يحفظ قرآنا ولا حديثا عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقد خصصت مرة من ابن سينا ونسبته للجهل فقال لي بعضهم واظهر التعجب كيف يكون اعلم الناس بانه ينقب

للجهل وما ظهر من قاضي الجماعة ابي الوليد محمد بن ابي القاسم احمد ابي الوليد بن رشد الاعتناء بمقالات السفهاء والتعظيم لهم اغرى به علماء الاسلام بالاندلس

منصور من الموحدين يعقوب بن يوسف بن عبد المؤمن ملك الغرب والاندلس حتى اوقع به ما هو مشهور من ضربه ولعنه واهانة جماعة ممن درس الاشتهاد

ولي اولئك قال ابن قال يا وحشة الاسلام من فرقة شاغلة انفسها بالسفه قد نبذت دين الهدى خلفها وادعت الحكمة والفلسفة ولما

طلعت بديار مصر ورايت كثيرا من اهلها يشتغلون بجهالات الفلاسفة ظاهرا من غير ان ينكر احد تعجبت من ذلك اذ كنا نشأنا في جزيرة الاندلس على التبري

من ذلك والانكار له واذا بيع كتاب في المنطق انما يباع خفية ولا يتجاسر ان ينطق بلفظ المنطق انما يسمونه المفعل حتى ان صاحبنا وزير الملك

ابن الاحمر ابا عبد الله محمد بن عبد الرحمن المعروف بالحكيم كتب الينا كتابا من الاندلس يسالني ان اشتري او انتسخ كتابا لبعض شيوخنا في المنطق

فلم يتجاسر ان ينطق بالمنطق وهو وزير فسماه لي بالمفعل انتهى المواهب الفتحية شرح الطريقة المحمدية

لان الرغبة عنها كفر وليس من هذا قولهم في الرخصة يكون افضل من العزيمة لتي تركها رغبة عنها الا ان المراد من الرغبة هنا ابا العدول

الى الاخص وذلك لا يقدح في الايمان ...

... الاكفر والاخصية ...

ان القران متواترا ...

والكذب بقدر انه تعالى ... انه لا قدر وان الامر انف لم ينسبوا به الاقدار لتكذيبه ما علم بالضرورة ...

... بعدم تكفير المعتزلة من الخارجي لذلك لما قام عندهم من الشبهة فذرات عنهم التكفير

... الشريفة وباليسار في الخسيسة فهي مستحبة فظهر ان البدعة بالمعنى الاعم تنقسم اصناف

مرتبة في الفتح فاذا علمت هذا فالمنارة عون لاعلام وقت الصلوة المحادين الاوقات

في المدارس وتصنيف الكتب عون للتعليم والتبليغ ورد المبتدعة بنظم الدلائل نهي

عن المنكر وذب عن الدين فكل مامور فيه او مامور به وعدم وقوعه في الصدر

الاول اما لعدم الاحتياج اولعدم القدرة بعدم المال اولعدم التفرغ له بالاشتغال بالاهم

او نحو ذلك ولو سلم انه ... فيه بدعة حسنة من جنس العبادة وجدته ماذونا

وذلك بين الله سنتي ومن احب سنتي فقد احبني ومن احبني كان معي في الجنة.

د عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم حين اتاه عمر رضي الله عنه فقال انا نسمع

احاديث من يهود تعجبنا افترى ان نكتب بعضها فقال امتهوكون انتم كما تهوكت

اليهود والنصارى لقد جئتكم بها بيضاء نقية ولو كان موسى حيا ما وسعه الا

اتباعي حدمز عن مجاهد رضي الله عنه كنا مع ابن عمر رضي الله عنه في سفر فمر بمكان

فحاد عنه فسئل لم فعلت ذلك قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل هذا ففعلت ز عن ابن

عمر رضي الله عنه انه كان ياتي شجرة بين مكة والمدينة فيقيل تحتها ويخبر ان النبي

... دينها بدعة الا اضاعت مثلها من السنة طب عن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان الله حجب التوبة عن كل صاحب بدعة حتى يدع بدعته مج عن ابن عباس

رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابى الله تعالى ان يقبل عمل صاحب بدعة

حتى يدع بدعته مج عن حذيفة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم لا يقبل الله تعالى لصاحب بدعة صوما ولا حجا ولا عمرة ولا جهادا ولا صرفا

ولا عد لا يخرج من الاسلام كما يخرج الشعر من العجين وقد سبق حديث العرباض بن
سارية وجابر رضي الله فان قيل كيف التطبيق بين قوله عليه السلام كل بدعة ضلالة
وبين قول الفقهاء ان البدعة قد تكون مباحة كاستعمال المنخل والمواظبة على اكل
لب الحنطة والشبع منه وقد تكون مستحبة كبناء المنارة والمدارس وتصنيف الكتب
بل قد تكون واجبة كنظم الدلائل لرفع شبه الملاحدة ونحوهم قلنا البدعة لها معنى
لغوي عام هو المحدث مطلقا عادة او عبادة لانها اسم من الابتداع بمعنى الاحداث
كالرفعة من الارتفاع والخلفة من الاختلاف وهذه هي المقسمة في عبارة الفقهاء يعنون
بها ما احدث بعد الصدر الاول مطلقا ومعنى شرعي خاص هو الزيادة في الدين
او النقصان منه الحادث بعد الصحابة بغير اذن من الشارع لا قولا ولا فعلا لا صريحا ولا
اشارة فلا يتناول العادات اصلا بل يقتصر على بعض الاعتقادات وبعض صور العبادات
فهذه هي مراده عليه السلام بدليل قوله عليه السلام فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين
المهديين وقوله عليه السلام انتم اعلم بامر دنياكم وقوله عليه السلام من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو
رد والبدعة في الاعتقاد هي المتبادرة من اطلاق البدعة والمبتدع والهوى واهل الاهواء
فبعضها كفر وبعضها ليس به ولكنها اكبر من كل كبيرة في العمل حتى القتل والزنا وليس فوقها
الا الكفر والخطأ في الاجتهاد فيه ليس بعذر بخلاف الاجتهاد في الاعمال وضد هذه البدعة
اعتقاد اهل السنة والجماعة والبدعة في العبادة وان كانت دونها لكنها ايضا منكر
وضلالة لا سيما اذا صادمت سنة مؤكدة ومقابل هذه البدعة سنة الهدى وهي ما واظب
عليه النبي صلى الله عليه وسلم من جنس العبادة مع الترك احيانا او عدم الانكار على تاركه كالاذان
واما البدعة في العادة كالمنخل فليس فعلها ضلالة بل تركها اولى وضدها السنة الزائدة
وهي ما واظب عليه النبي صلى الله عليه وسلم من جنس العادة كالابتداء باليمين في الافعال
الشريفة وباليسار في الخسيسة فهي مستحبة فظهر ان البدعة بالمعنى الاعم تنقسم اصنافا
مر بيانها في الفتح فاذا علمت هذا فالمنارة عون للاعلام وهو الصلوة المراد من الاذان
والمدارس وتصنيف الكتب عون للتعليم والتبليغ ورد المبتدعة بنظم الدلائل نهي
عن المنكر وذب عن الدين فكل ماذون فيه بل مامور به وعدم وجوده في الصدر
الاول اما لعدم الاحتياج او لعدم القدرة بعدم المال او لعدم التفرغ له بالاشتغال بالاهم كفتح البلاد
او نحو ذلك ولو ثبتت ... فيه بدعة حسنة من جنس العبادة وجدته ماذونا

وذلك من سنتي ومن احب سنتي فقد احبني ومن احبني كان معي في الجنة
در عن جابر رضي الله عنه عن النبي عليه السلام حين اتاه عمر رضي الله عنه فقال انا نسمع
احاديث من يهود تعجبنا افترى ان نكتب بعضها فقال امتهوكون انتم كما تهوكت
اليهود والنصارى لقد جئتكم بها بيضاء نقية ولو كان موسى حيا ما وسعه الا
اتباعي حد عن مجاهد رضي الله عنه قال كنا مع ابن عمر رضي الله عنه في سفر فمر بمكان
... رسول الله عليه السلام فعل ذلك ففعلت ر عن ...
... عنه ان النبي ...

اما باحداث صلوة مكذوب كصلوة الرغائب وليلة البراءة او باحداث صفة فيها كزيادة الانحناء للرأس في الركوع فيخرج منه
عن المسنون فيه مع مساواة العنق للظهر حتى يصير كالصحيفة الواحدة الحادثة غلب النقصان في ذكر المغني بعد عصر
الصحابة المأمور بالاقتداء بهم بغير اذن من الشارع قيد للحدوث اما ما اذن فيه لعارض يقتضيه كسجدة السهو والتلاوة
والشكر فحصل بعد زمنه فلا يكون محدثا لا قولا ولا فعلا تعميم للزيادة والنقص لا صريحا ولا اشارة ويقال فيه بنفيه وهذا
تعميم للاذن وحصر مقابلة التصريح بالظاهر والاول فلا يتناول البدعة بهذا التعريف العادات اصلا منصوب على الظرفية
قال في المصباح لا افعله اصلا وما فعلته اصلا بمعنى لا افعله ابدا وما فعلته قط وانتصابه على الظرف اي ما فعلته ولا افعله
وقتا انتهى وعدم تناوله العادات لتقييد البدعة بكونها في اعمال الدين وليس منها العادات بل يقتصر البدعة على
بعض الاعتقادات كاعتقادات المبتدعة وبعض صور العبادات كما يفعل بعض الجهلاء من الشافعية من
تقبيل نحو ذيله بعد استلام الحجر او الركن اليماني مع ان ذلك مستقبح بمكانها من الطواف والوقف بسبب الصلوة
... ثيابه من الشاذروان فهذا العمل بدعة وجهالة منه
او بالوقوف عند هذه العادات ثم الانسب المرادة بقوله وايكم ومحدثات الامور فان كل بدعة محدثة ... الكلام فيه
ففيه ايراده هنا ان امرنا مخصوص بالاعتقاد والعبادة وظاهر لفظه خلافه ره

... الحارث رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من امة ابتدعت بعد نبيها
في دينها بدعة الا اضاعت مثلها من السنة طب عن انس انه قال قال رسول الله عليه السلام
ان الله حجب التوبة عن كل صاحب بدعة حتى يدع بدعته هـ عن ابن عباس
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابى الله ان يقبل عمل صاحب بدعة
حتى يدع بدعته هـ عن حذيفة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يقبل الله لصاحب بدعة صوما ولا صلاة ولا حجا ولا عمرة ولا جهادا ولا صرفا ولا عدلا

هذه الاقاويل الباطلة الانكار على قائلها والجزم ببطلان مقالته بلا شك ولا تردد ولا توقف
و لا تلبث و لا نفوه من جملتهم فيحكم بالزندقة عليهم وقد صرح العلماء بان الالهام ليس
من اسباب المعرفة بالاحكام وكذلك الرؤيا في المنام خصوصا اذا خالفا كتاب العليم العلام
او سنة محمد عليه السلام وقد قال سيد الطائفة الصوفية وامام ارباب الطريقة والحقيقة
جنيد البغدادي عليه رحمة الهادي الطرق كلها مسدودة الا على من اقتفى اثر الرسول عليه السلام
وقال من لم يحفظ القرآن ولم يكتب الحديث لا يقتدى به في هذا الامر لان علمنا ومذهبنا
... وهو الذي
ظاهر الكتاب ولا عمله الكرامات
... اصحابه ثم يتابع الى هذا الوصل
... الينا فلما خرج من بيته

فالويل كلمة يدعى بها على من وقع في هلكة يستحقها وهو هنا متراه
كل انواع باكيد له ولمن تبعهم لانه خرج عن الطريق لجنيد لمن يحسنوا المرهم
جمع الضمير هنا اعتبارا لمعنى من وافراده اولا اعتبارا للفظها وذلك لان من يحسن
... والرضى بالمنكر منكر ... للموصوفين باحد هذه الاوصاف الثلثة
المردود او اتباعه او تحسينه فقطاع طريق ... اي قطاع الطريق الوصول الى الله سبحانه
بحسن السلوك والمجاهدة في سبيله على العابدين متعلق بالوصف الحجوج
وجه او الوقوع في المشاة التي لم يؤمر بها الانسان من الاعتراف وانه لا يجب فاعلم
والمراد بالزينة ما يستر به العورة كقوله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد
قال في المصباح ... عشرة من الرجال ليس فيهم امرأة وسكون الهاء افصح
... جمع لا واحد له من لفظه
... التوريط بالترك للعبادة

... بما يقابل الوجه
... الى الاستغراق

... السلوك الى الله تعالى والحقيقة وكلهم يعظمون الشريعة ويثبتون علومها الباطنة
على النبوة الاحمدية والملة الحنيفية فلا يغرنك طامات الجهال المتشككين ومتطرفي

اذ البدعة الحسنة ما لم يحتج اليه الاوايل ثم احتاج اليه الاواخر وراوه حسنا على سبيل الاجماع بلا نكير
ولا نزاع كالتقييد والتفسير وكتب الاسامي السور وذكر الآي وعلامات الوقف ونحو ذلك بدعة حسنة
او وجب على التلاوة للعجمي وربما لا يفرق كثير من الناس بين الحسنة والسيئة فيعدون السنة من الحسنة
خطا كخبط العشواء لا يفرق بين الورطة المهلكة والجادة المنجية في مسلكها
او لنحو ذلك ولو تتبعت كل ما قيل فيه بدعة حسنة من جنس العبادة وجدته مأذونا فيه
من الشارع اشارة او دلالة ثم اعلم ان فعل البدعة اشد ضررا من ترك السنة
بدليل ان الفقهاء قالوا اذا تردد في شيء بين كونه سنة وبدعة فتركه لازم واما
ترك الواجب هل هو اشد من فعل البدعة او على العكس ففيه اشتباه ...
فيمن تردد في شيء بين كونه بدعة وواجبا انه يفعله وفي الخلاصة مسئلة تدل
على خلافه حيث قال اذا شك في صلاة انه هل صلاها ام لا ان كان في الوقت فعليه
ان يعيدها وان خرج الوقت ثم شك لا شيء فيه ولو كان الشك في صلوة العصر نواه
في الركعة الاولى والثالثة ولا يقرأ في الثانية والرابعة انتهى وتعيين الاوليين للقراءة
في الفرض واجب وقد امر بتركه حذرا عن احتمال وقوع النفل بعد العصر وهو بدعة
مكروهة فالتطبيق اما بحمل البدعة على ما لم يئذ عنه بخصوصه او الواجب على معنى
الفرض او الواجب المستقل لا الضمني او بالحمل على الروايتين والله اعلم فان قيل ما بدعة
تنبئ ودل على ان الكتاب والسنة كافيان في امر الدين وان ما لم يثبت باحدهما بدعة
وضلالة فكيف يستقيم قول الفقهاء ان الادلة الشرعية اربعة قلنا لا بد للاجماع من سند
من احدهما الا وما لا على الصحيح والقياس من اصل ثابت باحدهما فانه مظهر لا مثبت
لجميع الاحكام ومثبتها اثنان في الحقيقة فظهر من هذا ان ما يدعيه بعض المتصوفة في
زماننا اذا انكر عليهم بعض امورهم المخالف لشرع الشريف ان رحمة ذلك في العلم الظاهر
وانا اصحاب العلم الباطن وانه حلال فيه وانكم تاخذون من الكتاب وانا ناخذ من صاحبه
محمد عليه السلام فاذا اشكل علينا مسئلة استفتيناها منه فان حصل مناعهم والا رجعنا
الى الله تعالى بالذات فناخذ منه وانا بالخلوة وهمة شيخنا بفضل الله تعالى ينكشف لنا العلوم
فلا نحتاج الى الكتاب والمطالعة والقراءة على الاستاذ وان الوصول الى الحق لا يكون الا بترك
العلم الظاهر والشرع وانا لو كنا على الباطل لما حصل لنا تلك الحالات السنية والكرامات العلية
من مشاهدة الانوار ورؤية الانبياء الكبار وانا اذا صدر منا مكروه او حرام نهينا في النوم بالرؤيا
نعرف بها الحلال والحرام وان ما فعلنا مما قلتم انه حرام لم ننه عنه في المنام فعلمنا انه حلال
ونحو ذلك من الترهات كله الحاد وضلال اذ فيه ازدراء للشريعة الحنيفية والكتاب والسنة
وعدم الاعتماد عليهما وتجويز الخطاء والبطلان فيهما والعياذ بالله تعالى فالواجب على كل من يسمع مثل

اذ البدعة الحسنة ما لم يحتج اليه الاوائل ثم احتاج اليه الاواخر ورأوه حسنا على سبيل الاجماع كالكلام
ولا نزاع كالتقييد والتفسير وكتب الاسامي السور وذكر الآي وعلامات الوقف ونحو ذلك بدعة حسنة
اوعون على التلاوة للعجم وربما لا يفرق كثيره من الناس بين الحسنة والسيئة فيعدون السنة من الحسنة
خطأ كخبط العشواء لا يفرق بين الورطة المهلكة والجادة المنجية في مسلكها

او لنحو ذلك ولو تشبعت كل ما قيل فيه بدعة حسنة من جنس العبادة وجدته مأذونا
فيه من الشارع اشارة او دلالة ثم اعلم ان فعل البدعة اشد ضررا من ترك السنة
بدليل ان الفقهاء قالوا اذا تردد في شيء بين كونه سنة وبدعة فتركه لازم واما
ترك الواجب هل هو اشد من فعل البدعة او على العكس ففيه اشتباه حيث صرحوا
فيمن تردد في شيء بين كونه بدعة وواجبا انه يفعله وفي الخلاصة مسئلة تدل
على خلافه حيث قال اذا شك ... في الوقت فعليه
ان يعيدها وان خرج الوقت
في الركعة الاولى والثالثة و...
في الفرض واجب وقد امر
مكروهة فالتطبيق اما ...
الفرض او الواجب المستقل
نسبق ذلك على ان الكتاب و...
وضلالة فكيف يستقيم قول ...
من احدهما حالا او مالا على ...
نوع الاحكام ومنبعها انتاد ...
زماننا اذا انكر عليهم بعض ...
وانا اصحاب العلم الباطن وان ...
محمد عليه السلام فاذا اسمع عليت
الى الله تعالى بالذات فناخذ منه ...
فلا نحتاج الى الكتاب والمطالعة والقراءة على الاستاذ وان الوصول الى الحق لا يكون الا بنقض
العلم الظاهر والشرع وانا لو كنا على الباطل لما حصل لنا تلك الحالات السنية والكرامات العلية
من مشاهدة الانوار ورؤية الانبياء الكبار وانا اذا اصدر منا مكروه او حرام نبهنا في النوم بالرؤيا
فنعرف بها الحلال والحرام وان ما فعلنا مما قلتم انه حرام لم ننه عنه في المنام فعلمنا انه حلال
ونحو ذلك من الترهات كله الحاد وضلال اذ فيه ازدراء للشريعة الحنيفية والكتاب والسنة
وعدم الاعتقاد عليهما وتجويز الخطاء والبطلان فيهما والعياذ بالله تعالى فالواجب على كل من يسمع مثل

هذه الاقاويل الباطلة الانكار على قائله والجزم ببطلان مقالة بلا شك ولا تردد ولا توقف
ولا تثبت والانخداع من حيلتهم فيحكم بالذي رقد علمهم وقد صرح العلماء بان الالهام ليس
من اسباب المعرفة بالاحكام وكذلك الرؤيا في المنام خصوصا اذا خالفا كتاب العليم العلام
او سنة محمد عليه السلام وقد قال سيد الطائفة الصوفية وامام ارباب الطريقة والحقيقة
جنيد البغدادي عليه رحمة الهادي الطرق كلها مسدودة الا على من اقتفى اثر الرسول عليه السلام
وقال من لم يحفظ القرآن ولم يكتب الحديث لا يقتدى به في هذا الامر لان علمنا ومذهبنا
هذا مقيد بالكتاب والسنة وقال السري السقطي التصوف اسم لثلث معان وهو الذي
لا يطفئ نور معرفته نور ورعه ولا يتكلم بباطن في علم ينقضه عليه ظاهر الكتاب ولا تحمله الكرامات
على هتك محارم الله تعالى وقال ابو يزيد البسطامي رحمه الله تعالى لبعض اصحابه قم بنا حتى ننظر الى هذا الرجل الذي
قد شهر نفسه بالولاية فكان رجلا مقصودا مشهورا بالزهد فلما خرج من بيته ...
... الاهذا دخل غير ...

... الصيرفي ...
السلوك الى الله تعالى والحقيقة وكلهم يعظمون الشريعة ويبنون علومهم الباطنة
على السنة الاحمدية والملة الحنيفية فلا يغرنك طامات الجهال المتشكين وسنظهم

هذه الاقاويل الباطلة الانكار على قائلها والجزم ببطلان مقاله بلا تسلي ولا تردد ولا توقف
ولا تثبت ولا تفهيم من جملتهم فيحكم بالذي فرقة علمهم وقد صرح العلماء بان الالهام ليس
من اسباب المعرفة بالاحكام وكذلك الرؤيا في المنام خصوصا اذا خالفا كتاب العليم العلام
او سنة محمد عليه السلام وقد قال سيد الطائفة الصوفية وامام ارباب الطريقة والحقيقة
جنيد البغدادي عليه رحمة الهادي الطرق كلها مسدودة الا على من اقتفى اثر الرسول عليه السلام
وقال من لم يحفظ القرآن ولم يكتب الحديث لا يقتدى به في هذا الامر لان علمنا ومذهبنا
هذا مقيد بالكتاب والسنة وقال السري السقطي التصوف اسم لثلث معان وهو الذي
لا يطفئ نور معرفته نور ورعه ولا يتكلم بباطن في علم ينقضه عليه ظاهر الكتاب ولا تحمله الكرامات
على هتك محارم الله تعالى وقال ابو يزيد البسطامي رحمه الله تعالى لبعض اصحابه قم بنا حتى نرى هذا الرجل الذي
قد شهر نفسه بالولاية وكان رجلا مقصودا مشهورا بالزهد فلما خرج من بيته
ودخل المسجد رمى ببزاقه تجاه القبلة فانصرف ابو يزيد ولم يسلم عليه وقال هذا رجل غير
مأمون على ادب من آداب رسول الله عليه السلام فكيف يكون مأمونا على ما يدعيه وقال لو نظرتم
الى رجل اعطي من الكرامات حتى يرتفع في الهواء فلا تغتروا به حتى تنظروا كيف تجدونه عند الامر
والنهي وحفظ الحدود واداء الشريعة وقال ابو سليمان الداراني رحمه الله تعالى ربما يقع في قلبي
النكتة من نكت القوم اياما فلا اقبل منه الا بشاهدين عدلين من الكتاب والسنة وقال ذو النون
المصري من علامات المحب لله تعالى متابعة حبيب الله محمد عليه السلام في اخلاقه
وافعاله واوامره وسننه وقال بشر الحافي رحمه الله تعالى رأيت النبي عليه السلام في المنام فقال
لي يا بشر هل تدري لم رفعك الله تعالى من بين اقرانك قلت لا يا رسول الله قال باتباعك
سنتي وخدمتك للصالحين ونصيحتك لاخوانك ومحبتك لاصحابي واهل بيتي هو الذي
بلغك منازل الابرار وقال ابو سعيد الخراز رحمه الله تعالى كل باطن يخالفه ظاهر فهو باطل
وقال محمد بن الفضل رحمه الله تعالى ذهاب الاسلام من اربعة لا يعملون بما يعلمون ويعملون
بما لا يعلمون والناس من التعلم يمنعون كما ذكر من سير الطائفة الجنيدية منقول من رسالة
القشيري انظر ايها العاقل الطالب للحق ان هؤلاء عظماء مشايخ علماء الطريقة وكبراء ارباب
السلوك الى الله تعالى والحقيقة كيف يعظمون الشريعة الشريفة ويبنون علومهم الباطنة
على النبوة الاحمدية والملة الحنيفية فلا يغرنك طامات الجهال المتشكين وشطحهم الفاسد

...بدعة حسنة ما لم يحتج اليه الاوايل ثم احتاج اليه الاواخر ورآه حسنا على سبيل الاجماع بلا خلاف
...كالتنقيط والتفسير وكتب اسامي السور وذكر الآي وعلامات الوقف ونحو ذلك بدعة حسنة
...على التلاوة للعجم وربما لا يعرف كثير من الناس بين الحسنة والسيئة فيعدون السيئة من الحسنة
...خبط العشواء لا يعرف بين الورطة المهلكة والجادة المنجية في حسنها
...ونحو ذلك ولو تتبعت كل ما قيل فيه بدعة حسنة من جنس العبادة وجدته مأذونا
...فيه من الشارع اشارة او دلالة ثم اعلم ان فعل البدعة اشد ضررا من ترك السنة
...بدليل ان الفقهاء قالوا اذا تردد في شيء بين كونه سنة وبدعة فتركه لازم واما
...ترك الواجب فهو اشد من فعل البدعة او على العكس ففيه اشتباه حيث صرحوا
فيمن تردد في شيء بين كونه بدعة وواجبا انه يفعله وفي الخلاصة مسئلة تدل
على خلافه حيث قال اذا ش...
ان يعيدها وان خرج الوقـ...
...في الركعة الاولى والثالثة و...
...في الفرض واجب وقد امره...
...مكروهة فالتطبيق اما...

الوجه الخامس ... عند الله تعالى وهو دين الاسلام

وكذلك الرؤيا ولو للنبي عم وان كانت حقا فلا يجوز لمن راى مناما النبي عم وهو يفعل لفلان عن فلان
دينار الشهادة على الدين بذلك لا للشك في الرؤيا بل لعدم ضبط النائم
عند غلبة الشهود وشدة الحضور وكمال الفناء عليه نور ورعه الذي الزهد بر الشارع في المعاملات والعبادات
ولا يتكلم بسر باطن من الاسرار التي محلها الفؤاد وقلوب الاحرار وقبور الاسرار في علم متعلق بتكلم ينقضه
ينقض ذلك الباطن عليه مع العلم ظاهر الكتاب بان يكون من دقائق الاسرار التي لا تفاح وجاء عن ابي هريرة
رض عنه حفظت من رسول الله عم وعائين من علم اما احدهما فبثثته واما الثاني فلو بثثته لقطع مني
هذا البلعوم لدقته فلعدم فهمهم لم يحملوه على الكفر فيقتلونه دم

ونحو ذلك من الترهات كلها الحاد وضلال اذ فيه ازدراء للشريعة الحنيفية والكتاب والسنة
وعدم الاعتماد عليهما وتجويز الخطاء والبطلان فيهما العياذ بالله تعالى فالواجب على كل من يسمع مثل
هذه الاقاويل الباطلة الانكار على قائلها والجزم ببطلان ...

أي فلذلك شرع لكم الشريعة الحنيفية السمحة والسهلة ورخص لكم في المضايق كاحلال الأمة
وخلق الإنسان ضعيفا لا يصبر عن الشهوات ولا يتحمل مشاق الطاعات وعن ابن عباس رضي الله عنه ثمان
آيات في سورة النساء هي خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس وغربت هذه الثلاثة وإن تجتنبوا كبائر ما تنهون
عنه إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك إن الله لا يظلم مثقال ذرة ومن يعمل سوءا ومن يفعل

المفسدين الضالين المضلين لغيرهم بعد ما كانوا ذاهبين عن الشرع القويم ومائلين
عن الصراط المستقيم خارجين عن مناهج علماء الشريعة ومارقين عن مسالك مسالح الطريقة
فالويل كل الويل لهم ولمن تبعهم أو حسن أمرهم فهم قطاع طريق الله على العابدين يلبسون الحق
بالباطل ويكتمون الحق وهم يعلمون **الفصل الثالث** في الاقتصاد في العمل الآيات يريد الله بكم
اليسر ولا يريد بكم العسر يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفا ما يريد الله ليجعل
عليكم من حرج يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب
المعتدين قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحياة
الدنيا خالصة يوم القيامة كذلك نفصل الآيات لقوم يعلمون طه ما أنزلنا عليك القرآن
لتشقى وما جعل عليكم في الدين من حرج **الأحاديث** خ م عن أنس رضي الله عنه أنه قال جاء ثلاثة رهط
إلى بيوت أزواج النبي عليه السلام يسألون عن عبادة النبي عليه السلام فلما أخبروا
كأنهم تقالوها قالوا فأين نحن من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد غفر له
ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال أحدهم أما أنا فأصلي الليل أبدا وقال الآخر أنا
أصوم الدهر ولا أفطر وقال الآخر وأنا أعتزل النساء ولا أتزوج أبدا فجاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم إليهم فقال أنتم الذين قلتم كذا وكذا أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له
ولكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني
وزاد في رواية النسائي وقال بعضهم لا آكل اللحم خ م عن عائشة رضي أنه صنع رسول
الله صلى الله عليه وسلم شيئا فرخص فيه فتنزه عنه قوم فبلغ ذلك النبي فخطب فحمد الله
ثم قال ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه فوالله إني لأعلمهم بالله وأشدهم له خشية
خ د عن أبي جحيفة رضي أنه عليه السلام آخى بين سلمان وأبي الدرداء رضي فزار سلمان
أبا الدرداء فرأى أم الدرداء متبذلة فقال لها ما شأنك فقالت أخوك أبو الدرداء ليس له
حاجة في الدنيا فجاء أبو الدرداء فصنع له طعاما فقال له كل فإني صائم قال ما أنا بآكل حتى
تأكل فأكل فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم فقال نم فنام ثم ذهب يقوم فقال نم فنام
ثم ذهب يقوم فقال نم فلما كان آخر الليل قال سلمان قم الآن فصليا فقال له سلمان إن
لربك عليك حقا وإن لنفسك عليك حقا وإن لأهلك عليك حقا فأعط كل ذي حق حقه
فأتى النبي عليه السلام فذكر ذلك له فقال النبي عليه السلام صدق سلمان خ س

عن أنس رضي دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فإذا حبل ممدود بين الساريتين
فقال ما هذا الحبل قالوا حبل لزينب فإذا فترت تعلقت به فقال عليه السلام لا حلوه ليصل
أحدكم نشاطه فإذا فتر فليقعد د عن أنس رضي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تشددوا على
أنفسكم فيشدد الله عليكم فإن قوما شددوا على أنفسهم فشدد عليهم فتلك بقاياهم
في الصوامع والديار رهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم خ م عن أبي هريرة رضي أنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن هذا الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه فسددوا
وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة وزاد في رواية والقصد
القصد تبلغوا ذ طب حب عن ابن عباس رضي أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه حد ز طط خز عن ابن عمر رضي
أن النبي عليه السلام قال إن الله تبارك وتعالى يحب أن تؤتى رخصه كما يكره أن تؤتى
معصيته وزاد في رواية خز

أي فذلك شرع لكم الشرع الحنيفية السمحة والسهلة ورخص لكم في المضايق كإحلال الأمة
وخلق الإنسان ضعيفا لا يصبر عن الشهوات ولا يتحمل مشاق الطاعات وعن ابن عباس رضي الله عنه ثمان
آيات في سورة النساء هي خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس وغربت هذه التي تلوته وإن تجتنبوا كبائر ما تنهون
عنه إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك إن الله لا يظلم مثقال ذرة ومن يعمل سوءا ما يفعل
الله بعذابكم

المقتصدين الضالين المضلين لغيرهم بعد أن كانوا يغوون عن الشرع القويم ومائلين
عن الصراط المستقيم خارجين عن مناهج علماء الشريعة ومارقين عن مسالك الطريقة
فالويل كل الويل لهم ولمن تبعهم أو حسنوا أمرهم فهم قطاع طريق الله على العابدين يلبسون الحق
بالباطل ويكتمون الحق وهم يعلمون **الفصل الثالث** في الاقتصاد في العمل الآيات يريد الله بكم
اليسر ولا يريد بكم العسر يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفا ما يريد الله ليجعل
عليكم من حرج يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب
المعتدين قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحياة
الدنيا خالصة يوم القيامة كذلك نفصل الآيات لقوم يعلمون طه ما أنزلنا عليك القرآن
لتشقى وما جعل عليكم في الدين من حرج **الأخبار خ م** عن أنس رضي الله عنه قال جاء ثلاثة رهط
إلى بيوت أزواج النبي عليه يسألون عن عبادة النبي عليه السلام فلما أخبروا
كأنهم تقالوها قالوا فأين نحن من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد غفر له
ما تقدم من ذنبه وما تأخر

عن أنس رضي دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فإذا حبل ممدود بين الساريتين
فقال ما هذا الحبل قالوا حبل لزينب فإذا فترت تعلقت به فقال عليه السلام لا حلوه ليصل
أحدكم نشاطه فإذا فتر فليقعد **د** عن أنس رضي أن رسول الله ص قال لا تشددوا على
أنفسكم فيشدد الله عليكم فإن قوما شددوا على أنفسهم فشدد عليهم فتلك بقاياهم
في الصوامع والديار رهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم **خ م** عن أبي هريرة رضي أنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن هذا الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه فسددوا
وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وبشيء من الدلجة وزاد في رواية والقصد
القصد تبلغوا **ز طب حب** عن ابن عباس رضي أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إن الله يحب أن يؤتى رخصه كما يحب أن يؤتى عزائمه **حد ز طط خز** عن ابن عمر رضي
أن النبي عليه السلام قال إن الله تبارك وتعالى يحب أن يؤتى رخصه كما يكره أن يؤتى
معصيته وزاد في رواية خز كما يحب أن يترك معصيته **طط** عن أبي الدرداء وواثلة بن
الأسقع وأبي أمامة وأنس رضي عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله يحب أن
يقبل رخصه كما يحب العبد مغفرة ربه **خ م** عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي أنه قال
أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أني أقول والله لأصومن النهار ولأقومن الليل ما
عشت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنت الذي تقول ذلك فقلت له بأبي أنت وأمي
قد قلته يا رسول الله قال فإنك لا تستطيع ذلك فصم وأفطر ونم وقم وصم من الشهر ثلاثة
أيام فإن الحسنة بعشر أمثالها وذلك مثل صيام الدهر قلت إني أطيق أفضل من ذلك قال
فصم يوما وأفطر يومين قلت فإني أطيق أفضل من ذلك قال فصم يوما وأفطر يوما فذلك
صيام داود عليه السلام وهو أعدل الصيام وفي رواية أفضل الصيام قلت فإني أطيق أفضل
من ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أفضل من ذلك وزاد في رواية فإن لجسدك
عليك حقا وإن لزوجك عليك حقا وإن لزورك عليك حقا وفي أخرى ألم أخبر أنك تصوم
الدهر وتقرأ القرآن كل ليلة فقلت بلى يا نبي الله ولم أرد بذلك إلا الخير قال فاقرأ القرآن
في كل شهر قال قلت يا نبي الله إني أطيق أفضل من ذلك قال فاقرأه في سبع لا تزد على ذلك
قال فشددت فشدد علي قال لي النبي عليه السلام إنك لا تدري لعلك يطول بك
عمر قال فصرت إلى الذي قال لي النبي عليه السلام فلما كبرت وددت أني كنت قبلت رخصة

وزاد في رواية لاصام من صام الابد نحنا وقد ادى فروايته وكان يقراه على بعض اهله

السبع من القران بالنهار والذي يقراه يعرضه من الليل ليكون اخف عليه بالليل واذا

اراد ان يتقوى افطر اياما واحصى وصام مثلهن كراهية ان يترك شيئا فارق عليه

النبي عليه السلام وفي اخرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احب الصيام الى الله صيام

داود عليه السلام واحب الصلوة صلوة داود عليه السلام كان ينام نصف الليل ويقوم

ثلثه وينام سدسه وكان يصوم يوما ويفطر يوما انتهى اقوال الفقهاء قال في الاختيار لا يجوز

الرياضة بتقليل الاكل حتى يضعف عن اداء الفرايض قال عليه السلام ان نفسك مطيتك

فارفق بها وليس من الرفق ان تجيعها وتذيبها ولان ترك العبادة لا يجوز فكذا

ما يفضي اليه وقال فيه ايضا الكسب انواع فرض وهو الكسب بقدر الكفاية لنفسه

وعياله وقضاء ديونه ثم قال فان ترك الاكتساب بعد ذلك وسعه قال وان كسب

ما يدخره لنفسه وعياله فهو في سعة فقد صح ان النبي عليه السلام ادخر قوت عياله سنة

ومستحب وهو زيادة على ذلك ليواسي به فقيرا او يجازي به قريبا فانه افضل من التخلي

لنفل العبادة لان منفعة النفل يخصه ومنفعة الكسب له ولغيره قال عليه السلام خير

الناس من ينفع الناس انتهى وقال في التاتارخانية يكره ان يجتمع قوم فيعتزلون

في موضع ويمتنعون عن الطيبات يعبدون الله فيه ويفرغون انفسهم لذلك ويكسب الحلال

ولزوم الجمعة والجماعات في الاقتصاد احب والزم انتهى فان قلت يعارض ما ذكرت ما نقل من السلف

من شدة الرياضات وكثرة المجاهدات والاجتهاد في العبادات كصوم الدهر والوصال

والقيام في كل الليالي والاجتناب عن المشتهيات والطيبات والختم في كل يوم مرة او مرتين

او مرات قلت اولا لا معارضة بين الوحي وغيره حتى نحتاج الى الجواب فعليك الاخذ

بما ثبت بالكتاب والسنة وثانيا انا نمنع صحة الرواية عنهم اذ لم ينقل عنهم باسانيد

بل اكثرها خال عن سند بخلاف الكتاب والاخبار النبوية فلا مساواة في النقل فكيف

يتصور التعارض وثالثا المنع عن التشديد في العبادة معلل بعلتين احديهما الافضاء

الى اهلاك النفس او اضاعة الحق الواجب للغير او ترك العبادة او ترك مداومتها

وثانيتهما ان نبينا عليه السلام ارسل رحمة للعالمين ومؤيد من عند الله فهو

اعلم بما لا يقوى عليه احاد الامة وانه اخشى الناس من الله واتقاهم واعلمهم بالله فلا

يعني لمحان كبر سنه وضعف وعجز عن افطار يوم وصوم يوم افطر اياما متتابعات ثم احصى مقدار ما افطر من ايام صيامه

وذلك للتقوى عليه فان قلت ان هذه الاعمال ليست بفرض ولا واجب عليه بل امور مستحبة وان زاد مستحسنة فما وجه

هذه الرياضة والتشديد قلت ان احب الاعمال الى الله ادومه وافضلها ما دوم عليها فلما التزم ابن عمرو رضي الله عنه هذه الاوراد

من شبابه الى شيخوخته لم يرض بتركه في حال شيخوخته لئلا يكون من التاركين بالترهيد على ان هذه الامور قد كانت بارشاد

رسول الله صلى الله عليه وسلم ودلالته عليها فكره هذه الامور ان يترك شيئا فعله في عهده عليه السلام الى ان يفارق عنه فان قلت

ان البحث والكلام في فضل الاقتصاد في الاعمال وعدم حسن التشديد على النفس والظاهر عمرو بن العاص رض تشديده وتقليل

... التشديد وملازمة الاقتصاد حال الالتزام على نفسه ومباشرته

عليه السلام ...

يخالم لا يختص بالعبادات الظاهرة وقد بلغ بعض المشايخ الى حيث كان له حظ من هذه المرتبة

حتى قال من راى الان صار زنديقا ومن راى قبل صار صديقا حيث كان في نهايته يقتصر

من العبادات الظاهرة على الفرايض والواجبات والسنن وياكل ويشرب وينام كالعوام

وفي بدايته يجتهد ويرتاض فمن راى اجتهاده يجتهد كاجتهاده حتى يصير صديقا

ومن راه في نهايته ينكر الاجتهاد والطريقة اصلا فيخاف عليه الكفر ولو تاملت فيما كتبنا

سابقا وما نقل عنهم حق التامل وجدت في اكثرها اشارة لا هذا فحلوما نقل عن السلف

من التشديد بعض العلتين المذكورتين وهذا هو المحمل الصحيح والحق الصريح فلا تفرط في حقهم

ولا تفرط في حقهم وابتغ بين ذلك سبيلا وقل الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي

لولا ان هدانا الله الباب الثاني في الامور المهمة في الشريعة المحمدية وهي تشتمل على ثلاثة

منها بتوفيق الله فصل على حدة الفصل الاول في تصحيح الاعتقاد وتطبيقه لمذهب اهل

السنة والجماعة وجملته ان الله تعالى واحد لا يشبهه شيء ليس بجسم ولا عرض ولا جوهر

ولا مصور ولا متناه ولا متجز ولا يتبعض ولا يتركب لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ولا

يتمكن بمكان ولا يجري عليه زمان وليس له جهة من الجهات الست ولا هو في جهة

منها ولا يجب عليه شيء ولا يحل فيه حادث حكيم لا يفعل شيئا الا لحكمة وفايدة فعال

لما يشاء بالاختيار لا بالايجاب منزه عن صفات النقصان كلها متصف بصفات الكمال كلها وليس له

كمال منتظر قديم ازلي ابدي له صفات قديمة قائمة بذاته لا هو ولا غيره هي الحيوة

يعني للمكان كبر سنه وضعف وعجز عن افطار يوم وصوم يوم افطر اياماً متتابعات ثم احصى مقدار ما افطر من ايام صيامه
وذلك للتقوى عليه فان قلت ان هذه الاعمال ليست بفرض ولا واجب عليه بل امور مستحبة وازداد مستحسنة فما وجه
هذه الرياضة والتشديد قلت ان احب الاعمال الى الله تعالى ادومها وافضلها ما داوم عليها فلما التزم ابن عمرو رضي الله عنه هذه الاوراد
من شبابه الى شيخوخته لم يرض بتركها في حال شيخوخته لئلا يكون من التاركين بل التزم على ان هذه الامور قد كانت بارشاد
رسول الله صلى الله عليه وسلم وبدلالته عليها فكره هذه الامور ان يتركها شيئاً فارق عهد النبي عليه السلام الى ان يفارق عنه فان قلت
ان البحث والكلام في فضل الاقتصاد في الاعمال وعدم التشديد على النفس والظاهر ان عمرو بن العاص رض تشديده وتحميل
فكيف يناسب المقام قلت اما اولا فلان المراد من عدم التشديد وملازمة الاقتصاد حال الالتزام على نفسه ومباشرته
في ذلك العمل واما احتمال الشدة بمرور الزمان ووقوع الحدثان فلا يعتبر في عمل الاعمال المستحسنة فلا يكون من التشديد في شيء
اصلا اذ لا يعلم الغيب الا الله وكان ابن عمرو بن العاص رضي الله عنه في التزام تلك الامور شاباً قوي المزاج لا يتضرر بالتزام شيء منها
بل يطيق اشد من ذلك كما صرح به كلامه فكانت في حقه في هذه الحالة سهلاً وليست بشديدة بل الشدة والتألم عرضت له بعد ازمان
طويلة وسنة مديدة حتى كان سهماً مندرجاً في عملها زمان الشيخوخة لما داوم عليها ولعله قال عليه السلام لعله يطول بك عمر
فلو اعتبر مثل هذا الاحتمال لم يكن الترغيب في فضائل الاعمال وجه واما ثانيا فلان الاحتجاج والاستشهاد ما دل الحديث
نهي عن التشديد كصوم الدهر وقيام الليل الا ان في الخبر طولاً واستدادا لم يناسب قطعه من بعضه فذكر هذه القصة
استطرادا لكثرة الفائدة لا للاستدلال والاحتجاج بها على المطلوب فتامل تحرره

الدرجة العليا من الكمال وهي ان لا يمنع عن توجه القلب شيء لا التكلم مع الخلق ولا الاكل
ولا الشرب ولا النوم ولا مباشرة النساء ويكون الخلطة والعزلة سواء كما قال
عليه السلام في بعض العبادات الظاهرة لكونها افضل له ولامته وكذا قوله عليه السلام
لا يختص بالعبادات الظاهرة وقد يكون بعض المشايخ بحيث كان له حظ من هذه الدرجة
حتى قال من راني الان صار زنديقا ومن راني قبل صار صديقا حيث كان في نهاية يقتصر
من العبادات الظاهرة على الفرائض والواجبات والسنن ويأكل ويشرب وينام كالعوام
وفي بدايته يجتهد ويرتاض فمن راى اجتهاده يجتهد كاجتهاده حتى يصير صديقا
ومن راه في نهايته ينكر الاجتهاد والطريقة اصلا فيخاف عليه الكفر ولو تاملت فيما كتبنا
سابقا وما نقل عنهم حق التامل وجدت في اكثرها اشارة الى هذا فيحمل ما نقل عن السلف
من التشديد على احد المعنيين المذكورين وهذا هو المحمل الصحيح والحق الصريح فلا تفرط في حقهم
ولا تفرط في ذمهم واتبع بين ذلك سبيلا وقل الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي
لولا ان هدانا الله **الباب الثاني** في الامور المهمة في الشريعة المحمدية وهي ثلاثة يشتمل كل
منها بتوفيق الله فصل على حدة الفصل الاول في تصحيح الاعتقاد وتطبيقه لمذهب اهل
السنة والجماعة وجملته ان الله تعالى واحد لا يشبهه شيء ليس بجسم ولا عرض ولا جوهر
ولا مصور ولا متناه ولا متجز ولا يتبعض ولا يتركب لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ولا
يتمكن بمكان ولا يجري عليه زمان وليس له جهة من الجهات الست ولا هو في جهة
منها ولا يجب عليه شيء ولا يحل فيه حادث حكيم لا يفعل شيئا الا بحكمة وفائدة فعال
لما يشاء بلا ايجاب منزه عن صفات النقصان كلها متصف بصفات الكمال كلها وليس له
كمال متوقع قديم ازلي ابدي له صفات ازلية قائمة بذاته لا هو ولا غيره هي الحيوة

وقد ذكر في رواية

ذهب اهل السنة الى ان ... ان الاشاعرة والماتريدية وبينهما خلاف في مسائل قليلة لا تؤدي لتضليل ولا تبديع

حساب بعد ذلك وسعة قال وان كسب
ما يدخره لنفسه وعياله وهو في سعة فقد صح ان النبي عليه السلام ادخر قوت عياله سنة
ومستحب وهو زيادة على ذلك ليواسي به فقيرا او يجازي به قريبا فانه افضل من التخلي
لنفل العبادة لان منفعة النفل يخصه ومنفعة الكسب له ولغيره قال عليه السلام خير
الناس من ينفع الناس انتهى وقال في التاتارخانية يكره ان يجمع قوم فيعتزلون
في موضع ويشتغلون عن الطيبات يعبدون الله فيه ويفرغون انفسهم لذلك وكسب الحلال
والجماعات ولزوم الجمعة في الامصار احب والزم انتهى فان قلت يعارض ما ذكرت ما نقل عن السلف
من شدة الرياضات وكثرة المجاهدات والاجتهاد في العبادات كصوم الدهر والوصال
والقيام في كل الليالي والاجتناب عن الشبهات والطيبات والختم في كل يوم مرة او مرتين
بل مرة قلت اولا لا معارضة بين الوحي وغيره حتى يحتاج الى الجواب فعليك الاخذ
بما ثبت بالكتاب والسنة وثانيا انا نمنع صحة الرواية عنهم اذ لم ينقل عنها بحث وتفتيش
بل اكثرها خال عن سند بخلاف الكتاب والاخبار النبوية فلا مساواة في النقل فكيف
يتصور التعارض وثالثا ان النهي عن التشديد في العبادة معلل بعلتين احديهما الافضاء
الى اهلال النفس او اضاعة الحق الواجب للغير او ترك العبادة او ترك مداومتها
وثانيتهما ان نبينا عليه السلام ارسل رحمة للعالمين ومؤيد من عند الله فقوي
على ما لا يقوى عليه احاد الامة واذا اخشى الناس من الله واتقاهم واعلمهم بالله فلا

مذهب اهل الفقه ... طريقان الاشاعرة والماتريدية وبينهما خلاف في مسائل قليلة لا تؤدي لتضليل ولا تبديع

... الاكتساب بعد ذلك وسعه قال وان كسب
ما يدخره لنفسه وعياله وهو في سعة فقد صح ان النبي عليه السلام ادخر قوت عياله سنة
ومستحب وهو زيادة على ذلك ليواسي به فقيرا او يجازي به قريبا فانه افضل من التخلي
لنفل العبادة لان منفعة النفل تخصه ومنفعة الكسب له ولغيره قال عليه السلام خير
الناس من ينفع الناس انتهى وقال في التاتارخانية يكره ان يجتمع قوم فيعتزلون
في موضع يشتغلون عن الطلبات يعبدون الله فيه ويفرغون انفسهم لذلك وكسب الحلال
ولزوم الجمعة في الامصار احب الي انتهى فان قلت يعارض ما ذكرت ما نقل من السلف
من شدة الرياضات وكثرة المجاهدات والاجتهاد في العبادات كصوم الدهر والوصال
والقيام في كل الليالي والاجتناب عن الشبهات والطيبات والختم في كل يوم مرة او مرتين
لمرة قلت اولا لا معارضة بين الوحي وغيره حتى يحتاج الى الجواب فعليك الاخذ
بما ثبت بالكتاب والسنة وثانيا انا نمنع صحة الرواية عنهم اذ لم يصح عنها بحث وتفتيش
بل اكثرها خال عن سند بخلاف الكتاب والاخبار النبوية فلا مساواة في النقل فكيف
يتصور التعارض وثالثا المنع عن التشديد في العبادة معلل بعلتين لميتين هي الافضاء
الى اهلاك النفس او اضاعة للحق الواجب للغير او ترك العبادة او ترك مداومتها
وثانيتهما ان نبينا عليه السلام ارسل رحمة للعالمين ومؤيد من عند الله يقوى
على ما لا يقوى عليه آحاد الامة واخشى الناس من الله واتقاهم واعلمهم بالله فلا

منه البخل

منه البخل وترك النصح ولا التواني ولا التكاسل ولا التهاون في امر الدين فلو كان في ابا
والقرب من الله طريق افضل وانفع غير ما هو فيه لفعله او بينه وحث عليه فنجزم
قطعا ان ما هو عليه افضل وانفع واقرب الى معرفة الله ورضاه من كل ما عداه فيحمل
ما روي عنهم على انهم انما فعلوا ذلك التشديد اما مداواة لامراض القلوب ولكون
العبادة عادة لهم وطبعا كالغذاء للصحيح فيتلذذون بها بلا اضاعة حق ولا ترك
مداومة ولا اعتقاد انه افضل مما عليه افضل البشر وقاله واما نبينا عليه السلام فقد بلغ
الدرجة العليا من الكمال وهي ان لا يمنع عن توجه القلب شيء لا التكلم مع الخلق ولا الاكل
ولا الشرب ولا النوم ولا ملاعبة النساء ويكون الخلطة والعزلة سواء فاقتصاره
عليه السلام على بعض العبادات الظاهرة لكونها افضل له ولامته وكذا دوامه عليه السلام
لانهم لا يخصون بالعبادات الظاهرة وقد بلغ بعض المشايخ الى حيث كان له حظ من هذه الدرجة
حتى قال من رآني الان صار زنديقا ومن رآني قبل صار صديقا حيث كان في نهايته يقتصر
من العبادات الظاهرة على الفرائض والواجبات والسنن ويأكل ويشرب وينام كالعوام
وفي بدايته يجتهد ويرتاض فمن رآه في اجتهاده يجتهد كاجتهاده حتى يصير صديقا
ومن رآه في نهايته يترك الاجتهاد والرياضة اصلا فيخاف عليه الكفر ولو تأملت فيما كتبنا
سابقا وما نقل عنهم حتى الناس وجدت في اكثرها اشارة الى هذا فحمل ما نقل عن السلف
من التشديد على العلتين المذكورتين هو المحمل الصحيح والحق الصريح فلا افراط في حقهم
ولا تفريط في خدمهم فاتبع بين ذلك سبيلا وقل الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي
لولا ان هدانا الله

الباب الثاني

في الامور المهمة في الشريعة المحمدية وهي ثلاثة ينبغي كلا
منها بتوفيق الله في فصل على حدة الفصل الاول في تصحيح الاعتقاد وتطبيقه لمذهب اهل
السنة والجماعة وجملته ان الله تعالى واحد لا يشبهه شيء ليس بجسم ولا عرض ولا جوهر
ولا مصور ولا متناه ولا متجز ولا يتبعض ولا يتركب لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد
ولا يتمكن بمكان ولا يجري عليه زمان وليس له جهة من الجهات الست ولا هو في جهة

والعلم والقدرة والسمع والبصر والارادة والتكوين والكلام الذي ليس من جنس الحروف
والاصوات والقرآن كلام الله غير مخلوق ورؤية الله بالابصار جائزة في العقل واجبة
بالنقل في الدار الآخرة فيرى لا في مكان ولا على جهة من مقابلة واتصال شعاع وثبوت
مسافة والعالم بجميع اجزائه وصفاته ولو افعال العباد خيرها وشرها حادث
بخلق الله لا خالق غيره وتقديره وعلمه وارادته وللعبد اختيارات لافعالهم بها يثابون
وعليها يعاقبون والحسن منها برضاء الله ومحبته والقبيح منها ليس بهما والثواب فضل
من الله والعقاب عدل من غير ايجاب ولا وجوب عليه ولا استحقاق من العبد
والاستطاعة مع الفعل وتطلق على سلامة الاسباب والآلات وصحة التكليف تعتمد
عليها ولا يكلف العبد بما ليس في وسعه والمقتول ميت باجله والاجل واحد والحرام رزق
وكل يستوفي رزق نفسه لا يأكل رزق غيره ولا غيره رزقه وعذاب القبر للكافر
ولبعض عصاة المؤمنين وتنعيم اهل الطاعة فيه بما يعلمه الله ويريده وسؤال منكر
ونكير والبعث والوزن والكتاب والسؤال والحوض والصراط وشفاعة الرسل والاخيار
لاهل الكبائر وغيرهم والجنة والنار الموجودتان الآن الباقيتان لا تفنيان ولا اهلهما
والمعراج لرسول الله صلى الله عليه وسلم في اليقظة بشخصه من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى
ثم الى السماء ثم الى ما شاء الله من العلى وما اخبر النبي عليه السلام من اشراط الساعة
من خروج الدجال ودابة الارض ويأجوج ومأجوج ونزول عيسى عليه السلام
من السماء وطلوع الشمس من مغربها ونحو ذلك كله حق والكبيرة لا تخرج العبد المؤمن
من الايمان ولا تدخله في الكفر فلا تخلده في النار ولا تحبط طاعة والله تعالى لا يغفر
ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ويجوز العقاب على الصغيرة ولو مع
اجتناب الكبائر والعفو عن الكبيرة ولو بلا توبة والله تعالى يجيب الدعوات و
يقضي الحاجات تفضلا والايمان والاسلام واحد هو تصديق النبي عليه السلام
في جميع ما علم بالضرورة مجيئه به والاقرار به والاعمال خارجة عن حقيقته فلا يزيد
ولا ينقص ويصح ان يقول من وجد فيه انا مؤمن حقا ولا ينبغي ان يقول انا مؤمن
ان شاء الله والايمان بهذا المعنى مخلوق كسبي واما بمعنى هداية الرب عبده الى
معرفته فغير مخلوق وايمان المقلد صحيح ولكنه آثم بترك الاستدلال وفي ارسال الانبياء

والرسل بالمعجزات والكتب المنزلة عليهم من البشر الى البشر حكمة بالغة وهم
مبرؤون عن الكفر والكذب مطلقا وعن الكبائر والصغائر المنفرة كسرقة لقمة
وتطفيف حبة وتجوز الصغائر غيرها بعد البعثة واولهم آدم وآخرهم وافضلهم
محمد عليهما الصلوة والسلام ولا يعرف بتعداد عددهم ولا يبطل رسالتهم موتهم
وهم افضل من الملائكة الذين هم عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بامره
يعملون لا يوصفون بمعصية ولا بذكورة ولا انوثة ولا بأكل ولا بشرب ولوازمهما
فرسل الملائكة افضل من عامة البشر الذين هم افضل من عامة الملائكة وكرامات
الاولياء حق من قطع المسافة البعيدة في مدة القليلة وظهور الطعام والشراب واللباس
عند الحاجة والطيران في الهواء والمشي على الماء وكلام الجماد والعجماء وغير ذلك ويكون
ذلك لرسولها معجزة ولا يبلغ درجة النبي عليه السلام ولا الى حيث يسقط عنه الامر
والنهي وافضلهم ابو بكر الصديق رضي الله عنه ثم عمر الفاروق ثم عثمان ذو النورين
ثم علي المرتضى وخلافتهم على هذا الترتيب ايضا ثم سائر الصحابة ويكف عن ذكرهم
الا بخير ويشهد بالجنة للعشرة المبشرة وفاطمة والحسن والحسين وغيرهم ممن
بشرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لا لغيرهم بعينه ثم التابعون والمسلمون لا بد لهم
من امام قادر على تنفيذ الاحكام مستجمع لها ظاهر قرشي ولا يشترط ان يكون
هاشميا ولا معصوما ولا افضل زمانه ولا ينعزل بفسق وجور ويجوز الصلوة
خلف كل بر وفاجر ويصلى عليه ويجوز المسح على الخفين في الحضر والسفر ولا يحرم
نبيذ الجر ان لم يكن مسكرا وفي دعاء الاحياء للاموات وصدقتهم عنهم نفع لهم وفضل الاماكن
حق والعلم افضل من الجهل واطفال المشركين لا يدرى انهم في الجنة ام في النار والكرام
حفظة والمعدوم ليس بشيء والسحر واقع واصابة العين جائزة وكل مجتهد مصيب
ابتداء بالنظر الى الدليل وقد يخطئ في الانتهاء بالنظر الى الحكم لان الحق واحد معين والنصوص
تحمل على ظواهرها ان امكنت والعدول عنها الى معان يدعيها اهل الباطن ورد النصوص
واستحلال المعصية والاستخفاف بالشريعة واليأس عن رحمة الله تعالى والامن من عذابه
وسخطه وتصديق الكاهن فيما يخبره من الغيب كله كفر وكذا قال في التاتارخانية
من قال بحدوث صفة من صفات [illegible] فهو كافر وفيها سئل عن قوم ذات الباري

جلت قدرته محل حوادث فيكون تقدما حكمهم قال الكافر ستوثر في سنك وفيها سئل
عمن قال بان الله عالم بذاته ولا نقول له العلم قادر بذاته ولا نقول له القدرة وهم
المعتزلة هل حكم بكفره ام لا قال نعم لانهم ينفون الصفات ومن نفى الصفات فهو كافر
وفيها ان اعتقد ان لله تعالى رجلا او هي الجارحة يكفر وفيها ومن قال بان الله جسم
لا كالاجسام فهو مبتدع وليس بكافر وفيها ومن قال الله عالم في السماء ان اراد به
المكان كفر وان اراد به الحكاية عما جاء في ظاهر الاخبار لا يكفر وان لم يكن له نية
يكفر عند اكثرهم وفي التجنيس وهو الاصح وعليه الفتوى وفيها ولو قال لله مكاني دو
خالي نه بود هيچ مكاني فهذا كفر وفيها رجل قال علم خدا در هر مكاني هست
هذا خطاء وفي النصاب والصواب ان يقول كل شيء معلوم لله تعالى وفيها رجل
وصف الله بالفوق او التحت فهذا تشبيه وكفر وفيها قال يجوز ان يفعل الله تعالى
فعلا لا حكمة فيه يكفر لانه وصف الله تعالى بالسفه فهو كفر وفيها ولو قال خداي
بود وهيچ سود وباشد وهيچ نباشد فقد قيل الشطر الثاني من كلام الملاحدة
فان ظن ان الجنة وما فيها من الحور العين للفناء وهو كفر عند بعض المشايخ خطاء
عظم عند البعض وفيها من انكر القيمة او الجنة او النار او الميزان والحساب والصراط
او الصحايف المكتوبة فيها اعمال العباد يكفر وفيها ومن قال ان الميزان عبارة عن العدل
فقط ولا يكون ميزان يوزن به الاعمال فهو مبتدع وليس بكافر وفيها ومن انكر عذاب القبر
فهو مبتدع ومن انكر شفاعة الشافعين يوم القيمة فهو كافر وفيها ومن قال
بتخليد اصحاب الكبائر بالنار فهو مبتدع وفيها ومن انكر رؤية الله تعالى بعد الدخول
في الجنة يكفر وكذلك لو قال لا اعرف عذاب القبر فهو كافر وفيها يجب
اكفار القدرية في زعمهم كون الشر بتقدير الله تعالى وفي دعويهم ان كل فاعل خالق
فعل بنفسه وفيها يجب اكفار الكيسانية في اجازتهم البداء على الله تعالى ويجب
اكفار الروافض في قولهم برجعة الاموات الى الدنيا وبتناسخ الارواح وانتقال روح الاله
الى الائمة وان الائمة الهة وبقولهم بخروج امام باطن وتعطيلهم الامر والنهي
الى ان يخرج الامام الباطن وبقولهم ان جبرائيل عليه السلام غلط في الوحي الى محمد
عليه السلام دون علي بن ابي طالب رضي الله عنه وهؤلاء القوم خارجون عن ملة الاسلام

واحكامهم احكام المرتدين ويجب اكفار الخوارج في اكفارهم جميع الامة وفي اكفارهم
علي بن ابي طالب وعثمان بن عفان وطلحة وزبير وعايشة ويجب اكفار اليزيدية
في انتظار نبي من العجم ينسخ ملة محمد عليه السلام ويجب اكفار النجارية في نفيهم
صفات الله تعالى وفي قولهم ان القران جسم اذا كتب وعرض اذا قرء وفيها اختلف
الناس في اكفار المجبرة فمنهم من اكفرهم ومنهم من ابى اكفارهم والصواب
اكفار من لم ير للعبد فعلا اصلا ويجب اكفار معمر في قولهم ان الانسان غير الجسد
وانه حي قادر مختار وانه ليس بمتحرك ولا ساكن ولا يجوز عليه شيء من الاوصاف
الجايزة على الاجسام ويجب اكفار قوم من المعتزلة بقولهم ان الله تعالى لا يرى شيئا
ولا يرى ويجب اكفار الشيطانية الطاق في قولهم ان الله لا يعلم شيئا الا اذا
اراده وقدره وفيها من يقول بقول جهم فهو خارج عندنا من الدين فالافضل
عليه ولا يتبع جنازته واما صنف القدرية الذين يردون العلم فكذلك عندنا
وتفسير رد العلم انهم يقولون ان الله يعلم كل شيء عند كونه وكذلك كل شيء يكون
عند كونه واما الشيء الذي لم يكن فانه لا يعلم حتى يكون فهؤلاء كفار ولا نتزوج
من نسائهم ولا نزوجهم ولا نتبع جنازتهم واما المرجئة فان ضربا منهم يقولون
نكل الامر فيهم الى الله يغفر لمن يشاء من المؤمنين والكافرين ويعذب من يشاء
ويقولون له الاخرة والاولى كما نرى يعذب من يشاء من المؤمنين في الدنيا وينعم
من يشاء من الكافرين وذلك منه عدل فكذلك في الاخرة فيسوون حكم الاخرة
والاولى فهؤلاء صنف من المرجئة وهم كفار وكذلك الصنف الاخر الذين يقولون
حسناتنا متقبلة وسيئاتنا مغفورة والاعمال ليست بفرايض ولا يقرون بفرايض
الصلوة والزكوة والصيام وساير الفرايض ويقولون هذه فضائل من عمل بها
فحسن ومن لم يعمل فلا شيء عليه فهؤلاء ايضا كفار واما المرجئة الذين يقولون
لا نتولى المؤمنين المذنبين ولا نتبرء منهم فهؤلاء المبتدعة ولا نخرجهم بذنبهم
من الايمان الى الكفر واما المرجئة الذين يقولون نرجي امر المؤمنين الى الله تعالى
فلا ننزلهم جنة ولا نارا ولا نتبرء منهم ونتولاهم في الدين فهم على السنة فالزم
قولهم وخذ به واما الخوارج فمن لم يرد قولهم شيئا من كتاب الله تعالى وكان خطاؤهم

على وجه التأويل يتأولون ان الاعمال ايمان يقولون ان الصلوة ايمان وكذلك
الصوم والزكوة وكذلك جميع الفرايض والطاعات فمن اتى بالايمان بالله وملايكته
وكتبه ورسله واليوم الآخر وجميع الطاعات فهو مؤمن ومن ترك شيئا من الطاعات
كفر يقولون الزاني يكفر حين يزني وشارب الخمر يكفر حين يشرب وكذلك يقولون
في جميع ما نهى الله تعالى عنه يكفرون الناس بترك العمل فهؤلاء تاولوا واخطأوا
فهم مبتدعة فاياك وقولهم ولا تقل بقولهم واجتنبهم واحذرهم وفارقهم
وخالفهم واما من لم ير المسح على الخفين فقد رغب عن سنة رسول الله صلى الله عليه
وسلم فهو عندنا مبتدع فلا تتخذه اماما في صلوتك ولا توقره ولا تختلف اليه
فانه صاحب بدعة انتهى فعليك ايها السالك الجد والتشمير في تحصيل اليقين بعقايد
اهل السنة والجماعة والاذعان به وغاية التيقظ والتنبه والتضرع والاستعانة
بالله تعالى حتى لا تزل قدمك ولا يزول اعتقادك باضلال مضل وتشكيك مشكك فاني
قد سمعت عن بعض متصوفة زماننا حكى عن شيخه ان واحدا من اوليائه
يرى الله تعالى في كل يوم مرة او مرتين وان موسى عليه السلام مع كونه كليم الله
لم يتيسر له ذلك وقيل له لن تراني وهذا الكلام ربما يسمعه الغافل بغتة فيظن انه
صحيح او يشك وهذا تفضيل لغير النبي عليه السلام على موسى عليه السلام بل على جميع
الانبياء فان رؤية الله تعالى اعلى المراتب والدرجات ولم يتيسر لاحد في الدنيا سوى
نبينا عليه السلام في ليلة الاسراء وقد اختلف فيه وقد عرفت فيما سبق ان اعتقاد اهل
السنة والجماعة ان الولي لا يبلغ درجة النبي فضلا عن ان يتجاوزها وقد ذكر في شرح
المواقف وشرح المقاصد ان الاجماع منعقد على ان الانبياء افضل من الاولياء وذكر في
شرح العقايد ان تفضيل الولي على النبي كفر وضلال كيف وهو تحقير النبي عليه السلام
وخرق للاجماع وسمعت عن بعض خلوتية ان ما عدا محمد عليه السلام من الانبياء
لم يبلغوا مرتبة الاسم السابع بل وقفوا في السادس ولم يتجاوزوه وانا قد جاوزناه
وهذا مثل الاول وقال ان ابا بكر رضي الله عنه لم يبلغ مرتبة الارشاد وانا تجاوزت مرتبة
الاصحاب وهذا قدح في افضل الاولياء وطعن في افاضل هذه الامة بل في سيدنا وسيد
الاولين والآخرين رسول الله وحبيب رب العالمين وقد خرج خ م عن عمران بن حصين
وابن

وابن مسعود رضي الله عنه ان النبي عليه السلام قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم
ثم الذين يلونهم وخرج مسلم عن عايشة رضي الله عنها سأل رجل عن النبي عليه
السلام اي الناس خير قال القرن الذي انا فيه ثم الثاني ثم الثالث وخرجا عن الخدري رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي فان احدكم لو انفق مثل احد
ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه وخرج ت عن عبد الله بن مغفل سمعت
رسول الله عم وسلم يقول الله الله في اصحابي لا تتخذوهم غرضا من بعدي فمن
احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم ومن اذاهم فقد اذاني ومن
اذاني فقد اذى الله ومن اذى الله تعالى فيوشك ان ياخذه وخرج ت عن انس
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابي بكر وعمر هذان سيدا كهول اهل الجنة
من الاولين والآخرين الا النبيين والمرسلين وخرج ت عن الخدري ان رسول الله عم قال
ما من نبي الا وله وزيران من اهل السماء ووزيران من اهل الارض فاما وزيراي
من اهل السماء فجبرائيل وميكائيل واما وزيراي من اهل الارض فابو بكر وعمر رضي الله عنهما
وخرج خ عن محمد بن الحنفية قلت لابي اي الناس خير بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ابو بكر قلت ثم من قال عمر وخشيت ان اقول ثم من فيقول عثمان قلت ثم انت قال
ما انا الا رجل من المسلمين وخرج ت عن عايشة رضي الله عنها انها قالت سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا ينبغي لقوم فيهم ابو بكر ان يؤمهم غيره وخرج ت
عنها ايضا ان عمر بن الخطاب قال ابو بكر سيدنا وخيرنا واحبنا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وخرج ت عن جابر انه قال عمر لابي بكر يا خير الناس بعد رسول الله عليه
السلام وقال في التاتارخانية لو قال عمر وعثمان وعلي لم يكونوا اصحابا لا يكفر ويستحق
اللعنة ولو قال ابو بكر الصديق لم يكن من الصحابة يكفر لان الله تعالى سماه صاحبا بقوله
اذ يقول لصاحبه لا تحزن وفي الظهيرية ومن انكر امامة ابي بكر الصديق رض فهو كافر
في الصحيح وكذلك من انكر خلافة عمر في اصح الاقوال انتهى **الفصل الثاني** في العلوم المقصودة
لغيرها وهي ثلثة انواع ما مور بها ومنهي عنها ومندوب اليها **النوع الاول** في المامور
وهو صنفان الصنف الاول في فروض العين وهو علم الحال قال الله تعالى فاسئلوا اهل
الذكر ان كنتم لا تعلمون وخرج مج عن انس رضي الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة قال في تعليم المتعلم ويفترض على المسلم
طلب ما يقع له في حاله في اي حال كان فانه لا بد له من الصلوة فيفترض عليه علم
ما يقع له في صلاته بقدر ما يؤدي به فرض الصلوة ويجب عليه بقدر ما يؤدي
به الواجب لان ما يتوسل به الى اقامة الفرض يكون فرضا وما يتوسل به الى اقامة
الواجب يكون واجبا وكذلك في الصوم والزكوة ان كان له مال والحج ان وجب عليه
وكذلك في البيوع ان كان يتجر انتهى ثم قال وكل من اشتغل بشيء من المعاملات
والحرف يفترض عليه التحرز عن الحرام فيه وكذلك يفترض عليه علم احوال القلب
من التوكل والانابة والخشية والرضاء فانه واقع في جميع الاحوال انتهى ثم قال وكذا
في سائر الاخلاق نحو الجود والبخل والجبن والجراءة والتكبر والتواضع والعفة والاسراف
والتقتير وغيرها فان الكبر والبخل والجبن والاسراف حرام ولا يمكن التحرز عنها الا
بعلمها وعلم ما يضادها فيفترض على كل انسان علمها انتهى حاصله ان العلم تابع للمعلوم
فان فرضا او حراما ففرض وان واجبا او مكروها فواجب وان سنة فسنة وان نفلا
فنفل وكذلك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر غير انهما على سبيل الكفاية وعلم الحال
على سبيل العين ومنه اعتقاد اهل السنة والجماعة الذي سبق ذكره وتوره
بالاستدلال للخروج عن التقليد الصنف الثاني في فرض الكفاية وهو ما
يتعلق بحال غيره اعني الفقه كله وعلم التفسير والحديث والاصولين والقراءة
واما الحساب فيحتاج اليه في كثير من المسائل خصوصا الفرائض فلذا قالوا هو
ربع العلم لانه نصف الفرائض فلا يبعد ان يكون فرض كفاية وصرح الغزالي
رحمه الله به في الاحياء واما علوم العربية ففي بستان العارفين اعلم ان العربية
لها فضل على سائر الالسنة في تعلمها او علم غيره فهو ماجور لان الله انزل القرآن
بلغة العرب في تعلمها ~~يقتضيه الاصل اعني ما يتوسل به الى الفرض~~ فانه يفهم
به ظاهر القرآن ومعاني الاخبار انتهى والذي يقتضيه الاصل اعني ما يتوسل
به الى الفرض فرض وكذا في الواجب وغيره كونها فرض كفاية لان العلوم الشرعية
متوقفة عليها **النوع الثاني** في المنهي عنها وهو ما زاد على قدر الحاجة من علم
الكلام وعلم النجوم فاما الاول فقد قال في الخلاصة تعلم علم الكلام والنظر فيه
والمناظرة

ثم استأنف جملة اخرى بقوله زاد ما زاد يعني كلما زاد
من علم النجوم زاد من الاثم مثل اثم الساحر او زاد
اقتباس شعب السحر ما زاد اقتباس علم النجوم
والحديث كما في الجامع الصغير عن احمد وابي
ماجة ايضا صحيح

والمناظرة وراء قدر الحاجة منهي عنه انتهى وقال في البزازية ودفع الخصم واثبات
المذهب يحتاج اليه وفي التاتارخانية وفي النوازل قال ابو نصر بلغني ان حماد بن
ابي حنيفة كان يتكلم في علم الكلام فنهاه عن ذلك ابو حنيفة فقال له ابنه فقد رأيتك تتكلم
في الكلام فما لك تنهاني عنه قال يا بني كنا نتكلم وكل واحد منا كان الطير على رأسنا
مخافة ان نزل وانتم تتكلمون اليوم وكل واحد يريد ان يزل صاحبه واراد ان يكفر صاحبه
ومن اراد ان يكفر صاحبه فقد كفر قبل ان يكفر صاحبه وعن ابي الليث الحافظ وهو
كان بسمرقند متقدما في زمان على الفقيه ابي الليث رح قال من اشتغل بالكلام محي
اسمه عن العلماء وعن ابي حنيفة قال يكره الخوض في الكلام ما لم يقع شبهة فاذا
وقعت شبهة وجب ازالتها كمن يكون على شاطئ البحر ينبغي ان لا يوقع نفسه في البحر
وان وقع وجب اخراجه عينا انتهى اقول افاد انه فرض كفاية لكن لا ينبغي ان يعلمه
او يتعلم الا لذكي متدين مجد والا يخاف عليه الميل الى المذاهب الباطلة واما الثاني
ففي سنن ابي داود عن ابن عباس مرفوعا من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة
من السحر زاد ما زاد وقال في الخلاصة وتعلم علم النجوم قدر ما يعلم مواقيت الصلوة والقبلة
لا بأس به والزيادة حرام انتهى وفي بستان العارفين ولو تعلم من علم النجوم مقدار
ما يعرف به القبلة وامر الحساب انتهى وفي تعليم المتعلم وعلم النجوم بمنزلة المرض فتعلمه
حرام لانه يضر ولا ينفع والهرب عن قضاء الله تعالى وقدره غير ممكن انتهى اقول انما هو
الحرام من علوم النجوم ما يتعلق بالاحكام كقولهم اذا وقع كسوف او خسوف او زلزلة
او نحوها في زمان كذا سيقع كذا واما معرفة القبلة والمواقيت فيحصل بالعلم المسمى
بالهيئة فلما كانا شرطي اداء الصلوة لزم معرفتهما بالتحري والامارات وهذا العلم من جملة
اسباب التحري والمعرفة فجاز الاشتغال به واما انه يجب فلا اذ لا انحصار للاسباب
فيه ولا يلزم اليقين فيهما بل يكفي الظن وانه يحتاج الى ذكاء وقوة حدس وخيال وحل
كتب فلا يقع التكليف به لكل احد اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها وايضا يحتاج معرفة
القبلة الى معرفة عرض كل بلد وطوله ولا يمكن ذلك الا بتقليد من لم يعرف عدالته فلا يجوز
العمل واما سائر علوم الفلاسفة فالمنطق داخل في الكلام والهندسة مباح والالهيات
ما يخالف منها الشرع جهل مركب لا يجوز تحصيله والنظر فيه الا على وجه الرد

وقد استقصى في الكلام وما يوافقه فداخل في الكلام ايضا والطبيعيات ما خالف منها الشرع ففي علم الالهيات وقد عرفت حالها وما لم يخالف لم يمنع منه واما السحر والنيرنجات ونحوهما من الشعوذة والملاهي فيجوز تعلمها للاحتراز عنها كما قيل عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه ومن لم يعرف الشر يقع فيه واما المناظرة والحيلة فيها ففي الخلاصة التمويه والحيلة في المناظرة ان تكلم متعلما مسترشدا او تكلم على الانصاف بلا تعنت يكره وكذا اذا تكلم غير مسترشد لكن على الانصاف بلا تعنت فان تكلم مع من يريد التعنت ويريد ان يطرحه لا يكره ويحتال كل حيلة ليدفع عن نفسه لان الحيلة لدفع التعنت مشروعة قال سمعت القاضي الامام يقول ان اراد تخجيل الخصم يكفر قال رايت في موضع آخر وعندي لا يكفر ويخشى عليه الكفر انتهى والاولى في زماننا ان لا يناظر احدا اذ قلما يوجد من يريد اظهار الصواب **النوع الثالث** في المندوب اليها وهي معرفة فضائل الاعمال ونوافلها وسننها ومكروهاتها وفروض الكفاية فيما وجد القيام بها والتعمق والتوغل في ادلة فروض العين والكفاية ووجوهها ومنها الطب قال في بستان العارفين ويستحب للرجل ان يعرف من الطب مقدار ما يمتنع عما يضر ببدنه انتهى ولا يجب لان التداوي لا يجب قال في الخلاصة رجل استطلق بطنه او رمدت عيناه فلم يعالج حتى اضعفه ومات لا اثم عليه فرق بين هذا وبين ما اذا صام ولم ياكل حتى مات وهو قادر ياثم والفرق ان الاكل مقدار قوته فرض لان فيه شبعا بيقين فاذا ترك كان مهلكا لنفسه ولا كذلك المعالجة لان الصحة بالمعالجة غير معلومة وقال في فصول العمادي اعلم ان الاسباب المزيلة للضرر تنقسم الى مقطوع به كالماء المزيل لضرر العطش والخبز المزيل لضرر الجوع والى مظنون كالفصد والحجامة وشرب المسهل وساير ابواب الطب اعني معالجة البرودة بالحرارة ومعالجة الحرارة بالبرودة وهي الاسباب الظاهرة في الطب والى موهوم كالكي والرقية اما المقطوع فليس تركه من التوكل بل تركه حرام عند خوف الموت واما الموهوم فشرط التوكل تركه اذ به وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم المتوكلين وذلك في حديث بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما رواه ابن مسعود رضي الله عنه قال عليه السلام اريت الامم بالموسم فرايت امتي قد ملؤا السهل والجبل فاعجبني كثرتهم وهيئاتهم فقيل لي ارضيت قلت نعم

قال ومع هؤلاء سبعون الفا يدخلون الجنة بغير حساب قيل من هم يا رسول الله قال الذين لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فقال اللهم اجعله منهم فقام آخر فقال ادع الله ان يجعلني منهم فقال عليه السلام سبقك بها عكاشة ثم وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم المتوكلين بترك الكي والرقية والتطير واقواها الكي ثم الرقية والطيرة آخر درجاتها والاعتماد عليها والاتكال اليها غاية التعمق في ملاحظة الاسباب واما الدرجة المتوسطة وهي المظنونة كالمداوات بالاسباب الظاهرة عند الاطباء ففعله ليس مناقضا للتوكل بخلاف الموهوم وتركه ليس محظورا بخلاف المقطوع به بل قد يكون افضل من فعله في بعض الاحوال وفي حق بعض الاشخاص فهو على درجة بين الدرجتين انتهى اقول مراده بالتوكل كماله اذ اصله فرض وهو ان يعتقد ان لا حول ولا قوة في شيء الا بالله فالشفاء ليس الا منه تعالى وانما جرت عادته تعالى على ربط المسببات بالاسباب فالتشبث بالاسباب على هذا الاعتقاد لا يناقض هذا التوكل مظنونة او موهومة ولو لم يعتقد هذا بل اعتقد ان الشفاء من الدواء فالمظنون بل المتيقن مناقض لهذا التوكل ايضا واما كمال التوكل فالاعتماد والاتكال على الله تعالى بلا استقصاء ولا تعمق في ملاحظة الاسباب فهذا مستحب يناقضه التشبث بالسبب الموهوم فترك الكي والرقى وامثالهما مستحب لا واجب قال في بستان العارفين واما الاخبار التي وردت في النهي فانها منسوخة الا ترى الى ما روى جابر رضي الله عنه ان النبي عليه السلام نهى عن الرقى وكان عند عمرو بن حزم رقية يرقون بها عن العقرب فاتوا النبي عليه السلام فعرضوا عليه السلام وقالوا انك نهيت عن الرقى فقال ما ارى بها باسا من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل ويحتمل ان النهي عن الذي يرى العافية في الدواء من نفسه واما اذا عرف ان العافية من الله تعالى والدواء سبب لا باس به وقد جاءت الآثار في الاباحة الا ترى ان النبي عليه السلام لما جرح يوم احد داوى جرحه بعظم قد بلي وروي ان رجلا من الانصار رمي في اكحله بمشقص فامر به النبي عليه السلام فكوي وروي ان النبي عليه السلام كان يرقي بالمعوذتين والآثار فيه اكثر من ان يحصى انتهى ثم ان عد الكي من الموهوم ليس بكلي بل قد يكون من المظنون بل من المتيقن فلذا

امر بالحسم في قطع السارق لئلا يفضي الى الهلاك وعد التطير من الموهوم يوهم
الجواز كثير منه بل هو حرام اختلف في كونه كفرا ذكره قاضي خان وغيره فظهر ان
الطب ليس بفرض بل هو مستحب عندنا وقال الغزالي في الاحياء انه فرض كفاية
فاذا فرغ السالك عن فرض العين ووجد من يقوم بفرض الكفاية او لم يوجد
فحصله ايضا فله الخيار ان شاء اقبل على العبادة وان شاء اقبل على العلم المندوب
اليه فهذا افضل من الاول لايات وعلم ادم الاسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة
فقال انبئوني باسماء هؤلاء ان كنتم صادقين قالوا سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا
انك انت العليم الحكيم قال يا ادم انبئهم باسمائهم فلما انبأهم باسمائهم قال الم اقل لكم
اني اعلم غيب السموات والارض واعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون ومن يؤت
الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا وما يعلم تاويله الا الله الاية شهد الله انه لا اله الا هو
والملائكة واولوا العلم قائما بالقسط ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب
وبما كنتم تدرسون وقل رب زدني علما وتلك الامثال نضربها للناس وما يعقلها
الا العالمون ان في ذلك لايات للعالمين انما يخشى الله من عباده العلماء قل هل
يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون يرفع الله الذين امنوا منكم والذين
اوتوا العلم درجات الاخبار دت عن كثير بن قيس رضي الله عنه قال كنت جالسا مع رجل من المدينة
على ابي الدرداء وهو بدمشق فقال ما اقدمك يا اخي قال حديث بلغني
انك تحدث به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اما جئت لحاجة قال لا
قال اما قدمت لتجارة قال لا قال ما جئت الا في طلب هذا الحديث قال فاني
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سلك طريقا يبتغي فيه علما سلك
الله به طريقا الى الجنة وان الملائكة لتضع اجنحتها رضا لطالب العلم وان
العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الارض حتى الحيتان في الماء وفضل العالم
على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب ان العلماء ورثة الانبياء ان الانبياء
لم يورثوا دينارا ولا درهما انما ورثوا العلم فمن اخذ به فقد اخذ بحظ وافر
طب عن ابن عمر رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل العبادة الفقه
وافضل الدين الورع طط عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال

انه قال قليل العلم خير من كثير العبادة طط عن ابن عباس رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاء اجله وهو يطلب العلم لقي الله تعالى ولم يكن بينه
وبين النبيين الا درجة النبوة طك عن ثعلبة انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله
عز وجل للعلماء يوم القيمة اذا قعد على كرسيه لفصل عباده اني لم اجعل علمي وحلمي
فيكم الا وانا اريد ان اغفر لكم ولا ابالي صف عن ابي امامة انه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يجاء بالعالم والعابد فيقال للعابد ادخل الجنة ويقال للعالم قف حتى
تشفع للناس صف عن عبد الله بن عمر انه قال النبي عليه السلام فضل العالم على العابد
سبعون درجة ما بين كل درجتين حضر الفرس سبعين عاما وذلك لان الشيطان
يبدع البدعة للناس فيبصرها العالم فينهى عنها والعابد مقبل على عبادة ربه
لا يتوجه اليها قط هق عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام ما عبد الله بشيء
افضل من فقه في دين الله ولفقيه واحد اشد على الشيطان من الف عابد ولكل شيء
عماد وعماد الدين الفقه وقال ابو هريرة رضي الله عنه لان اجلس ساعة فافقه احب الي
من ان احيي ليلة القدر وفي رواية ليلة الى الصباح ت عن ابي امامة رضي الله عنه انه
ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان احدهما عابد والاخر عالم فقال فضل
العالم على العابد كفضلي على ادناكم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
وملائكته واهل السموات والارض حتى النملة في جحرها والحيتان في البحر يصلون
على معلم الناس الخير مج عن عثمان بن عفان رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال
يشفع يوم القيمة الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء طك عن معاوية رضي الله عنه انه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الناس انما العلم بالتعلم والفقه
بالتفقه ومن يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وانما يخشى الله من عباده العلماء ر
عن معاذ رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلموا العلم فان تعلمه لله تعالى
خشية وطلبه عبادة ومذاكرته تسبيح والبحث عنه جهاد وتعليمه لمن لا يعلمه
صدقة وبذله لاهله قربة لانه معالم الحلال والحرام ومنار سبيل اهل الجنة
وهو الانيس في الوحشة والصاحب في الغربة والمحدث في الخلوة والدليل
على السراء والضراء والسلاح على الاعداء والزين عند الاخلاء يرفع الله به اقواما

فيجعلهم في الخير قادة وائمة تقتص اثارهم ويقتدى بفعالهم وينتهى الى رايهم
يرغب الملائكة في خلتهم وباجنحتها تمسحهم يستغفر لهم كل رطب ويابس وحيتان
البحر وهوامه وسباع البر وانعامه لان العلم حيوة القلوب من الجهل ومصابيح
الابصار من الظلم يبلغ العبد بالعلم منازل الاخيار والدرجات العلى في الدنيا
والاخرة والتفكر فيه يعدل الصيام ومدارسته تعدل القيام به توصل الارحام وبه
يعرف الحلال والحرام وهو امام العمل والعمل تابعه يلهمه السعداء ويحرمه الاشقياء
عن ابي ذر رض انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر لان تغدو فتعلم اية
من كتاب الله خير لك من ان تصلي مائة ركعة ولان تغدو وتعلم بابا من العلم
عمل به او لم يعمل خير لك من ان تصلي الف ركعة اقوال الفقهاء في الخلاصة سئل
ابو بكر عن قراءة القران للمتفقه اهي افضل ام درس الفقه قال حكي عن ابي مطيع البلخي
انه قال النظر في كتب اصحابنا من غير سماع افضل من قيام الليل وعن الامام ابي بكر
محمد بن الفضل البخاري انه سئل عن الفقيه هل يصلي صلوة التسبيح قال تلك
طاعة العامة فقيل فلان الفقيه يصلي صلوة التسبيح فقال هو عندي من العامة
انتهى وفي التجنيس الرجل اذا تعلم بعض القران ولم يتعلم الكل فاذا وجد فراغا كان
تعلم القران افضل من صلوة التطوع لان حفظ القران على الامة فرض كفاية
وتعلم الفقه اولى من ذلك انتهى وفيه ايضا طلب العلم والفقه والعمل به اذا
صحت النية افضل من جميع اعمال البر لقوله عليه السلام ما عبد الله بشيء افضل
من فقه في الدين ولانه اعم نفعا لان نفعه يرجع اليه والى غيره ونفع غيره
من الاعمال يرجع الى العامل خاصة قال العبد الضعيف عصمه الله وكذا الاشتغال
بالزيادة بعد ما تعلم قدر ما يحتاج اليه افضل ان كان لا يدخل النقصان في فرائضه
وهو الصحيح لما قلنا وصحة النية ان يطلب به وجه الله والدار الاخرة ولا ينوي به
طلب الدنيا وقيل اذا اراد ان يصح نيته ينوي الخروج من الجهل ومنفعة الخلق و
احياء العلم انتهى وفي بستان العارفين فاذا لم يقدر على تصحيح النية فالعلم افضل
من تركه لانه اذا تعلم فانه يرجى ان يصحح العلم نيته قال مجاهد طلبنا العلم
فما لنا فيه كثير من النية ثم رزقنا الله فيه التصحيح للنية انتهى وفيه قال بعضهم
تعلمنا

يعلمنا العلم لغير الله فابى العلم ان يكون الا لله والظاهر ان مراده العلوم
الزاجرة بدليل قوله فيما سبق واذا اخذ الانسان حظا وافرا من الفقه ينبغي
ان لا يقتصر على الفقه فلكن ينظر في علم الزهد وفي كلام الحكماء وشمائل الصالحين
فان الانسان اذا تعلم الفقه ولا ينظر في علم الزهد والحكمة قسا قلبه والقلب
القاسي بعيد من الله انتهى فاذا كان الحال هذا في الفقه فاظنك بسائر العلوم
الغير الزاجرة وفي التجنيس رجل تفقه ثم اشتغل بالعبادة وامتنع عن التعليم
فان كان الناس استغنوا عنه بغيره اجزاه كما فعل داود الطائي فانه تعلم العلم
عن ابي حنيفة ثم اشتغل بالعبادة واعتزل الناس ولم يشتغل بالتعليم وهذا لانه
اخذ بالفاضل وان كان التعليم افضل لان نفعه اوفى فلا يكون به باس انتهى والحاصل
ان العبادة المتعدية الى الغير افضل من القاصرة لان خير الناس من ينفع الناس
ثم المتعدية نوعان اخروي وهو افضل من جميع اعمال البر اذ هو عمل الانبياء وبه
فضلوا خ ديلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال من
تعلم بابا من العلم ليعلم الناس اعطي ثواب سبعين صديقا ولذا قال في التجنيس
اذا تعلم رجلان علما علم الصلوة او غيره احدهما يتعلم ليعلم الناس والاخر ليعمل به
فالذي يتعلم ليعلم الناس افضل لان منفعته اكثر للناس وابلغ في امر الدين انتهى
ودنيوي كالصدقة والاعانة والدلالة والشفاعة وبناء القناطير ونحوها
وتسوية الطرق واماطة الاذى عنها فهذا متوسط بينهما دون الاول وفوق القاصرة
كالصلوة والصوم والذكر والدعاء فلذا كان الاشتغال بامر النكاح والكسب الحلال
الصرف افضل من التخلي للعبادة فعليك ايها السالك بالجد والمواظبة في تحصيل
العلم فلا تصغ الى ترهات جهلة المتصوفة في زماننا يقولون العلم حجاب وانه
يحصل بالكشف فلا حاجة الى الكسب فانه كذب وضلال واضلال فان العلم فرض
بالتعلم لما قال عليه السلام وان ماخذه كتاب الله تعالى وسنة حبيبه عليه السلام
لما بينا سابقا وان الصحابة خير هذه الامة وافضلهم وانهم اجتهدوا واختلفوا وتمسكوا
بالكتاب والسنة ولم يقل احد منهم الهم الى انه حرام او حلال او غير ذلك فان ادعوا
انهم كوشفوا ووصلوا الى ما لم يصل اليه الصحابة فهم مبتدعون خارجون

عن مذهب اهل السنة والجماعة ولو سئل احدهم عن الاخلاق المذمومة مثل
الرياء والكبر والعجب والحسد والحقد او عن علاجها او عن الاخلاق الحميدة مثل
النية والتوبة والتوكل والصبر والرضا بالقضاء والشكر او عن طريق تحصيلها
او تقوية ضعيفها بهت وتخبط وخلط في كلامه وتكلم بالشطح والطامات بل
لو سئل عن فرائض الصلوة والوضوء والاستنجاء تحير واضطرب بل بعضهم لم يصحح
اعتقاده بعد ويظن ان الله تعالى في السماء وانه على صورة وبعضهم يعتقد ان الله تعالى
لا يريد القبائح والمعاصي وبعضهم يعتقد انه موجد لفعله واكثرهم يصلون بلا
تعديل الاركان ولا تجويد قرآن ومع هذه الفضائح يدعون انهم واصلون بما يستغرقون
فهيهات هيهات نعم انهم واصلون الى الشيطان مغرورون بامانيه عاملون
بوساوسه ولا يبعد ان يقع لبعضهم كشف حسي لبعض الاشياء او نحوه من خوارق
العادات بمقتضى الرياضات او ارادة الشيطان مكرا واستدراجا من الله كما نقل
عن بعض الكفرة المرتاضين فيظنون انه كرامة وولاية فيغترون به وقد سمعت
سابقا قول سلطان العارفين ابي يزيد البسطامي لو نظرتم الى رجل اعطي من الكرامات
حتى يرتفع في الهواء فلا تغتروا به حتى تنظروا كيف تجدونه عند الامر والنهي وحفظ
الحدود واداء الشريعة انتهى فنعوذ بالله من شرورهم واقوالهم وافعالهم فانهم
شياطين الانس وقطاع طريق الله وخصماء جنيد عليه السلام **الفصل الثالث**
في التقوى وهو ثلثة انواع **النوع الاول** في فضيلتها اعلم اولا اني اردت ان اورد
جميع الآيات الدالة على فضيلة التقوى فوجدتها تجاوزت مائة وخمسين وجد
صريح الامر بها فيها اكثر من اربعين فاقتصرت من المكررات على واحدة ولم اراع ترتيب
المصحف كما راعيت فيما سبق تقديما للمناسبة المعنوية الآيات ان اكرمكم عند الله
اتقاكم انما يتقبل الله من المتقين ان اولياؤه الا المتقون والله ولي المتقين ان الله
يحب المتقين فلا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى واعلموا ان الله مع المتقين والعاقبة للتقوى
والعاقبة للمتقين والآخرة عند ربك للمتقين وان للمتقين لحسن مآب وسارعوا الى مغفرة
من ربكم وجنة عرضها السموات والارض اعدت للمتقين تلك الجنة التي نورث
من عبادنا من كان تقيا وسيق الذين اتقوا ربهم الى الجنة زمرا حتى اذا جاؤوها

وفتحت

وفتحت ابوابها وقال لهم خزنتها سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين الآيتين
وللدار الآخرة خير للذين يتقون افلا تعقلون ولاجر الآخرة خير للذين آمنوا وكانوا يتقون
وازلفت الجنة للمتقين مثل الجنة التي وعد المتقون ولنعم دار المتقين جنات عدن
يدخلونها تجري من تحتها الانهار لهم فيها ما يشاؤون كذلك يجزي الله المتقين
الذين تتوفاهم الملائكة طيبين يقولون سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون
ان المتقين في مقام امين في جنات وعيون يلبسون من سندس واستبرق متقابلين
كذلك وزوجناهم بحور عين يدعون فيها بكل فاكهة آمنين لا يذوقون فيها الموت
الا الموتة الاولى ووقاهم عذاب الجحيم فضلا من ربك ذلك هو الفوز العظيم ان المتقين
في جنات ونعيم فاكهين بما آتاهم ربهم ووقاهم ربهم عذاب الجحيم كلوا واشربوا هنيئا
بما كنتم تعملون متكئين على سرر مصفوفة وزوجناهم بحور عين ان المتقين في ظلال
وعيون وفواكه مما يشتهون كلوا واشربوا هنيئا بما كنتم تعملون انا كذلك نجزي
المحسنين ان للمتقين مفازا حدائق واعنابا وكواعب اترابا وكاسا دهاقا لا يسمعون
فيها لغوا ولا كذابا جزاء من ربك عطاء حسابا وتزودوا فان خير الزاد التقوى واتقون
يا اولي الالباب ولباس التقوى ذلك خير اولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى ومن
يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب افمن اسس بنيانه على تقوى من الله ورضوان
خير ورحمتي وسعت كل شيء فساكتبها للذين يتقون هدى للمتقين وموعظة للمتقين
وذكرى للمتقين يا ايها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم
تتقون واذكروا ما فيه لعلكم تتقون ولكم في القصاص حيوة يا اولي الالباب لعلكم
تتقون يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون
كذلك يبين الله آياته للناس لعلهم يتقون وانذر به الذين يخافون ان يحشروا الى
ربهم ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع لعلهم يتقون ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون
اعدلوا هو اقرب للتقوى وان تعفوا اقرب للتقوى ولو انهم آمنوا واتقوا لمثوبة من
عند الله خير وان تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيئا بلى ان تصبروا وتتقوا ويأتوكم
من فورهم هذا يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين وان تصبروا وتتقوا
فان ذلك من عزم الامور وان تصلحوا وتتقوا فان الله كان غفورا رحيما ولو ان اهل

الكتاب

امنوا واتقوا لكفرنا عنهم سيئاتهم ولادخلناهم جنات النعيم ولو ان اهل القرى
امنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والارض ولكن كذبوا فاخذناهم
بما كانوا يكسبون ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا ويكفر عنكم سيئاتكم ويغفر لكم ومن
يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فاولئك هم الفائزون ومن يتق الله يجعل له
مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتق الله يجعل له من امره يسرا ومن يتق الله
يكفر عنه سيئاته ويعظم له اجرا يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم
اعمالكم واتقوا الله لعلكم تفلحون فاتقوا الله لعلكم تشكرون واتقوا الله لعلكم ترحمون
وتعاونوا على البر والتقوى او امر بالتقوى ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم
واياكم ان اتقوا الله قال اتقوا الله ان كنتم مؤمنين يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق
تقاته فاتقوا الله ما استطعتم ثم من خصلة من خصال الخير اكثر ذكرا وثناء عليها
في كتاب الله تعالى من التقوى فتامل فيما كتبنا من الايات الكريمة كيف كان المتقي عند الله
اكرم ومقبول الطاعة ودينه وحسبه وكيف كان الله له وليا ومحبا ومزكيا وناصرا
وكيف كان له العاقبة والاخرة وحسن مآب وكيف اعدت له الجنة واورثت وازلفت
ووعدت وكانت دارا وكيف كانت التقوى للاخرة زادا ولباسا وكيف اضيفت الى الرب
الاشرف وامتحن بها وكيف جعلت سببا للخيرية وكتابة الرحمة وكيف خص بها كون
كتاب الله هدى وموعظة وذكرا وكيف جعلت غاية للعبادة والذكر والقصاص
والصيام والتبيين والانذار والتوصية والعدل والعفو وكيف كانت شرطا وسببا
للمثوبة ودفع الكيد والامداد وايتان ما عجب القوم عليه والمغفرة والوجد وتكفير
السيئات وادخال الجنة وفتح البركات والتفرقة بين الحق والباطل والفوز والخروج
من المضايق والرزق من حيث لا يحتسب واليسر واعظام الاجر واصلاح العمل والفلاح
والشكر وكيف امر بالتعاون عليها ومدح الامر ووصى بها الاولين والاخرين
وجعلت مقتضى الايمان وامر بتحصيل حقيقتها وكمالها بقدر الاستطاعة فيا ايها
الطالب للاخرة والسالك طريقها ان كنت صادقا في دعواك اكببت عليها وصرت
عاشقا مستغرقا كلها بحيث لا تعود تنفك عنها ابدا ولو اجتمعت الانس والجن
على ذلك ولكن الله يضل من يشاء ويهدي من يشاء بيده الخير وهو على كل شيء قدير

الاخبار حد

الاخبار حد عن ابي ذر رض ان النبي عليه السلام قال له انظر فانك لست بخير
من احمر ولا اسود الا ان تفضله بتقوى هق عن جابر رض انه قال خطبنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم في وسط ايام التشريق فقال يا ايها الناس ان ربكم واحد الا لا فضل
لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا لاحمر على اسود ولا اسود على احمر وان اباكم
واحد الا بالتقوى ان اكرمكم عند الله اتقاكم الا هل بلغت قالوا بلى يا رسول الله قال
فليبلغ الشاهد الغائب هق طط عن ابي هريرة رض انه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا كان يوم القيمة امر الله تعالى مناديا ينادي الا اني جعلت نسبا وجعلتم
نسبا فجعلت اكرمكم اتقاكم فابيتم الا ان تقولوا فلان بن فلان خير من فلان بن فلان فاليوم
ارفع نسبي واضع نسبكم اين المتقون حد عن ابي ذر رض ان النبي عليه السلام قال
ستة ايام اعقل يا ابا ذر ما يقال لك بعد فلما كان اليوم السابع قال اوصيك بتقوى الله
في سر امرك وعلانيته فاذا اسأت فاحسن ولا تسألن احدا شيئا وان سقط سوطك
ولا تقبضن امانة قش عن ابي سعيد الخدري رض انه جاء رجل الى النبي عليه السلام
فقال يا نبي الله اوصني فقال عليك بتقوى الله فانه جماع كل خير مج عن ابي امامة
رض عن النبي عليه السلام انه كان يقول ما استفاد المرء بعد تقوى الله خيرا من زوجة
صالحة ان امرها اطاعته وان نظر اليها سرته وان اقسم عليها ابرته وان غاب
عنها نصحته في نفسها وماله طب عن ابن عباس رض انه قال ابتعث نبي الله عليه
السلام من غزاة او سرية فدعا فاطمة رض فقال يا فاطمة اشتري نفسك من الله
فاني لا اغني عنك من الله شيئا وقال لنسوته مثل ذلك وقال لعترته مثل ذلك ثم قال
ما بنو هاشم باولى الناس بامتي ان اولى الناس بامتي المتقون ولا قريش باولى الناس
بامتي المتقون ولا الانصار باولى الناس بامتي ان اولى الناس بامتي المتقون انما انتم من رجل
وامراة وانتم كجمام الصاع ليس لاحد على احد فضل الا بالتقوى والاحاديث في هذا الباب
كثيرة جدا والعقل ايضا يدل على فضيلة التقوى من غيرها من الطاعات لان التحلية
بعد التخلية والتزيين بعد التطهير فالاول بدون الثاني لا يفيد وعكسه يفيد وهي
الاساس لجميع خصال الخير فخذها بقوة وامر قومك ياخذوا باحسنها فان فيها
سعادة الدارين والفوز بالجنة يسرنا الله واياكم انه هو البر الرحيم والجواد الكريم

النوع الثاني في تفسيرها هي في اللغة من وقاه فاتقى والوقاية فرط الصيانة اصلها وقيا قلبت واوها تاء كما في تجاه وتخمة وياؤها واوا كما في تقوى والفها للتأنيث لقوله تعالى على تقوى من الله وفي الشرع لها معنيان عام وهو الصيانة والاجتناب عن مضر الاخرة فله عرض عريض يقبل الزيادة والنقصان ادناه الاجتناب عن الشرك المخلد في النار واعلاها التنزه عما يشغل سره عن الحق وتبتل اليه بشراشره وهو التقوى الحقيقي المراد بقوله تعالى واتقوا الله حق تقاته وخاص وهو المتعارف في الشرع المراد عند الاطلاق وعدم القرينة اعني صيانة النفس عما يستحق به العقوبة من فعل وترك فاجتناب الكبائر لازم فيه بالاتفاق واما الصغائر فقيل لا لانها مكفرة عن مجتنب الكبائر فلا يستحق بها العقوبة وقيل نعم لان بعض المفسرين حمل الكبائر في الاية الكريمة على انواع الشرك فلم يتعين التكفير وقد سبق ان العقاب على الصغيرة جائز ولو مع اجتناب الكبائر عند اهل السنة وايضا لم يثبت تغايرهما بالذات وعلى التسليم لم يعلم تعيين عدد الكبائر قيل سبع وسبعون وسبعمائة وغير ذلك وقد قال عليه السلام فيما خرجه **ت مج وحك** وصححه عن عطية لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا عما به بأس يقول العبد الضعيف هذا الحديث نص في لزوم اجتناب الصغائر لانها بعد الاغماض ومساعدة الخصم مما به بأس بل يدل ويقول كلمة ما عامة تشمل ما فيه احتمال الحرمة والافضاء الى الحرام لعموم ما الثانية الى الحرام واما الحلال الخالص عن الشبهة فلا يتناوله عرفا وان تناوله لغة **خ م** عن النعمان بن بشير انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يقع فيه الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب وايضا المعنى اللغوي مرعي في الشرعي ما امكن وفرط الصيانة يقتضي الاجتناب عن الصغائر والشبهات ايضا لكن الاحتراز عن جميع الشبهات لا يمكن في هذا الزمان على ما يجيء

ان شاء الله فخرج ما عدا الشبهة القريبة من الحرام لان الطاعة بقدر الطاقة فتعين لزوم اجتناب كل حرام ومكروه تحريما في تحقق التقوى هذا ما عندي والعلم عند الله **النوع الثالث** في مجاريها اعلم ان التقوى لا تحصل الا باجتناب المنكرات والمنهي عنها واتيان المعروفات والمأمور بها اذ ترك المأمور به مما يستحق به العقوبة ولكن المتبادر منها ومن الذنوب في اول السماع الوجوديات كالزنا وشرب الخمر لا العدميات مثل ترك الصلوة والصوم فلذا لم يعد من الكبائر مع كونه من اكبر الكبائر فلنذكر الوجوديات مفصلا ثم العدميات مجملا فنقول المنكرات اما مخصوص بعضو معين اولا والاول في الغالب ثمانية قلب واذن وعين ولسان ويد وبطن وفرج ورجل فعلى السالك ان يحفظ كل عضو من كل معصية حتى يكون ملكة فينخرط في سلك المتقين فلا بد من تسعة اصناف. **الصنف الاول** في منكرات القلب وافاته اعلم ان اصلاحه اهم من كل شيء اذ هو كملك مطاع نافذ الحكم في الاعضاء رعية وخدم له فلذا قال عليه السلام الا وان في الجسد مضغة الحديث واصلاحه تخليته عن الاوصاف الذميمة وتحليته بالاوصاف الحميدة فلا بد من قسمين القسم الاول في تفسير الخلق وبيان منشائه وتقسيمه الى المذموم والممدوح وطريق ازالة الاول وعلاجه اجمالا وتحصيل الثاني وابقائه وحفظ صحته وتقويته اجمالا ايضا فنقول الخلق ملكة تصدر عنها الافعال النفسانية بسهولة من غير روية ويمكن تغييره لورود به وانفاق العقلاء والتجربة ويختلف الاستقرار فيه بحسب الامزجة ومباديه قوى النفس وهي ثلث النطق وهو قوة الادراك فاعتداله الحكمة وهي ملكة للنفس تدرك بها الصواب من الخطاء وافراطه الجربزة وهي ملكة ادراك تدعو الى الاطلاع ما لا يمكن معرفته كالمتشابهات وبحث القدر او تصدر بها افعال بتصور الغير وتفريطه البلادة وهي ملكة بها يقصر صاحبها عن ادراك الخير والشر والغضب وهو حركة النفس دفعا للمنافر فاعتداله الشجاعة وهي ملكة بها يقدم على امور ينبغي ان يقدم عليها وافراطه التهور وهو ملكة بها يقدم على امور لا ينبغي ان يقدم عليها وتفريطه الجبن وهو هيئة راسخة بها يحجم عن مباشرة ما ينبغي والشهوة وهي حركة النفس طلبا للملائم فاعتدالها العفة وهي ملكة بها يباشر المشتهيات على وفق الشرع

والمروة وافراطها الشره والفجور وهي ملكة بها يتناول المشتهيات مطلقا وتفريطها
الخمود وهو ملكة بها يحترز عن استيفاء ما ينبغي من المشتهيات والاوساط
تحصل باستخدام الاول الاخيرين في الاطراف مطلقا والاوساط المشوب بها غرض
فاسد رذائل فكل خلق مذموم حقيقي ناش منها منفردة او مجتمعا بعضها
او كلها وعلاجه الكلي الاجمالي معرفة حقائق الامراض وغوائلها واسبابها
واضدادها وفوائدها واسبابها ثم معرفة وجود الامراض في نفسه بالتفتيش
والتامل واختيار من ينبه على عيبه من اصدقاء الصدق وتجسس قول اعدائه فانهم
ينظرون الى عيوبه ويذكرونه بها والنظر الى الناس فانهم مرآته وتذكره لكل
طالب مستبصر ثم تعيين اسبابها ثم ازالة الاسباب وارتكاب الفضيلة المقابلة
والتكلف في تحصيلها اذ الامراض تعالج بالاضداد كما ان الصحة تحفظ بالانداد
ثم التعسف بالتغيير والتوبيخ في السر والعلانية ثم الرذيلة المقابلة فليحفظ حتى
لا يتجاوز الى الطرف الاخر ثم الرياضات الشاقة كالنذور والايمان والعهود على
التزام الاعمال الشاقة حتى تدعي ما هو اسهل منها بالطبع والسهولة واستماع ما ورد
في ذم سوء الخلق اجمالا وتفصيلا والثاني في القسم الثاني ان شاء الله اما الاول
فمنه ما اخرج صف عن ميمونة بن مهران انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما من ذنب اعظم عند الله من سوء الخلق وذلك ان صاحبه لا يخرج من ذنب
الا وقع في ذنب وخرج طط عن عائشة رض انه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الشوم سوء الخلق صف هق عن عائشة رض عن النبي عليه السلام ما من شيء
الا له توبة الا صاحب سوء الخلق فانه لا يتوب من ذنب الا عاد في شر منه
طك طا هق عن ابن عباس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلق
الحسن يذيب الخطايا كما يذيب الماء الجليد والخلق السوء يفسد الاعمال كما يفسد
الخل العسل والاوساط الخالية عن الغرض الفاسد فضائل فكل خلق محمود ناش
منها منفردة او مجتمعا بعضها او مجموعها المسمى بالعدالة فمن حصل له بكسب
او طبع فليحفظ على ادامة اهله وعدم صحبة الاشرار وايام والاستماع في
الملاهي والنواح وليرض نفسه بوظائف علمية وعملية فليذكر جلاله
ودوامه

19

ودوامه وصفائه وحقارة الدنيا وزوالها ونكدها واستماع ما ورد في حسن الخلق
اجمالا وتفصيلا والثاني سيجيء ان شاء الله ومنه الاول قول الله تعالى انك لعلى خلق عظيم

والضابط ان القوة العاقلة المميزة بين المصالح والمفاسد ان استخدمت القوتين اعني الغضبية والشهوية فهما واحداه
على حاق الوسط فمحمودة وان كان بالعكس وهو استخدامها لها فخارجان عن الوسط فيخرج جانبه فالكل مذمومة والشامخ واشار
الى ذلك شعر هي النفس ان تهمل تلازم خساسة وان تنبعث نحو الفضائل تلهج
واعلم ان الغضب عبارة عن حركة النفس دفعا للمنافر والشهوة حركة طلبا للملائم فالحاصل والفضائل هي الاوساط فهي ثلثة والاطراف
رذائل فهي ستة هذه بحسب الكمية واصول الفضائل ثلث بحسب اوساط تلك القوى الثلث والرذائل
ستة بحسب اطرافها ولا شك ان الاوساط الامور فضائلها والاطراف رذائلها والدليل على ذلك من الكتاب
والسنة اما الكتاب فقوله تعالى للنبي صلى الله عليه وسلم ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط
نهيا عن الطرفين وامرا بالاقتصاد الذي هو بين الاسراف والتقتير التزاما والمنهي عنه مذموم لقوله تعالى
فتقعد ملوما اي على الطرفين لانهما غير مرضيين عند الله تعالى وعند الناس فيلزم منه ان يكون الوسط محمودا
وقد يطلق الوسط على الخيار كما في قوله تعالى وجعلناكم امة وسطا اي خيارا ومنه قول الطائي كانت هي الوسط المحمي
فاكتنفت بها الحوادث حتى اصبحت طرفا وبالعكس لان الاوساط محمية والاطراف يتسارع الخلل اليها
واما السنة فقوله عليه السلام خير الامور اوساطها علم الاخلاق

العلم والملكة وعلى الثاني تقابل التضاد والكفر ثلثة انواع جهلي وسببه عدم الاصغاء
والالتفات والتامل في الآيات والدلائل ككفر العوام والجهل هو الثاني من آفات الطلب
وهو عدم العلم عمن من شانه ان يكون عالما وهو نوعان بسيط اصحابه كالانعام
لفقدهم ما به يمتاز الانسان عنها بل هم اضل لتوجهها نحو كمالاتها فاوجب علمه
مما سبق جرم جهله وما لا فلا وعلاجه بعد معرفة غوائله وفوائد العلم مما سبق في
فضل العلم التعلم وقد يحصل بسبب تعارض الادلة العقلية جهل يسمى حيرة وشكا
وترددا وتوقفا فعلاجه ممارسة القوانين العقلية كالمنطق وغيره حتى يطلع
على شرط ادلة او اعتبره ولم يكن معتبرا في احد الدليلين فيزول التعارض فالحيرة
جهل مركب مقابل جهل بسيط

ودوامه وصفاء موجه وحقارة الدنيا وزوالها ونكدها واستماع ما ورد في حسن الخلق
اجمالا وتفصيلا والثاني سيجي ان شاء الله ومن الاول قوله الله تعالى انك لعلى خلق
عظيم وقول النبي عليه السلام فيما خرجه طك عن انس رض انه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان العبد ليبلغ بحسن خلقه عظيم درجات الاخرة وشرف المنازل وانه
لضعيف العبادة وانه ليبلغ بسوء خلقه اسفل دركة في جهنم حد هق حله عن ابي
هريرة رض انه قال عليه السلام بعثت لاتمم مكارم الاخلاق طب ز عن انس رضي الله
عنه انه قال عليه السلام ذهب حسن الخلق بخير الدنيا والاخرة طط عن ابي هريرة سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما حسن الله خلق رجل وخلقه فيطعمه النار
هق عن ابي هريرة رض انه قال عليه السلام يا ابا هريرة عليك بحسن الخلق قال وما حسن
الخلق يا رسول الله قال عليه السلام تصل من قطعك وتعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك
فعليك ايها السالك بتخلية قلبك عن الرذائل وتحليتها بالفضائل فان التصوف عبارة عنهما
اذ قيل في تفسيره هو الخروج من كل خلق دني والدخول في كل خلق سني القسم الثاني في الاخلاق
الذميمة وتفسيرها وغوائلها وعلاجها تفصيلا اعلم اني تتبعتها فوجدتها ستين
الاول الكفر بالله العياذ بالله تعالى منه وهو اعظم المهلكات على الاطلاق فنقول وبالله التوفيق
هو عدم الايمان عمن من شانه ان يكون مومنا والايمان هو التصديق بالقلب بجميع ما جاء به
محمد عليه السلام من عند الله تعالى والاقرار بحيث عدم كالايمان حقيقة وحكما او حكما فقط و
تفسير الكفر بالانكار ليس بجامع لخروج الشك وخلو الذهن عنه فعلى الاول بينهما تقابل
العدم والملكة وعلى الثاني تقابل التضاد والكفر ثلثة انواع جهلي وسببه عدم الاصغاء
والالتفات والتامل في الايات والدلائل ككفر العوام والجهل هو الثاني من اخبار الطب
وهو عدم العلم عمن من شانه ان يكون عالما وهو نوعان بسيط وصاحبه كالانعام
لفقدهم ما به يمتاز الانسان عنها بل هم اضل لتوجهها نحو كمالاتها فاوجب علمه
مما سبق جرم جهله ومالاه وعلاجه بعد معرفة غوائله وفوائد العلم مما سبق في
فضل العلم التعلم وقد يحصل بسبب تعارض الادلة العقلية جهل يسمى حيرة وشكا
وترددا وتوقفا فعلاجه ممارسة القوانين العقلية كالمنطق وغيره حتى يطلع
على شرائط الادلة او غيرها ولم يكن معتبرا في احد الدليلين فيزول التعارض فالحيرة
وجهل مركب مقابل جهل بسيط

والمروة وافراطها الشره والفجور وهي ملكة بها يتناول المشتهيات مطلقا وتفريطها
الخمود وهو ملكة بها يحتضر عن استيفاء ما ينبغي من المشتهيات والاوساط

لتدخل ايمان الصبي والمجنون وغيرهما
بتعليم النبي والاقرار الغازيان بالتصديق
... الشرائع والاقرار بالتكذيب كاستخفاف الشريعة
علامة التكذيب والقرآن والنبي والملك

وسلم سوء الخلق عن عايشة رض عن النبي عليه السلام ما من شيء صيف هق طط
الا له توبة الا صاحب سوء الخلق فانه لا يتوب من ذنب الا عاد في شر منه
طكط هق عن ابن عباس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلق
الحسن يذيب الخطايا كما يذيب الماء الجليد والخلق السوء يفسد الاعمال كما يفسد
الخل العسل والاوساط الخالية عن الغرض الفاسد فضائل فكل خلق محمود ناشئ
منها منفردة او مجتمعا بعضها او مجموعها المسمى بالعدالة فمن حصل له بكسب
او طبع فليحافظ على ادامة اهله وعدم صحبة الاشرار واياه والاستبسال في
الملاهي والمزاح والمراء وليروض نفسه بوظائف عمله وعمليه فليذكر جلالته

ودوامه

وتعارض الادلة الشرعية قد لا يمكن دفعه بان لا يعلم التاريخ وامتنع الترجيح
بالاسباب المرجحة فيوجب الشك والتوقف فلذا توقف بعض المجتهدين
في بعض المسائل كائمتنا الثلثة في سؤر البغل والحمار وابي حنيفة رح في اطفال المشركين
ووقت الختان ودهر منكر ومركب هو اعتقاد غير مطابق وهو شر من الاول
مرض مزمن قلما يقبل العلاج لان صاحبه يعتقد انه علم وكمال لا جهل ومرض فلا
يطلب ازالته وعلاجه الا ان يطلع على فساده بعناية الله والنوع الثاني
كفر جحودي وعنادي ويسمى الاستكبار ونسبي ككفر فرعون وملائه لقوله
فاستكبروا وكانوا قوما عالين فقالوا انؤمن لبشرين مثلنا وقومهما لنا عابدون
وقوله تعالى وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم ظلما وعلوا وخوف عدم وصول
الرياسة او زوالها ككفر هرقل وحب الرياسة الدنيوية هو الثالث من امراض
القلب وهي ملك القلوب ويسمى جاها وشرفا وصيتا ت س عن كعب بن مالك
عن النبي عم قال ما ذئبان جائعان ارسلا في غنم بافسد لها من حرص المرء على المال
والشرف لدينه هق عن انس رضه انه قال عليه السلام حسب امرئ من الشر الا من
عصمه الله ان يشير الناس اليه بالاصابع في دينه ودنياه دیلم عن ابن عباس
رضه انه قال عليه السلام حب الثناء من الناس يعمي ويصم وسببه ثلثة احدها
التوسل بالجاه الى ما حرم من مشتهيات النفس ومراداتها وهذا حرام وثانيها
التوسل به الى اخذ الحق وتحصيل المرام المستحب او المباح او دفع الظلم والشواغل
والتفرغ للعبادة او الى تنفيذ الحق واعزاز الدين واصلاح الخلق بالامر بالمعروف
والنهي عن المنكر فهذا ان خلا من المحظور كالرياء والتلبيس وترك الواجب والسنة
فجائز بل مستحب قال الله تعالى حكاية واجعلنا للمتقين اماما والا فلا لان النية
لا تؤثر في المحرمات والمكروهات وثالثها التلذذ به كقصعة وطيئة كما لا وهذا
كحب المال للتنعم والتلذذ فان خلا عن المحظور فليس بحرام ولكنه مذموم
لكون صاحبه مقصور الهم على مراعاة الخلق وخوف تأديته الى المراياة لاجلهم
والنفاق باظهار ما ليس فيه من الكمالات لاقتناص القلوب والتلبيس والخدعة
والكذب والعجب ونحوها وعلاجه ان يعلم انه ليس بكمال حقيقي لفنائه وكدورته

ومعرفة غوائله المذكورة وان يعمل ما يسقط الجاه عن قلوب الخلق من الامور
الخسيسة المباحة كما روي ان بعض الملوك قصد بعض الزهاد فلما علم دنوه منه
استدعى طعاما وبقلا واخذ ياكل بشره ويعظم اللقمة فلما نظر اليه الملك سقط
من عينه وانصرف فقال الزاهد الحمد لله الذي صرفك عني واقوى الطرق في قطع الجاه
الاعتزال عن الناس الى موضع الخمول واما الجاه بلا حب له ولا حرص عليه ولا لذة
العاجلة فليس بمذموم فاي جاه اعظم من جاه الانبياء والخلفاء الراشدين والسبب
الثالث للكفر الجحودي خوف الذم والتعيير ككفر ابي طالب وهو الرابع من منكرات
القلب والخامس حب المدح والثناء وهو كحب الرياسة نسبا وحكما وعلاجا غير
ان السببين الاولين في الاول عدم التوسل والثالث التألم بشعور النقصان وعدم
ملك القلوب والحشمة فيها وعلاجه ان تحضر قلبك ان الذام ان كان صادقا فهو
عرفني وذكرني ونبهني على عيبي فان كان ممكن الزوال فاجتهد في ازالته وبعد عن
الفرح وتحب في الثناء والمجاذبات بخطيئتها ولو اراد ذمي وطعني اذ بينه لا يوثر فيه ما
ولا يخرجها من ان يتفضل بل تزيل تصيره وده ممدوحا لوا وغيبة فيكون مهديا الي بعض
حسناته او منقذا لي عن بعض ذنوبي فيضاعف النعمة فان الاثم وان لم يمكن زواله
حصل لي النعمة الثانية وان كان كاذبا فهو بهتني واضر بنفسه وحصل لي النعمة الثانية
اكثر واعظم من الاول فالالم من الذم انما يحصل لمن حصر نظره على الدنيا واما طالب
الاخرة فلا حاصل له الا الفرح والتنشط والسبب الثالث في حب المدح التلذذ بشعور النفس
الكمال بتعريف المادح او تذكيره في الصفة وبشعورها ملك قلب المادح وسببية لملك
قلوب الاخرين وحشمتها وعلاج الثاني سبق والاول ان كان الكمال دنيويا كما التابع
وان كان اخرويا فالعلم والعمل وحفظ خيريتهما ونفعهما موقوف على استجماع الشرائط
كالاخلاص في العمل وعدم الاحباط بالكفر الى الموت ولا ينقلبان شرا ووبالا فيوجبان
الالم حوانا وهي مجهولة مشكوكة بل عدمها مظنونة غالبة لان النفس لامارة بالسوء
وشياطين الانس والجن صارفة عنها فسببها الخشية والوجل اولى واقرب منها
للفرح والامن عند سالك طريق الاخرة فلذا قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء
وفسر رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله تعالى والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة

بالذين يعملون الصالحات ويسمى مضر المدح فآفات اللسان ان شاء الله تعالى

والنوع الثالث كفر حكمي وهو ما جعله الشارع امارة التكذيب كاستخفاف ما يجب تعظيمه من الله وكتبه وملائكته ورسله واليوم الآخر وما فيه والشريعة وعلمائها في الرضاء بكفر نفسه مطلقا او بكفر غيره استحسانا له بالاتفاق ومطلقا عند البعض والتكلم بما يوجبه طائعا من غير سبق اللسان عالما بانه كفر بالاتفاق وجاهلا به عند عامة العلماء وكذا الفعل ولو هزلا او مزاحا بلا اعتقاد مدلوله بل مع اعتقاد خلافه فانه يكفر به عند الله تعالى ايضا فلا يفيده اعتقاد الحق وسببه قصد اظهار الظرافة والاتيان بالامر الغريب وتطييب المجلس واضحاك الحاضرين بالهزل والهجو والمزاح او شدة الغضب والضجر وبالجملة الخفة والتسرع على الكلام والمجازاة وعدم حفظ اللسان والاعضاء وعدم المبالاة في امر الدين وعلاجه ان تعرف اولا آفات الكفر بعد الايمان من حبط الطاعات كلها وذهاب النكاح وحل دمه وحرمة ذبيحته والعذاب المخلد في النار لو مات بدون التوبة وثانيا آفات اللسان مما سيجيء ثم ملازمة الصمت والسكوت وحفظ اللسان والاعضاء والجد وترك الهزل والهجو ونحو ذلك من الاسباب والدعاء والتضرع لله ان يحفظه من الكفر خصوصا الدعاء الذي رواه ابو موسى الاشعري رضه خرجه حد طب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال يا ايها الناس اتقوا هذا الشرك فانه اخفى من دبيب النمل فقال له من شاء الله ان يقول وكيف نتقيه وهو اخفى من دبيب النمل يا رسول الله قال عليه السلام قولوا اللهم انا نعوذ بك ان نشرك بك شيئا نعلمه ونستغفرك لما لا نعلمه وخرجه يعلى من حديث حذيفة رضه وزاد يقول كل يوم ثلث مرات وغائلة الكفر العظمى حرمان دخول الجنان والعذاب المؤبد في النيران وسبب الايمان النظر والتأمل في الآيات الدالة على وجود البارئ تعالى واتصافه باوصاف الكمال وتنزهه عن صفات النقصان وعلى نبوة محمد عليه السلام ويتقى التأبيد في النار ان مات على الكفر والانكار وفائدته العظمى النجاة من التأبيد المذكور والفوز بالدخول الموعود ورزقنا واياكم الكريم الغفور والسادس اعتقاد البدعة وسببه اتباع الهوى والاعتماد على العقل والاعجاب بالرأي والتقليد

والتقليد

اتباع الهوى

فاما اتباع الهوى فهو السابع من آفات القلب قال الله تعالى فلا تتبعوا الهوى ان تعدلوا ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى ارأيت من اتخذ الهه هواه واتبع فمثله كمثل الكلب واتبع هواه وكان امره فرطا بل اتبع الذين ظلموا اهواءهم ومن اضل ممن اتبع هواه وخرج د عن انس عن النبي عليه السلام انه قال في آخر حديث طويل واما المهلكات فشح مطاع وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه وخرج دنيا عن علي انه قال عليه السلام ان اشد ما اخاف عليكم خصلتان اتباع الهوى وطول الامل فاما اتباع الهوى فانه يعدل بك عن الحق واما طول الامل فانه يحبب اليك الدنيا وخرج ت عن شداد ابن اوس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله تعالى فالهوى مصدر هويه يهويه من باب علم اي احبه واشتهاه والنفس بالطبع مائلة الى الشر امارة بالسوء فاتباع هواها يردي ويهلك لا محالة اما في غير المباحات فظاهر واما فيها فبعد كونه صفة البهيمة وركونا الى الدنيا الدنية وشغلا شاغلا عن الطاعة وزاد الآخرة مفض الى المحظور وجار الى الشرور ومؤد الى الفجور وحمى للحرام ومأوى للآثام والآثام وصاحبه حسيس كل لئيم ردي بل هو محتقر الشهوة خادم مطيع وعبد ذليل واسير كانون الشهوات من الهوى مسروقة فصريع كل هوى صريع هوان ومقابلة المجاهدة وهي فطم النفس عن المألوفات وحملها على خلاف هواها في عموم الاوقات فهي بضاعة العباد ورأس مال الزهاد ومدار صلاح النفوس وتذليلها وملاك تقوية الارواح وتصفيتها ووصولها فعليك ايها السالك بالتشمير في منع النفس عن الهوى وحملها على المجاهدة ان شئت من اهلها الهدى قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا ومن جاهد فانما يجاهد لنفسه ان الله لغني عن العالمين ثم اعلم ان المذموم في اتباع الهوى في المباحات الاصرار عليه اذ طبع البشر لا يحتمل المخالفة الكلية ولانه يؤدي الى الغلو والافراط وقد مر في فصل الاقتصاد انه منهي عنه ولانه يورث الملالة والسآمة المؤدية الى عدم المذموم جدا في العبادة ولذا قال عليه السلام يا ايها الناس خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل

حتى تملوا وان احب الاعمال الى الله ما دام وان قل خرجه خ م عن عائشة رضي الله عنها
في رواية م خذوا من العمل ما تطيقون فوالله لا يسأم الله حتى تسأموا وعن علي
انه قال روحوا القلوب فانها اذا اكرهت عميت وعن ابي الدرداء انه قال اني لاجم
نفسي باللهو ليكون عونا لي على الحق فلا بد احيانا ان يتناول من المشتهيات المباحة
استراحة من التعب وتحرزا عن السآمة وتحريكا للنشاط على العبادة فلذا قال
الامام حجة الاسلام لو سكن نشاطه وضعف رغبته وعلم انه لو ترفه بالنوم او الحديث
او المزاح في ساعة يرد نشاطه فذلك افضل له من اداء الصلوة مع الملال في الحقيقة
هذا اتباع للشرع لا للهوى المحض والعجب سبحان الله واما التقليد فهو الثامن
من افات القلب وهو الاقتداء بالغير بمجرد حسن الظن من غير حجة وتحقيق
وذا لا يجوز في العقائد بل لا بد من نظر واستدلال ولو على طريق الاجمال قال الله
قل انظروا ماذا في السموات والارض والآيات فيه وفي ذم المقلدين في الاعتقاد
كثيرة جدا والاجماع منعقد عليه فالمقلد في الاعتقاد آثم وان كان ايمانه صحيحا عندنا
واما التقليد في الاعمال فجائز لمن كان غير مجتهد لكن لما انقطع الاجتهاد منذ زمان
طويل انحصر طريق معرفة مذهب المجتهد المقلَّد في نقل كتاب معتبر متداول بين
العلماء الثقات مصحح لمن قدر على مطالعته واستخراجه واخبار عدل موثوق به
في علمه وعمله فلا يجوز العمل بكل كتاب ولا بقول كل من ترى بزي العلماء
مقابل اعتقاد البدعة اعتقاد اهل السنة والجماعة وسنية التمسك بالسنة وما
عليه الصحابة واجماع الامة وترك الهوى والاعجاب بالرأي مع النظر والاستدلال
والتقليد بصاحبه ولو مع اثم والتاسع الرياء وفيه سبعة مباحث المبحث الاول
في تعريفه وتقسيمه هو ارادة نفع الدنيا بعمل الآخرة او دليله او اعلامه احدا من
الناس من غير اكراه ملجئ الباعث على نفسه وضده الاخلاص تجريد قصد التقرب
الى الله تعالى بالطاعة عن نفع الدنيا والاعلام السابق ويسمى الاحتساب وهو ان
تعبد الله كانك تراه وقد يطلق الرياء على حب المنزلة وقصدها في قلوب الناس
باعمال الدنيا وهذا رياء اهل الدنيا والاول بقسميه رياء اهل الدين فالقسم الاول
ان لم يقارنه ارادة نفع الآخرة فرياء محض وان قارنته فرياء خليط اما غالب
او مساو

او مساو او مغلوب فالجملة خمسة والمراد منه نفع الدنيا من الخالق او مخلوق
او مخلوقين ونفع الدنيا اما جاه او مال او قضاء شهوة او دفع ضر يسير وكل
منها اما للتوسل الى عمل الآخرة او لا والاول من الخالق كلبس ثياب لورود صلوة
الاستسقاء والاستخارة والحاجة ونحوها وغيره كله رياء وان كان اعلام
الغير باعثا على مجرد الاظهار للاقتداء ونحوه من النيات الصالحة لا على نفس
العمل فليس برياء المبحث الثاني في مادة الرياء وهو خمسة الاول البدن وذلك
باظهار النحول ليدل على قلة الاكل وشدة الاجتهاد في العبادة وغلبة خوف الآخرة
واظهار الاصفرار ليدل على سهر الليل وكثرة الحزن في الدين وذبول الشفتين
وخفض الصوت ليدل على الصوم وضعف الجوع ووقار الشرع وحلق الشارب
واطراق الرأس والهدوء في الحركة ونحو ذلك ورياء اهل الدنيا باظهار السمن
وصفاء اللون واعتدال القامة وحسن الوجه ونظافة البدن ونحوها والثاني
الزي كلبس الصوف وتشميره الى قريب من نصف الساق وغلظ الثياب ووضع
والطيلسان ليظهر انه متبع للسنة وليصرف اليه الاعين بسبب غيره ولبس
الثياب المخرقة والوسخة ليدل على استغراق الهم بالدين وعدم التفرغ للخياطة
والغسل او على التواضع وكسر النفس والفقر والزهد ولو كلف ان يلبس ثوبا
وسطا نظيفا لكان عنده بمنزلة الذبح لخوفه ان يقول الناس رغب في الدنيا
ورجع عن الزهد ومنهم من يريد القبول عند اهل الدنيا من الملوك والاغنياء
وعند اهل الصلاح فلو لبس الخلقة والوسخة ازدرته اهل الدنيا ولو لبس الفاخرة
ازدرته اهل الدين ولا يعلم زهده وصلاحه فيطلبون الاصواف الرقيقة والاكسية
الرقيقة مما قيمتها قيمة ثياب الاغنياء وهيئتها هيئة ثياب الصلحاء فيلتمسون
القبول عند الفريقين ولو كلفوا لبس خشن او وسخ لكان عندهم كالذبح خوفا من
السقوط من اعين الملوك والاغنياء ولو كلفوا لبس ما يلبسه الاغنياء لعظم عليهم
خوفا من ان يقال رغبوا في الدنيا وان لا يعلم انهم من اهل الدين والصلاح والزهد
ورياء اهل الدنيا بالثياب النفيسة والمراكب الرفيعة والمساكن الواسعة
يلبسون في بيوتهم الثياب الخشنة ولا يخرجون الى الناس بها والثالث القول

كالوعظ والنطق بالحكمة والاثار والاخبار اظهارا لغزارة العلم ودلالة
على شدة العناية باحوال السلف وتحريك الشفتين بالذكر والامر بالمعروف
والنهي عن المنكر بمشهد الخلق واظهار الغضب للمنكرات واظهار الاسف على
مقارفة الناس للمعاصي وترقيق الصوت بقراءة القران ليدل بذلك على الخوف
والخوف وكادعاء حفظ القران والحديث ولقاء الشيوخ وذكر ما فعله من الطلقات
والرد على من يروي الحديث ببيان خلل في نقله او صحته او لفظه ليعرف انه بصير
بالاحاديث والمجادلة على قصد افحام الخصم ليظهر للناس قوته في العلم والدين
ونحو ذلك ورياء اهل الدنيا بالاشعار والامثال واظهار البلاغة والفصاحة
والرابع العمل كتطويل المصلي القيام والركوع والسجود وتعديل الاركان واطراق
الراس وترك الالتفات واظهار الهدو والسكون وتسوية القدمين واليدين
في محضر الناس دون الخلوة وهكذا يفعل في سائر العبادات ورياء اهل الدنيا بالتبختر
والاختيال وتقريب الخطا والاخذ باطراف الذيل ونحوه والخامس الاصحاب
والزائرون كمن يفرح بكثرتهم ويتبعهم خلفه عند ذهابه الى الجمعة او الدعوة
ويباهي بهم ولا يذهب وحده ليقال انه من يشكل كامل الى اتباع كثيرة ورياء اهل الدنيا
ليقال انه ذو قدرة وثروة وعبيد وخدم كثيرة المبحث الثالث فيما له الرياء وهو
الجاه واستمالة القلوب اما لذاته واما للتوسل بها الى معصية او مباح او طاعة
في اعتقاده وقد يكون هذه الثلثة اغراضا من الرياء بغير توسط جاه فتلك
اربعة فيما يقع الرياء لاجله اما الاول فكمن يقصد بعبادته ان يشتهر
بالزهد والارشاد وكثرة المريدين او الاحباء وكمن يمشي فيطلع عليه الناس
فيترك العجلة كي لا يقال انه من اهل اللهو والسهو لا من اهل الوقار ومنهم من اذا
سمع هذا استحيى ان يخالف مشيته في الخلوة مشيته عند رائي من الناس فيكلف
نفسه المشية الحسنة في الخلوة ايضا حتى اذا راه الناس لم يفتقر الى التغيير و
يظن انه تخلص به من الرياء وقد تضاعف به رياؤه فانه انما يحسن مشيته
في خلوته ليكون كذلك في الملاء لا لحياء من الله وكذلك يسبق منه الضحك او يبدو
منه المزاح فيخاف ان ينظر اليه بعين الاحتقار فيتبع ذلك بالاستغفار وتنفس

الصعداء

الصعداء ويقول ما اعظم غفلة الادمي عن نفسه والله تعالى يعلم منه انه لو كان
في خلوة لما كان يثقل عليه ذلك وانما يخاف ان ينظر اليه لا بعين التوقير وكالذي يرى
جماعة يتهجدون او يصومون او يتصدقون فيوافقهم خيفة ان ينسب الى
الكسل ويلحق بالعوام ولو خلا بنفسه لكان لا يفعل شيئا منه وكالذي يعطش يوم
عرفة او عاشوراء فلا يشرب خوفا من ان يعلم الناس انه غير صائم وان اضطر
اليه يذكر لنفسه عذرا تصريحا او تعريضا بان يتعلل بمرض اقتضى فرط العطش
او يقول افطرت تطييبا لقلب فلان وقد لا يذكر ذلك متصلا بشربه كيلا يظن
انه يعتذر رياء ولكنه يصبر ثم يذكر عذره في معرض حكاية مثل ان يقول ان فلانا
محب للاخوان شديد الرغبة في ان ياكل الانسان من طعامه وقد الح اليوم علي
ولم اجد بدا من تطييب قلبه ومثل ان يقول ان امي ضعيفة القلب مشفقة علي
تظن اني لو صمت يوما مرضت فلا تدعني ان اصوم واما المخلص فلا يبالي كيف
نظر الخلق اليه فان لم يكن له رغبة في الصوم وقد علم الله ذلك منه فلا يريد ان يعتقد
غيره ما يخالف علم الله تعالى فيكون ملبسا وان كان له رغبة في الصوم قنع بعلم الله
ولم يشرك فيه غيره الا ان يخطر له ان في اظهاره اقتداء غيره فيظهر وكمن يريد باظهار
الشجاعة وحسن التدبير الامارة والوزارة ونحوهما واما الثاني فكمن يرائي بعبادته
ويظهر التقوى والورع والامتناع من اكل الشبهات ليعرف بالامانة فيولى
القضاء او الاوقاف او مال الايتام او يودع الودايع فياخذها ويجحدها وكمن
يظهر زي التصوف وهيئة الخشوع وكلام الحكمة على سبيل الوعظ والتذكير ليحبب
الى امراة او غلام لاجل الفجور وكمن يحضر مجلس العلم او حلق الذكر لملاحظة النسوان
والصبيان وكمن يظهر الشجاعة وحسن السياسة والضبط ليصل الى ولاية ذو
صلة ونحوها فيتمكن من المحرمات المشتهيات واما الثالث فكمن يرائي بعبادته
ليبذل له الاموال ويرغب في نكاحه النساء ويسارع في حذ منه وحاجته الناس
وكمن يخفف الصلوة ويترك التعديل والاداب في الخلوة ويطيلها ويراعي التعديل
والاداب في الملاء فرارا من ايذاء الناس عن منه وغيبته لا طلبا للمدح منهم ولا ثوابا
من الله تعالى وكمن يصلي او يقرا او يفعل لاخذ المال والتلذذ به وكالنائحة الاجير لكنا

ليصل الى المشتهيات من المباحات وامّا الرابع فكالمثال الثاني والثالث اذا كان غرضه
صيانة الناس عن المعصية بالغيبة والاثم وكالمتعلم يرائي بطاعته لينال عند المعلم
رتبة فيتعلم منه علمًا نافعًا وكالولد يرائي بعمله ليميل اليه قلب ابويه فيكون بارًّا
لهما وكمن يرائي عند الاغنياء لينال منهم مالًا يتخذه عدّة للعبادة او يرائي عند الامراء
والوزراء والقضاة لينال منهم جاهًا ومنصبًا ليتفرغ به للعبادة ودفع التسلط
والظلم او ليتنفذ به قوله في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكمن يعطي له دراهم
مسمّاة عينها واقف او غيره ليقرأ جزءًا من كلام الله تعالى كل يوم او يصلي ركعة كذا
او يسبح او يهلل او يكبر او يصلي على النبي عليه السلام ويعطي ثوابه للمعطي او لاحد
ابويه فيفعل ذلك المسكين تلك العبادات طمعًا للمال ليجعله عدة وقوة للعبادة
ويظن انه حلال لدوات ثوابه يصل الى الآمر وانه في طاعة وكمن يصلي او يهلل
في الملاء بمجرد ارادة الناس ليقتدوه ويتعلموا منه كيفية العمل ويصير سببًا
لطاعتهم فلو لم يره الناس لم يفعل وهذا ايضا رياء خلاف ما لو كان قصد
الاقتداء باعثًا على مجرد الاظهار لا الاحداث فانه ليس برياء بل هو مستحب وكمن يرائي
اهل الدنيا باظهار الشجاعة ونحوها ليصل الى ولاية ليستنفذ احكام الشرع ويحمي
ويصلح الناس ويرفع الظلم والمنكرات البحث الرابع في الرياء الخفي وعلاماته
اعلم ان الرياء قد يكون خفيًا الى ان يكون اخفى من دبيب النملة فيحتاج في معرفته
الى علامات منها ان يسرّ باطلاع الناس على طاعته ومدحهم من غير ان يلاحظ
اقتداء غيره به او طاعتهم لله تعالى في مدحهم ومحبتهم للمطيع او يستدل به على حسن
صنع الله تعالى ونظره له حيث ستر القبيح واظهر الجميل فيكون فرحه بجميل نظر الله
له لا بحمد الناس وقيام المنزلة في قلوبهم وقد قال الله تعالى قل بفضل الله وبرحمته
فبذلك فليفرحوا او يستدل باظهار الله تعالى الجميل وستر القبيح في الدنيا انه كذلك
يفعل به في الآخرة كما جاء في الخبر فان السرور بأحد هذه الاربعة حق لا يدل على الرياء
ولكن كثيرا ما يدخله تلبيس فليكن على بصيرة ومنها ان يحب ان يوقره الناس
ويثنوا عليه وان ينشطوا في قضاء حوائجه وان يسامحوه في البيع والشراء وان
يوسعوا له في المجالس وان قصر فيه مقصر ثقل على قلبه ووجد لذلك استبعادًا

كان نفسه تتقاضى الاحترام على التي اخفاها ولو لم يكن سبقت منه تلك
الطاعة لما كان يستبعد ذلك ومهما لم يكن وجود العبادة كعدمها فيما يتعلق
بالخلق لم يكن خاليا عن شوب خفي من الرياء ومهما ادركت نفسه تفرقة بين
ان يطلع على عبادته انسان او بهيمة ففيه شعبة من الرياء الآن يقارنه الملا
حظه او الاستبدال السابقات وقليل ما هم فليكن ذا بصيرة وحذر من التلبيس
فان الناقد بصير لا يخفى عليه قليل ولا صغير ومنها انه لو كان له صاحبان غني
وفقير يجد عند اقبال الغني زيادة هزة في نفسه لاكرامه الا اذا كان في الغني
زيادة علم او ورع او صداقة سابقة او نحوها فمن كان استرواحه الى مشاهدة
الاغنياء اكثر بدون نحو ما ذكر فهو مراء ومن العلامات المختصة بالواعظ والعالم
والشيخ انه لو وعظهم من هو احسن منه وعظًا واغزر علمًا والناس اشد له قبولا
ساءه وحسده نعم لا بأس بالغبطة ومنها ان الاكابر اذا حضروا مجلسه تغيّر كلامه عما
كان عليه تصنعًا واستمالة لقلوبهم نعم لو زاد ما يتعلق باصلاحهم بلطف ورفق
ليستدرجهم الى التوبة والصلاح حسن ذلك ولكن محل تلبيس فان اشتبه عليه فلينظر
الى الخلق بعين واحدة البحث الخامس في احكام الرياء اعلم ان الرياء بعمل الدنيا
لا يحرم ان خلا عن التلبيس والتزوير ولم يتوسل به الى المنهي عنه ولكن ان كان
لحظ العاجل فمذموم والافحش لما بينا في حب الرياسة واما الرياء بالعبادة
فحرام كلا بل ان كان في اصل العبادة كي يحصل الغرض عند الناس ولا يصلي في الخلوة فكفر
عند البعض قال في التاتارخانية وفي الينابيع قال ابراهيم بن يوسف لو صلّى رياء
فلا اجر له فعليه الوزر وقال بعضهم يكفر انتهى ومن قال بكفره الفقيه ابو الليث
ذكره في تنبيه الغافلين واغلظ فيه حيث جعله منافقا تاما في الدرك الاسفل
من النار مع آل فرعون وهامان وكون غرضه منه الطاعة كصيانة الناس
عن الغيبة وتحصيل العلم النافع وبر الوالدين والمال عدة للعبادة وقوة عليها
وتفرغا لها ودفعا لمانعها والجاه كذلك فبعد تسليم صدقه لا يفيد ولا يجعله حلالا
لانه تلبيس وكذب خفي وصورة استهانة واستهزاء بالله تعالى خلاف ما لو كان
قصده من عبادته وطلبه بها المال والجاه المذكورين ابتداء من الله تعالى ولم يرد

ارادة الناس واستماعهم فانه خلال الاولياء كما سبق لانه ليس فيه تلبيس وصورة
استهانة نعم لو كان مقصوده منها الحظ العاجل في الدنيا لا الآجل فانه لا يجعل عبادة
الله آلة وشبكة للدنيا وقد وضعها الله تعالى لنفع الآخرة وفيه قلب الموضوع
فلا يفيده كون ارادته من الله من لا من الخلق قال الله تعالى ومن كان يريد حرث الدنيا
نؤته منها وما له في الآخرة من نصيب واما تأثيره في الطاعة فالمغلوب ينقص
اجرها ولا يبطلها والمساوي والغالب والمحض يبطلها لعدم النية وهي شرط
في كل عبادة من حيث انها عبادة لقوله عليه السلام انما الاعمال بالنيات ولكل امرئ
ما نوى رواه عمر رض وهذا حديث مشهور خرجه الائمة الستة الا مالكا والنية
ارادة التقرب بالعمل الباعثة عليه المتصلة باوله حقيقة او حكما والارادة احتراز
عن مجرد التلفظ باللسان وحديث النفس والتوجه عن الرياء المحض والباعثة
عن القصد المساوي والمغلوب والمتصلة عن الامل ونحوه فانه لو اراد ان يصلي
الظهر غدا او نحوها فامل وان كان بشرط الصلاح والاستثناء فغير امل وغير
نية ايضا حتى لا يجوز شيء مما ذكر بتلك الارادة وكذا بعد الشروع او حكما ليدخل
فيه نية الزكوة عند العزل والصوم بعد الغروب الى نصف النهار في رمضان في
النذر المعين والنفل والى طلوع الفجر في غيرها والصلوة الى الركوع عند الكرخي على
وجه والامل وهو العاشر من آفات القلب ارادة الحيوة للوقت المتراخي بالحكم
اعني بلا استثناء ولا شرط صلاح وغوائله اربعة الكسل في الطاعة وتأخير
وتسويف التوبة وتركها وقسوة القلب بعدم ذكر الموت وما بعده والحرص على
جمع الدنيا والاشتغال بها عن الآخرة فلا يزال الامل يشتغل بجمع الدنيا وتكثيرها
خوفا من الشيخوخة والمرض ونحوهما فمنهم من يهيئ كفاية عشر سنين ومنهم
خمسين سنة ومنهم اكثر ومنهم اقل قال مشايخ الصوفية من اعد كفاية
سنة لعياله لا لاجله لا يخرج من التوكل لما روي ان النبي عليه السلام ادخر لازواجه
قوت سنة فلذا قال بعض الفقهاء انه من الحوائج الاصلية لا يعتبر في الغنى وان
كان الاصح ان ما زاد على قوت شهر يعتبر في الغنى واما من لا عيال له فلا يدخر
قوت اربعين يوما وان ادخر زائدا عليه خرج من التوكل اقول لمرادهم التوكل

الكامل النقل لا اصل التوكل الفرض لما بينا في فصل العلم واما ارادة طول الحيوة
بالاستثناء وشرط الصلاح لزيادة العبادة فليس بامل مذموم بل هو مندوب
اليه ت عن ابي بكرة ان رجلا قال يا رسول الله اي الناس خير قال من طال عمره
وحسن عمله قال فاي الناس شر قال من طال عمره وساء عمله حد حق عن
جابر انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنوا الموت فان هول المطلع
شديد وان من السعادة ان يطول عمر العبد ويرزقه الله تعالى الانابة س عن
عمرو بن عبسة انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شاب
شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيمة د عن عبيد بن خالد انه آخى رسول الله
صلى الله عليه وسلم بين رجلين فقتل احدهما ومات الآخر بعده بجمعة او نحوها
فصلينا عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قلتم فقالوا دعونا الله وقلنا
اللهم اغفر له والحقه بصاحبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاين صلوته
بعد صلوته وصومه بعد صومه شك شعبة في صومه وعمله بعد عمله فان بينهما
ما بين السماء والارض وسبب الامل حب الدنيا والغفلة عن قرب الموت والاغترار
بالصحة والشباب وعلاجه ازالة اسبابه اما حب الدنيا فسيجيء ان شاء الله تعالى
واما البواقي فبالمداومة على ذكر الموت وقربه وبحيثية بغتة على غفلة وان الصحة
والشباب لا يمنعه بل موت الشباب اكثر من موت الشيوخ كما ان موت الصبيان
اكثر من موتها وكم من صحيح يموت ويبقى المريض بعده سنين ومن اقوى علاجه
استماع ما ورد في مدح ذكر الموت وذم طول الامل مدح ذكر الموت دنيا عن انس
انه قال عليه السلام اكثروا من ذكر الموت فانه يمحص الذنوب ويزهد في الدنيا
مج عن البراء قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فجلس على شفير
القبر فبكى حتى بل الثرى ثم قال يا اخواني لمثل هذا فاعدوا طب عن عمار ان النبي
عليه السلام قال كفى بالموت واعظا وكفى باليقين غنى حب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا ذكر هادم اللذات يعني الموت فانه
ما ذكره احد في ضيق الا وسعه ولا ذكره في سعة الا ضيقها عليه دنيا طص
عن ابن عمر رضي الله عنه قال اتيت النبي عليه السلام عاشر عشرة فقام رجل من الانصار

فقال يارسول الله من اكيس الناس واحزم الناس قال اكثرهم ذكرا للموت
واكثرهم استعدادا للموت اولئك الاكياس ذهبوا بشرف الدنيا وكرامة الاخرة
ذم طول الامل دينا هق عن ام المنذر انه اطلع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذات عشية الى الناس فقال يا ايها الناس الا تستحيون من الله تعالى قالوا وماذا ذاك
يارسول الله قال تجمعون ما لا تاكلون وتاملون ما لا تدركون وتبنون ما لا
تسكنون دبانم هق عن ابي سعيد انه اشترى اسامة بن زيد عن زيد بن ثابت
وليدة بمائة دينار الى شهر فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
الا تعجبون من اسامة المشترى الى شهر ان اسامة لطويل الامل والذي نفسي بيده
ما طرفت عيناى الا ظننت ان شفرى لا يلتقيان حتى يقبض الله روحي ولا رفعت
طرفي فظننت اني واضعه حتى اقبض ولا لقمت لقمة الا ظننت اني لا اسيغها حتى
اغص بها من الموت ثم قال يا بني ادم ان كنتم تعقلون فعدوا انفسكم من الموتى
والذي نفسي بيده انما توعدون لات وما انتم بمعجزين دبا عن الحسن انه قال
عليه السلام اكلكم يحب ان يدخل الجنة قالوا نعم يارسول الله قال قصروا الامل واجعلوا
اجالكم بين ابصاركم واستحيوا من الله حق الحياء فالامل ان كان للتلذذ بالمحرمات
فحرام والا فليس بحرام ولكنه مذموم جدا ولو كان لتكثير الطاعة [illegible] الافات السابقة
ولانه يستلزم الطمع المذموم وهو ارادة الحرام للتلذذ او الشيء المخاطر اعني النوافل
[illegible] بالحكم وهو الحادي عشر من افات القلب هق حك عن سعد بن ابي وقاص انه
جاء رجل الى النبي عليه السلام فقال يارسول الله اوصني قال عليك بالاياس مما
في ايدي الناس واياك والطمع فانه الفقر الحاضر وصل صلوة مودع واياك وما
يعتذر منه فطمع الحرام حرام وطمع المخاطر ليس بحرام ولكنه مذموم جدا وافتح الطمع
الطمع من الناس وهو ذل ينشأ من الحرص والبطالة والجهل بحكمة الله تعالى الحاملة
الى التعاون وضد الطمع التفويض وهو ارادة ان يحفظ الله عليك مصالحك فيما
لا تامن فيه الخطر اعني النوافل والمباحات فان كان فيه صلاحك يسرك والا منعك
قال الله تعالى حكاية وافوض امري الى الله ان الله بصير بالعباد فوقاه الله سيئات
فتامل وانظر كيف عقب التفويض بالوقاية وهو مقام شريف يدل على حسن العقل

ايضا

ايضا البحث السادس في امور مترددة بين الرياء والاخلاص او الحياء يدخل
في كلا الجانبين تلبيس ابليس فلنقدم مقدمة في دفع الشيطان وجلاء يشتد اليه
الحاجة في التقوى في جميع مجاريه خصوصا في الاخلاص فنقول وبالله التوفيق المذهب
المختار فيه الجمع بين الاستعاذة والمحاربة فنستعيذ بالله اولا من شره كما امر الله
به فان الشيطان كلب سلط علينا فعلينا الرجوع الى ربه ليصرفه عنا ثم نستعين [illegible]
وتشتغل كلما وردت ولا تشتغل بالمحاربة والجواب فانه كالكلب النابح كلما اقبلت
عليه ولع به وان اعرضت سكت فان لم يسكت بل تغلب علينا علمنا انه ابتلاء
من الله ليرى صدق مجاهدتنا وقوتنا كما ان الله سلط علينا الكفار مع قدرته
على كفاية امرهم وشرهم ليكون لنا حظ من الجهاد والصبر قال الله ام حسبتم ان تدخلوا
الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين وايضا قد يشتبه علينا
خاطر لا ندري انه شر من الشيطان او خير من خير فعلينا المحاربة والفهم والدوام
على ذكر الله باللسان والقلب ومعرفة وساوسه ومكايده فالابد ولا بد من معرفة منشأ
الخواطر وتمييز خيرها من شرها فهي اثار يحدثها الله في قلب العبد تبعثه على الافعال
والتروك اما ابتداء فيقال له الخاطر فقط وعلامته كونه قويا مصمما في الاصول
والاعمال الباطنة وان يكون خيرا عقيب اجتهاد وطاعة اكراما فيسمى هداية وتوفيقا
ولطفا وعناية قال الله والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا والذين اهتدوا زاد
هم هدى او شرا عقيب ذنب اهانة وعقوبة فيسمى خذلانا واضلالا واما بواسطة
ملك موكل من الله على ابن ادم جاثم على اذن قلبه اليمنى فيقال له الملهم ولدعوته الالهام
ولا يكون الا الى خير وعلامته كونه مترددا في الفروع والاعمال الظاهرة وبلا سبق طاعة
او معصية في الاغلب او بواسطة طبيعة مائلة الى الشهوات فيقال لها النفس ولدعوتها
هوى ولا يكون الا الى شر وعلامته كونه مصمما ثابتا على حالة واحدة وان لا يضعف
ولا ينقل بذكر الله او بواسطة شيطان مسلط على ابن ادم جاثم على اذن قلبه اليسرى
فيقال له الوسواس الخناس ولدعوته الوسوسة وعلامته كونه مترددا ومضطربا
وبلا سبق ذنب في الاكثر وان يقل ويضعف بذكر الله ويكون شرا في الاغلب وقد يكون
خيرا مفضولا ليمنعه عن الفاضل او يجره الى ذنب عظيم وعلامته ان يكون قبله
مع نشاط لا مع خشية ومع عجلة لا مع تأن ومع امن لا مع خوف ومع عمى عن العاقبة

لامع بصيرة ت س عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال في القلب
لمتان لمة من الملك بايعاد بالخير وتصديق بالحق ولمة من العدو بايعاد بالشر
وتكذيب بالحق ونهي عن الخير دينا عن انس رضي الله عنه عليه السلام قال ان الشيطان
واضع خرطومه على قلب ابن ادم فان ذكر الله خنس وان نسي الله التقم قلبه
واما علامة خاطر الشر مطلقا وعلامة خاطر الخير كذلك فاعلم فيهما اربعة موازين
مرتبة الاول عرضه على الشرع فان وافق جنسه فخير وان ضده فشر والثاني
عرضه على عالم من علماء الاخرة ومرشد كامل ان وجد فان قال خير فخير وان شر
فشر والثالث عرضه على الصالحين فان كان في فعله اقتداء بهم فخير وان بالطالحين
فشر والرابع عرضه على النفس والهوى فان تنفر عنه نفرة طبع لا نفرة خشية
من الله فخير وان مالت اليه ميل طبع لا ميل رجاء من الله فشر اذ النفس اذا خليت
وطبعها الامارة بالسوء واما حيل الشيطان ومخادعاته في الطاعة فمن بعضها
اوجه اولها ان ينهاه منها فان عصمه الله رده بان قال اني محتاج الى ذلك جدا
اذ لا بد من التزود من هذه الدنيا الفانية للاخرة التي لا انقضاء لها ثم يامره بالتسويف
فان عصمه الله تعالى رده بان قال ليس اجلي بيدي حتى اني اسوف عمل اليوم الى الغد
فعمل الغد متى اعمله فان لكل يوم عملا ثم يامره بالعجلة فيقول له عجل لتفرغ لكذا وكذا
فان عصمه الله تعالى ابان قال قليل العمل مع التمام خير من كثيره مع النقصان ثم يامره
باتمام العمل مع المرايا فان عصمه الله رده بان قال الناس لا يقدرون على نفع وضر
افلا يكفي رؤية الله النافع الضار ثم يوجهه في العجب فيقول ما ايقظك
واعقلك تنبهت لما لم يتنبه له غيرك فان عصمه الله رده بان قال المنة على الله
في ذلك دوني فهو الذي خصني بتوفيقه وجعل العمل قيمة عظيمة بفضله ولولا
فضله لما كان له قيمة في جنب نعمة الله وجنب معصيته ثم يقول اجتهد ان
في السر فان الله سيظهره ويجعلك بسرها خطيرا بين الناس واراد بذلك
ضربا من الرياء الخفي فان عصمه الله رده بان قال انا عبد الله وهو سيدي ان شاء
اظهر وان شاء اخفى وان شاء جعلني خطيرا او خسيسا وذلك اليه ولا ابالي
ان اظهر ذلك للناس او لم يظهره فليس بايديهم شيء ثم يقول اذا لا حاجة لك
الى هذا العمل لانك ان خلقت سعيدا لم يضره ترك العمل وان خلقت شقيا
لم ينفعك

لم ينفعك العمل فلم تجتهد وتترك راحتك وتقصر نفسك فان عصمه الله رده
بان قال انما انا عبد وعلى العبد امتثال امر سيده والرب اعلم بربوبيته يحكم
ما يشاء ويفعل ما يريد ولاني ينفعني العمل كيف ما كنت ان كنت سعيدا احتجت
اليه لزيادة الثواب وان كنت شقيا فكذلك لئلا الوم نفسي على ان الله لا يعاقبني على
الطاعة بكل حال ولا يضرني على اني ان دخلت النار وانا مطيع احب الي من ان
ادخلها وانا عاص فكيف ووعده حق وهو له صدق وقد وعد على الطاعات
بالثواب فمن لقي الله على الايمان والطاعة لن يدخل النار البتة ويدخل الجنة لوعده الصادق
ولذا قال الله تعالى وقالوا الحمد لله الذي صدقنا وعده وان الله تعالى مسبب الاسباب
وتجري عادته في الدنيا والاخرة على ربط الاشياء باسباب ظاهرة كالغيث
للنبات والجماع للولد والصيف لنضج الثمار وقد قال الله وتلك الجنة التي او
رثتموها بما كنتم تعملون ام نجعل المتقين كالفجار فان لم يزل هذه الوسوسة
بامثال هذه الاجوبة ويعوذ بان الاعمال ايضا مقدرة فلا نقدر على مخالفة تقدير الله
فان قدر لنا الاعمال الصالحة والسعي لها والقصد اليها حصلت لا محالة وان
لم يقدر استحال وجودها فنحن مجبورون على العمل والترك فلا يفيد القيل والقال
فيقل ان الله وان كان خالق افعال العباد كلها وغيرها لا اله غيره لكن للعباد اختيارات
جزئية وارادات قلبية قابلة للتعلق بكل من ضدين الطاعات والمعاصي
وليس لها وجود في الخارج حتى يحتاج الى الخلق ويتعلق بها اذ الخلق ايجاد المعدوم
فما لا يوجد لا يكون مخلوقا فلا يكون مريدها خالقها وقد جعلها الله شرطا عاديا
لخلقه افعال العباد وكون افعال العباد بعلم الله تعالى وارادته وتقديره وكتبه
في اللوح لا يستلزم كون صدورها من العباد بالجبر كما اذا علم زيد جميع ما يفعله
عمرو يوما من الايام فاراده وكتبه في قرطاس فهل يكون عمرو في فعله مجبورا
من زيد وهل يكون له ان يقول لزيد ضرك ما فعلت لعلمك وارادتك وكتبك اياه
فان عمروا فعله باختياره وارادته لا لاجل علم زيد وارادته وكتبه فلا يتصور فيه الجبر
فكذا فيما نحن فيه فتدبر تكن من الشاكرين فهذا الجواب هو الحاسم لهذه الوسوسة
ومعنى قول السلف لا جبر ولا تفويض ولكن امر بين امرين وهما على قول الاشعري
القائل بالجبر المتوسط اعني كون افعال العباد باختيارهم لا بالاضطرار كما يقول

كما يقول الجبرية فانه جبر محض وكل الاختيار من الله تعالى بالجبر والاضطرار
فنحن مختارون في افعالنا مضطرون في اختيارنا فهذا معنى الجبر المتوسط فلا
محيص من هذه الوسوسة وهو مخالف لقول السلف اذ لا فرق بينه وبين الجبر المحض
في الحقيقة فاي نفع في وجود اختيار اضطراري واما قولهم فيلزم ان يكون للاختيار
اختيار فيدور او يتسلسل فمنقوض باختيار الله تعالى فجوابه جوابه وحله ان الاختيار
ان كان قصدا واصالة فلا بد له من اختيار مغاير له سابق عليه بالضرورة وما
ان كان ضمنا وتبعا فلا اذ يكون اختيار المقصود اختيارا لنفسه ضمنا والترجيح
كما يشهد به الوجدان والترجيح بلا مرجح جائز عند المتكلمين في الفاعل المختار وانما
الممتنع الترجح بلا مرجح فيجوز ان يتعلق الارادة بشيء بلا مرجح وداع فلا يرد ان
تعلق الارادة لا بد له من مرجح فان كان من خارج يلزم الايجاب وان من نفس
المريد ينقل الكلام عليه انه بالاختيار او بالاضطرار فيلزم اما الدور او التسلسل
او الايجاب فاذا تمهد هذه المقدمة فلنشرع في المقصود فنقول من المتردد دات
بين الرياء والاخلاص ان الرجل قد يبيت مع قوم فيقومون للتهجد كل الليل او بعضه
وهو ممن لا يقوم اصلا او يقوم قليلا ففي قيامهم فاذا راهم انبعث نشاطه للموافقة
حتى يزيد على معتاده وكذلك قد يقع في موضع يصوم اهله تطوعا فينبعث له
نشاط في الصوم فربما يظن انه رياء وان الواجب ترك الموافقة وليس كذلك
على الاطلاق بل له تفصيل فان كان نشاطه لزوال الغفلة بمشاهدة الغير وقد
اقبلوا على الله تعالى واعرضوا عن النوم والاكل واندفاع العوائق والاشتغال التي
في بيته مثل تمكنه على فراش وثير او تمكنه من التمتع بزوجته وامته او المحادثة
باهله واقاربه او الاشتغال باولاده وحساب معاملته او لمفارقته النوم
لاستنكاره الموضع او بسبب اخر فيغتنم زوال النوم وفي منزله ربما يغلبه النوم
وقد يعسر عليه الصوم في منزله ومعه اطايب الاطعمة فاذا اعوزته تلك الاطعمة
لم يشق عليه فهذه وامثالها ليست زيادة فعليه الموافقة والعمل والشيطان عند
ذلك ربما يصد عن العمل ويقول لا تعمل ما لا تعمل في بيتك فتكون مرائيا وان كان
نشاطه طلبا لحمدهم او خوفا من ذمهم ونسبتهم اياه الى الكسل لا سيما اذا كانوا
يظنون انه يقوم بالليل او يصوم تطوعا فلا يسمح نفسه بان تسقط منزلته عندهم

فيريد ان يحفظ منزلته في قلوبهم وعند ذلك قد يقول الشيطان صل فانك مخلص
وانما كنت لا تصلي في بيتك لكثرة العوائق فلا يجوز له ان يزيد على معتاده لانه يعصي الله
بطلب محمدة الناس او دفع ذمهم وسقوط منزلته عندهم بطاعة الله تعالى لانه رياء
محظور والعلامة الفارقة بينهما ان يعرض على نفسه انها لو رات هؤلاء يصلون
ويصومون من حيث لا يرونه من وراء حجاب هل كانت تسخو بالصلوة والصوم
فالاخلاص يوافقهم او لا تسخو ويثقل لعدم اطلاعهم عليها فرياء لا يزيد على المعتاد
ومن ذلك الاستغفار والاستعاذة عند الناس فقد يكون لخاطر خوف وتذكر
ذنب وندم عليه وقد يكون للمراياة فراقب قلبك وميز بينهما بالعلامة السابقة
وامثالها فان الله يعلم ما تضمر والاقا خذر ومن ذلك اظهار الطاعة فان الباعث
عليه قد يكون قصد الاقتداء فيكون افضل من الاخفاء حق عن ابن عمر رض ان النبي
عليه السلام قال عمل السر افضل من عمل العلانية والعلانية افضل لمن اراد الاقتداء وهذا
لا يكون الا في المقتدى به وقد يكون الباعث الرياء والتلبيس بتيسير في كلا الجانبين فعليك
التيقظ فان اشتبه عليك فالاخفاء فانه لا ضرر فيه البتة الا ان يكون الاظهار
واجبا او سنة مثل الجماعة ومن ذلك التحديث بما فعله من الطاعات بعد الفراغ
وحكمه حكم اظهار نفسه الا انه اذا تطرق اليه الرياء لم يؤثر في افساد العبادة
الماضية بل يكون عديله معصية حديدة وبالجملة الاخفاء في العبادات التي لا يلزم
اظهارها افضل من الاظهار الا عند الشيخ بقصد التعليم والاقتداء فالاظهار
افضل ومنها على هذه امثالها ومن مكايد الشيطان ان الرجل قد يكون له ورد معين
كصلوة الضحى والتهجد فيقع في قوم لا يفعلونهما فيتركهما خوفا من الرياء فهذا غلط
ومتابعة للشيطان اذ مداومته السابقة دليل على الاخلاص فمجرد وقوع خاطر
الرياء في القلب بلا اختيار وقبول ليس بضار ولا رياء ولا مخل بالاخلاص فترك العمل
لاجله موافقة للشيطان وتحصيل لغرضه نعم عليه ان لا يزيد على المعتاد ان لم يجد
بلعتاد نيا وقد يتركهما لا خوفا من الرياء بل خوفا ان ينسب الى الرياء ويقال انه مراء
وهذا عين الرياء لانه تركه خوفا من سقوط منزلته عندهم وفيه ايضا سوء الظن
بالمسلمين وقد يوقع الشيطان في قلبه ان تركه لاجل صيانتهم عن معصية الغيبة

لا للفرار عن ذمهم وسقوط منزلته عندهم وهذا ايضا سوء الظن بهم وصيانة
الغير عن المعصية انما يحسن في ترك المباحات لا المستحبات والسنن ومن
هذا القبيل ترك السواك والطيلسان والمشي حافيا وركوب الحمار ونحوها صيانة
لالسنة الناس عن الغيبة وفيه ترك السنة وسوء الظن وعدم الندامة على ترك
السنة بل استحسانه وعدها عيبا ونقصانا وهذه الاشياء تكون لرجل العاقل مع ان
الاغلب ان تركه ناشئ من الرياء وقوله كذب ونفاق فنعوذ بالله منها وقد
يتردد بين الثلث الرياء والاخلاص والحياء كرجل طلب منه صدقة قرضا ولا يسخو
بافراضه الا انه يستحيي من رده ويعلم انه لو ارسله على لسان غيره لا يستحيي ولا يعرض
ولا يطلب الثواب فله عند ذلك ان يبادر فيه بالرد الصريح فينسب الى قلة الحياء او يتعلل
بكذب او تعريض فيأثم او يستحيي الا اذا وجد حاجة الى التعريض فيباح او يعطي لمجرد الحياء
او لم يجاذب خاطر الرياء انه ينبغي ان يعطي حتى يثني عليك ويحمدك وينشر اسمك
بالسخاء او حتى لا يذمك وينسبك الى البخل او لم يجاذب باعث الاخلاص ان الصدقة
بواحدة والقرض بثمانية عشر ففيه اجر عظيم وادخال سرور على قلب صديق وقد
يجتمع هذه الثلثة او اثنان وحكم التساوي والطرفين قد بينا ومن ذلك
ترك الذنوب الحالية فانه قد يكون لله تعالى وعلامته تركها في الخلوة ايضا وقد يكون
للحياء من الناس وقد يكون لئلا يقتدى به غيره فيعظم اثمه او لئلا يحصل في عينه
فلا يقتدى به ولا يقبل قوله فيحرم عن ثواب الاصلاح وقد يكون لئلا يقصد بشر
او لئلا يذمه الناس فيعصون به وعلامته ان يكره ذمهم لغيره ايضا او لئلا يتأذى
طبعه بذم الناس فان فيه الشعور بالنقصان وتألم القلب بالذم ليس بحرام وانما
يحرم اذا دعاه الى ما لا يجوز ثم كمال الصدق في ان يزول عن رؤية الخلق فيستوي عنده
ذامه ومادحه لعلمه ان الضار والنافع هو الله وان العباد كلهم عاجزون وذلك
قليل جدا او لئلا يشتغل قلبه الفارغ بذمهم فلا يتفرغ لبعض العبادات فان بعض الناس
قد يفعل بعض الذنوب ولا يترك بعض الطاعات وان كان نفلا وقد يكون لئلا يظهر
المعصية فيضعف حم عن ابي هريرة رضي كل امتي معافى الا المجاهرين او لئلا يهتك
ستر الله على عبد في الدنيا الا ستر عليه في الاخرة عن ابي هريرة رضي الله عنه ما ستر الله
على عبد مرفوعا م
فيخاف ان يهتك ستره في القيمة صح

على عبد في الدنيا الا ستر الله تعالى عليه في الاخرة وقد يكون ليرى الناس انه ورع
خايف من الله تعالى وليس كذلك فهذا رياء محظور وما قبله كله جائز وليس برياء
وحكم الممتزج معلوم مما سبق وستر الذنوب الماضية وعدم ذكرها على هذه الوجوه
ومن المتردد بين الرياء والحياء ان يمشي رجل على الجماعة فيرى واحدا من الكبراء
فيعود الى الهدوء او يضحك فيرجع الى الانقباض والاغلب فيهما الرياء لان الحياء
في الاكثر من القبايح والذنوب وهو فيهما محمود ولوم الناس ويستحيي وما الحياء
من المندوبات والسنن والواجبات فمذموم جدا ويسمى عجزا وضعفا وخورا كمن
يستحيي من الوعظ والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والامامة والاذان ونحوها
فالقوي يوثر الحياء من الله تعالى على الحياء من الناس المبحث السابع في علاج الرياء
وذلك يتوقف على معرفة اسبابه وعوائله ومعرفة اسباب ضده وفوائده واما
اسباب الرياء فقد علم مما سبق انها حب الجاه والمنزلة في قلوب الناس حتى يمدحوه
ولا بد من منفعة اما اللذة او التوسل به الى غيره والطمع فيما في ايدي الناس والفرار عن الم الذم
والجهل واما غوائله فقد قال الله ولا يشرك بعبادة ربه احدا دجرج نعل عن ابن مسعود رضي
انه عليه السلام قال من احسن الصلوة حيث يراه الناس واساءها حين يخلو فتلك
استهانة استهان بها ربه تبارك وتعالى حد عن محمود بن لبيد ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان اخوف ما اخاف عليكم الشرك الاصغر قالوا وما الشرك الاصغر
يا رسول الله قال الرياء يقول الله اذا جزى الناس باعمالهم اذهبوا الى الذين كنتم
تراؤن في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء دنيا عن جبلة اليحصبي عن النبي
عليه السلام انه قال ان المرائي ينادى يوم القيمة يا فاجر يا غادر يا كافر يا خاسر ضل عملك
وحبط اجرك اذهب فخذ اجرك ممن كنت تعمل له ذ عن الضحاك انه قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول انا خير شريك فمن اشرك معي شريكا فهو لشريكي يا ايها
الناس اخلصوا اعمالكم فان الله تعالى لا يقبل من الاعمال الا ما خلص له ولا تقولوا هذا لله
وللرحم فانها للرحم وليس لله منها شيء ولا تقولوا هذا لله ولوجوهكم فانها لوجوهكم
وليس لله فيها شيء والايات والاحاديث في ذم الرياء كثيرة جدا لا حاجة الى ذكرها ههنا
وفيما ذكرنا كفاية للمسلم العاقل بل العقل يهدي اليه بقليل التفات اذ معنى الرياء

جعل عبادة الله تعالى الموضوعة لتعظيمه والتقرب اليه وسيلة الى غيره وفيه
قلب الموضوع وعكس المشروع وتلبيس باعلام الناس انه يقصد بالعبادة تعظيم الله
والتقرب اليه مع انه ليس كذلك بل يقصد بها التقرب اليهم والتحبب لهم فلو علموا نيته
لمقتوه وبعدوه والله تعالى عالم به فهو بالمقت اولى وفيه استهزاء بالله تعالى في العبادة
بالله منها واما الرياء صورة تلبيس وعبادة لغير الله تعالى فهذا كاف في التحريم
فلا جرم كان وان تفاوت احاده في غلظة التحريم وخفته فغوائله الرياء استحقاق
العذاب الاليم وابطال العمل ونقص اجره واما سبب الاخلاص فالايمان وحبه
ووقف قبول كل عمل عليه واما فوائده فقد قال الله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله
مخلصين له الدين الا لله الدين الخالص حب حكم عن انس رض عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قال من فارق الدنيا على الاخلاص لله تعالى وحده لا شريك
له واقام الصلوة واتى الزكوة فارقها والله تعالى عنه راض حكم عن معاذ بن جبل
رض انه قال حين بعثت الى اليمن يا رسول الله اوصني قال اخلص دينك يكفيك
العمل القليل هق عن ثوبان انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول طوبى للمخلصين اولئك مصابيح الهدى ينجلي عنهم كل فتنة ظلماء طب عن
ابي الدرداء رض عن النبي عليه السلام انه قال الدنيا ملعونة ملعون ما فيها
الا ما ابتغي به وجه الله تعالى هق حد عن ابي ذر رض ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال قد افلح من اخلص قلبه للايمان وجعل قلبه سليما ولسانه صادقا
ونفسه مطمئنة وخليقته مستقيمة وجعل اذنه مستمعة وعينه ناظرة فاما
الاذن فقمع والعين مقرة بما يوعي القلب وقد افلح من جعل قلبه واعيا فغاية
الاخلاص رضاء الله تعالى وقبول العمل والنجاة والفلاح يوم القيمة فاذا فهمت هذا فاذكر
فعلاج الرياء قلعه بالكلية وقطع عروقه واستئصال اصوله وذلك بازالة اسبابه
تحصيل ضده واصل اسبابه حب الدنيا واللذة العاجلة وترجيحها على الاخرة فهذا
غاية الجاهل ونهاية البلادة فان الدنيا بكدره سريعة الزوال والاخرة صافية باقية
والخلق كلهم عاجزون لا يقدرون على شيء ولا يملكون ضرا ولا نفعا فعليك ايها
العاقل ان تقنع بعلم الله بعبادتك ولا تطلب علم غيره اليس الله بكاف عبده وان تكون

ويكرر على قلبك غوائل الرياء وفوائد الاخلاص المذكورتين والعلاج العملي اخفاء العمل
واغلاق الباب الا ما لزم اظهاره والضرب الثاني دفع ما يخطر من الرياء في الحال
ودفع ما يعرض منه في ابتداء العبادة فعليك في اول كل عبادة ان تفتش قلبك
وتخرج عنه خواطر الرياء وتقرره على الاخلاص وتعزم عليه الى ان تتم لكن الشيطان
لا يتركك بل يعارضك بخطرات الرياء وهي ثلثة مرتبة العلم باطلاع الخلق او رجاؤه
[illegible] عقد

عن الفكر في ذلك لشدة الشهوة فكم من عالم [illegible]
وهو يعلم ذلك ولكنه يستمر عليه ولا يكرهه فيكون الحجة عليه اوكد قبل داعي الرياء
مع علمه به وبغائلته وقد يحضر المعرفة والكراهة معا ولكن لا يحصل الاباء بل يقبل
دواعي الرياء ويعمل به لكون الكراهة ضعيفة بالنسبة الى قوة الشهوة والرغبة
وهذا ايضا لا ينتفع بكراهته اذ الغرض منها صرفه من الفعل فاذا لا فائدة الا في اجتماع
الثلثة فاذا اجتمعت هذه الثلثة فقد برئ من الرياء ومجرد خطور الرياء وميل
الطبع اليه وحبه له ومنازعته اياه لا يضر اذا لم يكن منه قبول وركون بالاختيار
اذ ليس في وسع العبد منع الشيطان عن نزغاته ولا قمع الطبع حتى لا يميل الى
الشهوات ولا ينزع اليها وانما غايته ان يقابل شهوته بكراهة واباء وعدم اجابة

وتكرر على قلبك غوائل الرياء وفوائد الاخلاص المذكورتين والعلاج العملي اخفاء العمل
واغلاق الباب الا ما لزم اظهاره والضرب الثاني دفع ما يخطر من الرياء في الحال
ودفع ما يعرض منه في اثناء العبادة فعليك في اول كل عبادة تمام تفتيش قلبك
وتخرج عنه خواطر الرياء وتقرره على الاخلاص وتعزم عليه الى تمام لكن الشيطان
لا يتركك بل يعارضك بخطرات الرياء وهي ثلثة مرتبة العلم باطلاع الخلق او رجائه
ثم الرغبة في حمدهم وحصول المنزلة عندهم ثم قبول النفس له والركون اليه وعقد
الضمير على تحقيقه فعليك رد كل منها اما الاول فبان قال ما لك وللخلق علموا او لم
يعلموا ان الله تعالى عالم بحالك فاي فائدة في علم غيره واما الثاني فتذكر آفات الرياء
وتعرضه لمقت الله فيثير كراهية في مقابلة الرغبة تدعو الى الاباء في مقابلة القبول
والنفس لا محالة تطاوع اقوى المتقابلين فلا بد في رد خواطر الرياء من ثلثة امور
المعرفة والكراهية والاباء وقد يشرع العبد في العبادة على عزم الاخلاص ثم يرد
خاطر الرياء فيقبله بغتة ولا يحضره واحد من وجوه الرد بسبب امتلاء القلب
بحب الحمد وخوف الذم واستيلاء الحرص عليه فيعزب عن القلب آفات الرياء
فينساها فلم يظهر الكراهية لانها ثمرة المعرفة وقد يتذكر فيعلم ان الذي خطر له خاطر
الرياء وانه معرض لسخط الله تعالى ولكن لا يحصل الكراهية لشدة شهوته فيغلب
هواه عقله ولا يقدر على ترك لذة الحال فيستلذه بالشهوة فيسوف بالتوبة او يتشاغل
عن الفكر في ذلك لشدة الشهوة فكم من عالم يحضره كلام لا يدعو الى قوله الا الرياء
وهو يعلم ذلك ولكنه يستمر عليه ولا يكرهه فيكون الحجة عليه اوكد اذ قبل داعي الرياء
مع علمه به وبغائلته وقد يحضر المعرفة والكراهية معا ولكن لا يحصل الاباء بل يقبل
دواعي الرياء ويعمل به لكون الكراهية ضعيفة بالنسبة الى قوة الشهوة والرغبة
وهذا ايضا لا ينتفع بكراهيته اذ الغرض منها صرفه من الفعل فاذا لا فائدة الا في اجتماع
الثلثة فاذا اجتمعت هذه الثلثة فقد برئ من الرياء ومجرد خطور الرياء وميل
الطبع اليه وحبه له ومنازعته اياه لا يضر اذا لم يكن منه قبول وركون بالاختيار
اذ ليس في وسع العبد منع الشيطان عن نزغاته ولا قمع الطبع حتى لا يميل الى
الشهوات ولا ينزع اليها وانما غايته ان يقابل شهوته بكراهة واباء وعدم اجابة

جعل عبادة الله تعالى الموضوعة لتعظيمه والتقرب اليه وسيلة الى غيرهما وفيه
قلب الموضوع وعكس المشروع وتلبيس باعلام الناس انه يقصد بالعبادة تعظيم الله
والقربة اليه مع انه ليس كذلك بل يقصد بها التقرب اليهم والتحبب لهم فلو علموا نيته
لمقتوه وهجروه والله تعالى عالم به فهو بالمقت اولى وفيه استهانة بالله تعالى العياذ
بالله منها واقل ما في الرياء صورة تلبيس وعبادة لغير الله تعالى وبه كاف في ...

[illegible] ح من خص قلبه للايمان وجعل قلبه سليما ولسانه صادقا
ونفسه مطمئنة وخليقته مستقيمة وجعل اذنه مستمعة وعينه ناظرة فاما
الاذن فقمع والعين مقرة بما يوعي القلب وقد افلح من جعل قلبه واعيا فغاية
الاخلاص رضاء الله تعالى وقبول العمل والثواب والفلاح يوم القيمة فاذا فهمت هذا
فعلاج الرياء بالجبر في قطع عروقه واستيصال اصوله وذلك بازالة اسبابه و
تحصيل ضده واصل اسبابه حب الدنيا واللذة العاجلة وترجيحها على الاخرة فهذا
غاية الحماقة ونهاية البلادة فان الدنيا كدرة سريعة الزوال والاخرة صافية باقية
والخلق كلهم عاجزون لا يقدرون على شيء ولا يملكون ضرا ولا نفعا فعليك ايها
العاقل ان تقنع بعلم الله عبادتك ولا تطلب علم غيره اليس الله بكاف عبده وتذكر

استفادها من علم الدين فاذا فعل ذلك فهو الغاية في اداء ما كلف به ثم اذا فرغ
فعليه ان لا يتحدث به ولا يظهره الا اذا امن من الرياء وقصد اقتداء الغير به في
مظنة ويكون وجلا من عمله خائفا ان يدخله من الرياء الخفي ما لم يقف عليه فيكون
مردودا ممقوتا لله تعالى ويكون هذا الخوف في دوام عمله وبعده لا في ابتداء العمل بل ينبغي
ان يكون متيقنا في ابتداء انه مخلص ما يريد بعمله الا الله تعالى حتى يوجد النية اذ هي
العزم المصمم الباعث فلا يجتمع مع الشك والاحتمال فاذا شرع على اليقين ومضت
لحظة يمكن فيها الغفلة والنسيان جاء الخوف من شائبة خفية من رياء او عجب
واما اولوية غلبة الخوف على الرجاء او العكس فقد اختلف اقوال المشايخ فيها فقال
بعضهم ينبغي ان يغلب الرجاء لانه استيقن انه دخل بالاخلاص وشك في زواله ومن
قواعد الشرع ان اليقين لا يزول بالشك فبذلك يعظم لذته في المناجات والطاعات
وخوفه لاجل ذلك الشك جدير بان يكون خاطر الرياء ان كان قد سبق عنه وهو غافل عنه
والمنقول عن اكثر المشايخ غلبة الخوف حتى نقل عن رابعة حين قيل لها ما ترجين
انها قالت يا ياسي من جل عملي والذي عندي اختلاف ذلك باختلاف الاشخاص
والاحوال فان المبتدئ ومن فيه بقية من اثار العجب والامن والغرور والبطالة
ينبغي لهما غلبة الخوف ولغيرهما غلبة الرجاء او المساوات والعلم عند الله تعالى الثاني عشر
من افات القلب الكبر وفيه خمسة مباحث المبحث الاول في تفسير الكبر وحده
ومناسبهما وحكمهما الكبر هو الاسترواح والركون الى رؤية النفس فوق المتكبر
عليه فلا بد له منه بخلاف العجب والكبر حرام وورد بذم عظيمة من العباد وضده
الضعة وهي الركون الى رؤية النفس دون غيره وهي خصلة عظيمة من الخلق
واظهار الكبر موجودا او معدوما حقا او باطلا بقول او فعل تكبر والاستكبار
يختص بالباطل فلذا لا يوصف الله تعالى به بخلاف التكبر والتكبر حرام الا على المتكبر
فانه قد ورد فيه انه صدقة والاختيال في القتال وعند الصدقة د عن جابر رضي
الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول فاما الخيلاء التي يحب الله تعالى
فاختيال الرجل عند الصدقة اظهار الغنى وعدم الالتفات الى المال واستصغاره
واستقلاله ليقصده الفقراء بنشاط وامن من المن والاذى والا التكبر بالمرتبة

باسباب الدنيا بدون الكبر فانه ليس بحرام وان كان مذموما وقد مر ويجيء ان شاء الله تعالى
واظهار الضعة عادون مرتبته قليلا تواضع محمود وان كثيرا فتملق مذموم الا
في طلب العلم عدي عن معاذ رضي الله تعالى عنه وابي امامة رضي الله عنه موضوعا
ليس من اخلاق المؤمن التملق الا في طلب العلم فانه ينبغي ان يتملق الا وفي تعليم المتعلم
التملق مذموم الا في طلب العلم فانه ينبغي ان يتملق لاستاذه وسائر من يستفيد
منهم انتهى وان اكثر فذلك حرام الا لضرورة وهو الثالث عشر من افات القلب
كالعالم اذا دخل عليه اسكاف فتنحى له عن مجلسه واجلسه فيه ثم تقدم وسوى له
نعله وعدا الى باب الدار خلفه فقد تخاسس وتذلل واما تواضعه له بالقيام والبشر
والرفق في السؤال والاجابة دعوته والسعي في حاجته وان لا يرى نفسه خيرا منه
ولا يحقره ولا يستصغره ومنه السؤال لمن له قوت يومه لنفسه ويجيء ان شاء
الله تعالى في افات اللسان ومن السؤال اهداء قليل لاخذ كثير كما يفعل في دعوة العرس
والختان ومن يريد اتخاذ غنم او نحل قيل فيه ترك قوله تعالى ولا تمنن تستكثر ومنه الذهاب
الى الضيافة ووصية للميت د عن عبد الله بن عمر انه قال عليه السلام من دعي
فلم يجب فقد عصى الله تعالى ورسوله ومن دخل على غير دعوة دخل سارقا وخرج
مغيرا ومنه الاختلاف الى القضاة والامراء والعمال والاغنياء طمعا لما في ايديهم بلا ضرورة
ومنه السجود والركوع والانحناء للكبراء عند الملاقات والسلام ورده والقيام
بين يدي الظلمة وتقبيل ايديهم ونحوهم وليس منه مباشرة اعمال البيت وحاجاته
ككنس البيت وطبخ الطعام وحمل المتاع من السوق الى البيت ولبس الخشن والخلق
والمرقع والمشي حافيا ولعق الاصابع والقصعة واكل ما سقط على الارض من الطعام
والتقاط دقاق الخبز وخوص السفرة والحصير والارض ومجالسة المساكين و
مخالطتهم وانواع الكسب من البيع والشراء واجارة نفسه للاعمال المباحة كرعي الغنم
وسقي البستان والكروم وعمل الطين والبناء وحمل الحطب على ظهره فان كل ذلك
وامثاله تواضع فعله الانبياء والاولياء واكثره صدر عن سيد المرسلين عليه
وعليهم صلوات الله وسلامه اجمعين وصحابته المكرمين رضوان الله عليهم
اجمعين والتجنب منه والتانف عنه كبر من اخلاق الجبابرين ولكن كثيرا من الناس

بجهلهم يعكسون الامر المبحث الثاني في اقسام الكبر والتكبر وآفاتهما غنية بوفي العلاج
الجلي قد عرفت انه لابد للكبر والتكبر من متكبر عليه وهو اما الله تعالى وهو افحش
انواع الكبر مثل نمرود حيث حدث بنفسه ان يقاتل رب السماء عز وجل ومثل
فرعون حيث قال انا ربكم الاعلى واما رسوله عليه السلام كبعض الكفرة حيث قالوا
أهذا الذي بعث الله رسولا لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم واما
سائر الخلق وغائلة الكبر والتكبر منازعة العبد المملوك العاجز الضعيف الذي
لا يقدر على شيء لله الملك المالك القادر القوي على كل شيء في صفة لا تليق الا بجلاله
والتأدية الى مخالفته تعالى في اوامره ونواهيه كابليس قال أأسجد لمن خلقت طينا
انا خير منه خلقتني من نار فاذا سمع الحق من المتكبر عليه يستنكف من قبوله
ويتشمر لجحوده يكفيك فيه قوله تعالى سأصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الارض
بغير الحق وكذلك يطبع الله على كل قلب متكبر جبار أبى واستكبر وكان من الكافرين
د عن ابي هريرة رض انه قال عليه السلام قال الله تعالى الكبرياء ردائي والعظمة ازاري
فمن نازعني في واحد منهما قذفته في النار ت عن ابن مسعود رض ان النبي عليه
السلام قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل ان الرجل
يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا قال ان الله جميل يحب الجمال الكبر بطر
الحق وغمط الناس ت عن ثوبان انه قال رسول الله عليه وسلم من مات وهو
بريء من الكبر والغلول والدين دخل الجنة هق عن انس رض عن النبي عليه السلام
ان في النار توابيت يجعل فيها المتكبرون فيقفل عليهم طب عن عبد الله بن سلام
انه مر بالسوق وعليه حزمة حطب فقيل له ما يحملك على هذا وقد اغناك الله تعالى
عن هذا قال اردت ان ادفع الكبر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا يدخل الجنة من في قلبه خردلة من كبر م عن ابي هريرة رض قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثلثة لا ينظر الله تعالى اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان
وملك كذاب وعائل مستكبر حك عن طارق انه خرج عمر الى الشام ومعنا ابو
عبيدة فاتوا على مخاضة وعمر على ناقة له فنزل وخلع خفيه فوضعهما على عاتقه واخذ
بزمام ناقته فخاض فقال ابو عبيدة رض يا امير المؤمنين انت تفعل هذا ما يسرني

ان اهل البلد استشرفوك فقال اوه ولم يقل ذا غيرك يا ابا عبيدة جعلته نكالا لامة محمد
عليه السلام انا كنا اذل قوم فاعزنا الله بالاسلام فمهما نطلب العز بغير ما اعزنا الله به
اذلنا الله تعالى ت عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال يحشر المتكبرون يوم القيمة امثال الذر في صور الرجال يغشاهم الذل
من كل مكان يساقون الى سجن في جهنم يقال له بولس تعلوهم نار الانيار يسقون
من عصارة اهل النار طينة الخبال م عن محمد بن زياد انه قال كان ابو هريرة رض يستخلف
على المدينة فيأتي بحزمة الحطب على ظهره فيشق السوق وهو يقول جاء الامير وفي
رواية طرقوا للامير حتى ينظر الناس اليه خ عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال بينما رجل ممن كان قبلكم يجر ازاره من الخيلاء خسف به فهو يتجلجل في الارض
الى يوم القيمة ت عن جبير بن مطعم انه قال يقولون في التيه وقد ركبت الحمار
ولبست الشملة وقد حلبت الشاة وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فعل
هذا فليس فيه من الكبر شيء المبحث الثالث في اسباب الكبر والتكبر اعني ما به
الكبر والتكبر والعلاج التفصيلي وهي سبعة باعتبار الجهل العارض بها لا انها
في انفسها اسباب تامة وعلل موجبة فسببيتها في الحقيقة راجعة الى الجهل فعلاجه
ازالته وسنبينه ان شاء الله تعالى الاول العلم وهو اعظم الاسباب واشدها
واصعبها علاجا لان قدر العلم عظيم عند الله وعند الناس وقد سمعت ما ورد
في فضله والحث على تعلمه وكونه فرضا فلا مجال لقلعه من اصله وترك تعلمه
فانما علاجه بمعرفتين معرفة ان فضله انما هو بمقارنة النية الصالحة والعمل به
ولوجه الله تعالى بلا طمع نفع من الناس واخذ مال عليه والا فينقلب عليه فيصير
اخس مرتبة من الجاهل واشد عذابا منه على القول الاصح فكيف يتكبر به على غيره
على هذا ما خرج ت عن ابن عمر عن النبي عليه السلام انه قال من تعلم علما لغير الله
او اراد به غير الله فليتبوأ مقعده من النار د عن ابي هريرة رض انه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا
من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة يعني ريحها طك عن ابن عباس رض انه
قال رسوله صلعم علماء هذه الامة رجلان رجل آتاه الله تعالى علما فبذله للناس ولم يأخذ

بجهلهم يعكسون الامر المبحث الثاني في اقسام الكبر والتكبر وآفاتهما وغوائلهما والعلاج
الجلي قد عرفت انه لابد للكبر والتكبر من متكبر عليه وهو اما الله تعالى وهو افحش
انواع الكبر مثل نمرود حيث حدث نفسه ان يقاتل رب السماء عز وجل ومثل
فرعون حيث قال انا ربكم الاعلى واما رسوله عليه السلام كبعض الكفرة حيث قالوا
اهذا الذي بعث الله رسولا لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم واما
سائر الخلق وغائلة الكبر والتكبر منازعة العبد المملوك العاجز الضعيف الذي
لا يقدر على شيء لله الملك المالك القادر القوي على كل شيء في صفة لا تليق الا بجلاله
والتادية الى مخالفته تعالى في اوامره ونواهيه كابليس قال اسجد لمن خلقت طينا
انا خير منه خلقتني من نار فاذا سمع الحق من المتكبر عليه يستنكف من قبوله
ويتشمر لجحوده يكفيك فيه قوله تعالى ساصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الارض
بغير الحق وكذلك يطبع الله على كل قلب متكبر جبار ابى واستكبر وكان من الكافرين
د عن ابي هريرة رض انه قال عليه السلام قال الله الكبرياء ردائي والعظمة ازاري
فمن نازعني في واحد منهما قذفته في النار ت عن ابن مسعود رض ان النبي عليه
السلام قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل ان الرجل
يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا قال ان الله جميل يحب الجمال الكبر بطر
الحق وغمط الناس ت عن ثوبان انه قال رسول الله عليه وسلم من مات وهو
بريء من الكبر والغلول والدين دخل الجنة هق عن انس رض عن النبي عليه السلام
ان في النار توابيت يجعل فيها المتكبرون فيقفل عليهم طب عن عبد الله بن سلام
انه مر بالسوق وعليه حزمة حطب فقيل له ما يحملك على هذا وقد اغناك الله تعالى
عن هذا قال اردت ان ادفع الكبر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا يدخل الجنة من في قلبه خردلة من كبر م عن ابي هريرة رض قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثلثة لا ينظر الله تعالى اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان
وملك كذاب وعائل مستكبر حك عن طارق انه خرج عمر الى الشام ومعنا ابو
عبيدة فاتوا على مخاضة وعمر على ناقة له فنزل وخلع خفيه فوضعهما على عاتقه واخذ
بزمام ناقته فخاض فقال ابو عبيدة رض يا امير المؤمنين انت تفعل هذا ما يسرني

ان اهل البلد استشرفوك فقال اوه ولم يقل ذا غيرك يا ابا عبيدة جعلته نكالا لامة محمد
عليه السلام انا كنا اذل قوم فاعزنا الله بالاسلام فمهما نطلب العز بغير ما اعزنا الله به
اذلنا الله تعالى ت عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال يحشر المتكبرون يوم القيمة امثال الذر في صور الرجال يغشاهم الذل
من كل مكان يساقون الى سجن في جهنم يقال له بولس تعلوهم نار الانيار يسقون
من عصارة اهل النار طينة الخبال م عن محمد بن زياد انه قال كان ابو هريرة رض يستخلف
على المدينة فيأتي بحزمة الحطب على ظهره فيشق السوق وهو يقول جاء الامير وفي
رواية طرقوا للامير حتى ينظر الناس اليه خ عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال بينما رجل ممن كان قبلكم يجر ازاره من الخيلاء خسف به فهو يتجلجل في الارض
الى يوم القيمة ث عن جبير بن مطعم انه قال يقولون في التيه وقد ركبت الحمار
ولبست الشملة وقد حلبت الشاة وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فعل
هذا فليس فيه من الكبر شيء المبحث الثالث في اسباب الكبر والتكبر اعني منابعه
الكبر والتكبر والعلاج التفصيلي وهي سبعة باعتبار الجهل المقارن بها لانها
في انفسها اسباب تامة وعلل موجبة فسببيتها في الحقيقة راجعة الى الجهل فلا
ازالته وسنبينه ان شاء الله تعالى الاول العلم وهو اعظم الاسباب واشدها
واصعبها علاجا لان قدر العلم عظيم عند الله وعند الناس وقد سمعت ما ورد
في فضله والحث على تعلمه وكونه فرضا فلا يمكن قلعه من اصله وترك تعلمه
فانما علاجه بامرين معرفة ان فضله انما هو بمقارنة النية الصالحة والعمل به
وبشرط الله تعالى بالاطمع نفع من الناس واخذ مال عليه والا ينقلب عليه فيصير
اخس مرتبة من الجاهل واشد عذابا منه على القول الاصح كيف يتكبر به عليه ويدل
على هذا ما خرج ت عن ابن عمر عن النبي عليه السلام انه قال من تعلم علما لغير الله
او اراد به غير الله فليتبوأ مقعده من النار د عن ابي هريرة رض انه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا
من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة يعني ريحها طك عن ابن عباس رض انه
قال رسوله م علماء هذه الامة رجلان رجل آتاه الله تعالى علما فبذله للناس ولم يأخذ

عليه طمعاً ولم يشتر به ثمناً فذلك يستغفر له حيتان البحر ودواب البر والطير
في جو السماء ورجل آتاه الله علماً فبخل به عن عباد الله وأخذ عليه طمعاً وشرى به
ثمناً فذلك يلجم يوم القيمة بلجام من نار وينادي منادٍ هذا الذي آتاه الله علماً فبخل
به عن عباد الله وأخذ عليه طمعاً وشرى به ثمناً وذلك حتى يفرغ من الحساب حم
عن أسامة بن زيد أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يؤتى
بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق أقتاب بطنه فيدور بها كما يدور الحمار
في الرحى فيجتمع إليه أهل النار فيقولون يا فلان ما لك ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى
عن المنكر فيقول بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وأنهى عن المنكر وآتيه وزاد في رواية مسلم
قال وإني سمعته عليه السلام يقول مررت ليلة أسري بي بأقوام تقرض شفاههم
بمقاريض من نار قلت من هؤلاء يا جبرئيل قال خطباء أمتك الذين يقولون ما لا يفعلون
طب نع عن أنس بن مالك رضي عن النبي عليه السلام أنه قال الزبانية أسرع إلى فسقة
القراء منهم إلى عبدة الأوثان فيقولون يبدأ بنا قبل عبدة الأوثان فيقال لهم
ليس من يعلم كمن لا يعلم جك عن أنس رضي أنه قال عليه السلام العلماء أمناء الرسل
على العباد ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا وإذا دخلوا في الدنيا وخالطوا
السلطان فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم د عن معاذ بن جبل رضي أنه قال تعرضت
أو تصديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يطوف بالبيت فقلت له يا رسول
الله صلى الله عليه وسلم أي الناس شر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اللهم غفراً سل عن الخير ولا تسأل عن الشر شرار الناس شرار العلماء طص هق
عن أبي هريرة رضي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد الناس عذاباً يوم القيمة
عالم لم ينفعه علمه حد هق عن منصور بن زاذان أنه قال نبئت أن بعض من
يلقى في النار يتأذى أهل النار بريحه فيقال له ويلك ما كنت تعمل أما يكفينا ما نحن
فيه حتى ابتلينا بك وبنتن ريحك فيقول كنت عالماً فلم أنتفع بعلمي هق حب عن أبي
الدرداء رضي أنه قال لا يكون المرء عالماً حتى يكون بعلمه عاملاً حك عن أنس رضي
أنه قال عليه السلام يكون في آخر الزمان عباد جهال وعلماء فساق مج عن أبي سعيد
رضي أنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كتم علماً مما ينفع الله به في أمر الـ

في الدين

في الدين ألجم يوم القيمة بلجام من نار ف طط عن عمر بن الخطاب رضي قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يظهر الإسلام حتى يختلف التجار في البحر وحتى تخوض الخيل
في سبيل الله ثم يظهر قوم يقرؤون القرآن يقولون من أقرأ منا من أعلم منا من أفقه
منا أولئك منكم من هذه الأمة وأولئك هم وقود النار طب عن مجاهد عن ابن
عمر رضي الله أنه قال لا أعلمه إلا عن النبي عليه السلام أنه قال من قال إني عالم فهو جاهل
ولا أرى عالماً منصفاً إذا نظر وتأمل في أحواله وأعماله يحكم لنفسه أنها بريئة من هذه
الآفات بل الظن أن يحكم عليها بها أو ببعضها فتكبره بالعلم جهل محض وينافي الموفقين
أن يعرف أن الكبر من العباد حرام وأنه لا يليق إلا بالله وأنه صفة مختصة به ولو
سلم أن العالم بريء من الآفات المذكورة وأن لعلمه فضلاً فعلمه يورث خشيته من
قال الله تعالى إنما يخشى الله من عباده العلماء وتواضعاً للآخرة على الله تعالى وأما سنة
وكبر عباده وتجبراً ولهذا صار الأنبياء عليهم السلام متواضعين خاشعين لم يكن
فيهم كبر ولا عجب فحق العبد أن لا يتكبر على أحد فإن نظر إلى جاهل يقول هذا عصى الله
بجهل وأنا عصيته بعلم فهذا أعذر مني وإن نظر إلى عالم يقول هذا علم ما لم أعلم فكيف أكون مثله وإن نظر إلى أكبر منه سناً يقول
أنه أطاع الله تعالى قبلي وإن نظر إلى صغير يقول إني عصيت الله تعالى قبله وإن نظر
إلى مساويه سناً يقول أنا أعلم بحالي ولا أعلم حاله والمعلوم أولى بالتحقير من المجهول
وإن نظر إلى مبتدع أو كافر يقول ما يدريني لعل الله تعالى يختم له بالإسلام ويختم لي
بما هو عليه الآن وإن نظر إلى كلب أو خنزير أو حية أو عقرب أو نحوها يقول هذا
لم يعص الله تعالى فلا عتاب ولا عقاب عليه وأنا عصيته فأنا مستحق لهما فيكون
مصروف الهم إلى نفسه مشغول القلب بعيبه لخوفه لعاقبته عن عيب غيره فإن
قلت فكيف أبغض المبتدع والفاسق في الله تعالى وقد أمرت به وكيف أنهاهما عن المنكر
مع رؤية نفسي دونهما قلت تبغض وتنهى لمولاك إذ أمرك بهما لا لنفسك وأنت
فيهما لا ترى نفسك ناجياً وصاحبك هالكاً بل يكون خوفك على نفسك بما علم الله
من خفايا ذنوبك أكثر من خوفك عليهما مع الجهل بالخاتمة فتكون كغلام ملك أمره
بمراقبة ولده والغضب عليه وضربه مهما أساء فيغضب عليه ويضربه عند الإساءة
امتثالاً لأمر مولاه وتقرباً إليه به بلا تكبر عليه بل هو متواضع لا يرى قدره عند مولاه

مطلب نظر مساويه سناً

فوق قدر نفسه فكذلك عليك ان تنظر الى المبتدع والفاسق وتقول ربما كان
قدره عند الله تعالى اعظم لما سبق لهما من حسن العاقبة في الازل ولما سبق لي
من سوء العاقبة فيه وانا غافل عنه فتغضب وتتبع حكم الامر محبة لمولاك
ادخرت ما يكرهه مع التواضع لمن يجوز ان يكون اقرب منك عنده في الاخرة والثالث
العبادة والورع فان العابد الورع قد يتكبر على الفاسق بل على من لا يعمل مثل
عمله من النوافل والاحتراز عن الشبهات وفضول الحلال وهذا ايضا من الجهل
فعلاجه ايضا معرفتان معرفة ان فضل العبادة والورع انما يكون باستجماعهما
الشرائط والاركان ومجانبتهما المفسدات والمكروهات ومقارنتهما النية الصادقة
والاخلاص والتقوى وصونهما عن المحبطات والمبطلات وحصول هذه باسرها
من امثالنا متعسرة بل متعذرة لاسيما الاخلاص والتقوى ولذا قال الله تعالى فلا تزكوا
انفسكم هو اعلم بمن اتقى مشيرا بان تزكية النفس انما يكون بالتقوى وانها لا يعلم
كنهها وحقيقتها الا الله تعالى والمعرفة الثانية مثل ما سبقت فتذكرها والثالث
الحسب والنسب والكبر بهما ناش عن الجهل ايضا لانه تعزز بكمال الغير ولذا قيل لئن
فخرت بآباء ذوي شرف لقد صدقت ولكن بئس ما ولدوا وقال عليه السلام
فيما خرجه م عن ابي هريرة رض من ابطأ به عمله لم يسرع به نسبه انظر الى ابن ادم
عليه السلام قابيل وابن نوح عليه السلام كنعان هل نفعهما نسبهما ثم انظر الى النسب
الحقيقي فان اباك القريب نطفة قذرة وجدك البعيد تراب ذليل فكيف يليق بك
التكبر بالنسب والرابع الجمال وذلك اكثر ما يجري في النساء وهذا ايضا جهل
اذ هو فان سريع الزوال لا تنظر الى ظاهرك نظر البهائم وانظر الى باطنك نظر
العقلاء اولك نطفة مذرة خرجت من مجرى البول ودخلت في اخرى واختلطت
باخرى ودم الحيض ثم خرجت منه مرة اخرى واخرك جيفة قذرة وانت بينهما
حمال العذرة الرجيع في امعائك والبول في مثانتك والبزاق في فيك والمخاط
في انفك والوسخ في اذنيك والدم في عروقك والصديد تحت بشرتك
والصنان تحت ابطك وتغسل الغائط كل يوم دفعة او دفعتين بيدك وتتردد
الى الخلاء كل يوم مرة او مرتين وكل هذا سبب الضعف والذل والحياء فضلا
عن الكبر

عن الكبر والخيلاء والخامس القوة وشدة البطش والتكبر بها جهل ايضا
اذ الحمار والبقر والجمل والفيل كل ذلك اقوى من الانسان واي افتخار في صفة
يسبقك البهائم فيها ثم انها تزول بحمى يوم ونحوها فلا تقدر على حفظها وعلى
تحصيلها بل هي كظل زائل ونوم نائم والسادس المال والتلذذ بمتاع الدنيا
والسابع الاتباع من البنين والاقارب والغلمان والجواري والتلامذة والقرب
من السلطان وولاته وقضاته وهذا اقبح انواع اسباب الكبر لانه تكبر بما هو
خارج من ذات الانسان سريع الزوال والانقلاب يشترك فيه اليهود
والنصارى لو هلك ماله او اتباعه او عزل او مات سنده كان اذل الخلق واحقرهم
فان لشرف يسبقك اليهود فان لشرف يأخذه السارق في لحظة ثم ان للتكبر فقط
ثلثة اسباب الحقد كالذي يتكبر على من يرى انه مثله او فوقه ولكن قد غضب
عليه بسبب سبق منه فاورثه حقدا ورسخ في قلبه بغضه فلا يطاوعه نفسه
ان يتواضع له ويحمله على رد الحق اذا جاء من جهته وعلى الانفة من قبول نصحه
وعلى ان يجتهد في التقدم عليه والحسد فانه يدعو الى جحد الحق والتكبر على
المحسود مع معرفته بفضله عليه وعلاج التكبر بهذين ازالتهما ويسمى ان شاء الله
والرياء حتى ان الرجل ليناظر من الناس من يعلم انه افضل منه وليس بينهما
معرفة ولا حقد ولا حسد ولكن يمتنع من قبول الحق ويتكبر عليه خيفة ان يقول
الناس انه افضل منه ولو خلا معه بنفسه لكان لا يتكبر عليه وقد يكون الباعث
على التكبر المرايات باسباب الدنيا كمن يلبس في بيته ما لا يلبس عند الناس
ويستنكف من حمل حوائجه بين الناس ويحملها في الليل وحيث لا يراه الناس المبحث
الرابع في علامات الكبر والتكبر اعلم ان الكبر قد يخفى على صاحبه فيظن انه بريء منه
فلا بد من بيان اخلاق المتكبر حتى يعرض كل سالك نفسه عليها فيميز الخبيث من الطيب
فلا يغره الغرور فمنها ان يحب قيام الناس له او بين يديه تعظيما لنفسه بلا
وجدان كراهة من نفسه لهذا الحب بالمجهود وركون اليه فان وجد كراهة
وعدم اجابة في نفسه قبل طبعه او وسوسة لا يضره كما ذكرنا في الرياء ومنها
ان لا يمشي الا ومعه غيره يمشي خلفه ديلم حذ عن ابي امامة رض انه عليه السلم

خرج يمشي الى البقيع فتبعه اصحابه فوقف وامرهم ان يتقدموا ويمشي خلفهم فسئل
عن ذلك فقال اني سمعت خفق نعالكم فاشفقت ان يقع في نفسي شيء من الكبر
ومنها ان لا يزور غيره وان كان يحصل من زيارته خير له او لغيره من تعليم
التواضع ومنها ان يستنكف من جلوس غيره بالقرب منه الا ان يجلس بين يديه
ومنها ان يتوقى مجالسة المرضى والمعلولين ويتحاشى عنهم ومنها ان لا يتعاطى بيده
شغلا في بيته ومنها ان لا يحمل متاعه الى بيته وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يفعل هذه المنفيات ومنها ان يستنكف عن لبس الدون من الثياب وقد
قال عليه السلام فيما اخرج د عن ابي امامة البذاذة من الايمان ومنها ان يستنكف
عن دعوة الفقير لا عن دعوة الغني والشريف ومنها ان يستنكف عن قضاء
حاجة الاقرباء والرفقاء في السوق خصوصا شراء الاشياء الخسيسة كالصابون
والكبد والكرش والجلد والبودرة والمصطكي والمشط ومنها ان يثقل عليه تقدم
الاقران في المشي والجلوس بحيث اذا مشى او جلس احدهم يمشي خلفه ويجلس
تحته متصلا به فان اتفق ذلك فاما ان يذهب ويفارق فلا يمشي ولا يجلس
او يبعد عنه في المشي والجلوس بحيث يكون بينهما اشخاص ممن يعلم كل احد انهم
ادون منه ليظهر انه اختار التواضع اذ لو كان متصلا او قريبا عنه لظن انه ادون
منه ومنها عدم قبول الحق عند مناظرة الاقران من صاحبه وعدم الاعتراف
بخطائه والشكر له اما لعدم الاصغاء والتامل في كلامه احتقارا او استصغارا
او عنادا او مكابرة فكل هذه ان كان في الملا فقط فرياء وان فيه وفي الخلوة
فكبر المبحث الخامس في اسباب الضعة والتواضع وفائدتهما اما الاولى فهي
معرفة نفسه من اين الى اين ومعرفة عيوبها وغوائل الكبر وفوائد التواضع و
فضائله من كونه من اخلاق الانبياء والاولياء والعلماء والصالحين ومحمودا
عند الله تعالى وسببا لرفعة الدرجات في اعلى عليين وكان القياس ان ينزل
العبد نفسه منزلته لا دونها ولا فوقها كالشجاعة بين التهور والجبن والعفة
بين الشره والخمود والسخاء بين البخل والاسراف فان خير الامور اوساطها
لكن لما كان النفس مائلة بالطبع الى العلو كان الاحوط والانسب حطها

عن مرتبتها فينزل نفسه فوقها غفلة وحبا للعلو اذ حب الشيء يعمي ويصم
هذا في التواضع واما في الضعة فالاولى ان يرى نفسه ادنى من كل مخلوق وهذا
دأب السلف الصالحين حتى قال الشبلي رح عطل ذلي ذل اليهود وقال ابو سليمان
الداراني لو اراد جميع الملوك ان يضعوني ادنى مما في نفسي من الضعة ما قدروا
عليه فان اختلج في قلبك انه كيف يتصور ان يرى الانسان نفسه ادنى من
فرعون وابليس فقل ان الله تعالى خذلهما واضلهما فوقعا فيما وقعا ووفقني
وهداني للايمان والطاعة فلو عكس لعكس وليس اجتناب نفسي مما فعلاه
من ذاتها بل من عناية الله تعالى وانا اعلم من نفسي من الخبائث الكثيرة والعيوب العظيمة
ما لا اعلم منهما والمعلوم ادنى من المشكوك والمجهول ولا اعلم كيف اموت ويحتمل
والعياذ بالله ان اموت على الكفر فاشاركهما في العذاب المخلد ولنذكر ما ورد في فضائل
التواضع د عن عياض رضي الله عن النبي عليه السلام ان الله تعالى اوحى الي ان تواضعوا
حتى لا يبغي احد على احد ولا يفخر احد على احد طب عن ركب المصري رح انه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طوبى لمن تواضع في غير منقصة وذل في نفسه
من غير مسئلة وانفق ما لا جمعه في غير معصية ورحم اهل الذل والمسكنة
وخالط اهل الفقه والحكمة طوبى لمن طاب كسبه وصلحت سريرته وكرمت
علانيته وعزل عن الناس شره طوبى لمن عمل بعلمه وانفق الفضل من ماله
وامسك الفضل من قوله حب عن ابي سعيد رضي عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال من تواضع لله درجة يرفعه الله درجة حتى يجعله في اعلى عليين
ومن تكبر على الله درجة يضعه الله درجة حتى يجعله في اسفل السافلين طط
عن ابي هريرة رضي الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تواضع لاخيه
المسلم رفعه الله ومن ارتفع عليه وضعه وقد يكون سبب التواضع الشركة
والنفاق والرياء والطمع والخوف فيكون رذيلة بحسب العارض والكيف
فعليك بصيانته عنها الرابع عشر العجب وهو استعظام العمل الصالح وذكر حصول
شرفه بشيء دون الله من النفس او الناس وقد يطلق على مطلق استعظام النعمة
والركون اليها مع نسيان اضافتها الى المنعم وضده ذكر المنة وهو ان يذكر انه بتوفيق الله

خرج يمشي الى البقيع فتبعه اصحابه فوقف وامرهم ان يتقدموا ويمشي خلفهم فسئل
عن ذلك فقال اني سمعت خفق نعالكم فاشفقت ان يقع في نفسي شيء من الكبر
ومنها ان لا يزور غيره وان كان يحصل من زيارته خير له او لغيره من تعليم
التواضع ومنها ان يستنكف من جلوس غيره بالقرب منه الا ان يجلس بين يديه
ومنها ان يتوقى مجالسة المرضى والمعلولين ويتحاشى عنهم ومنها ان لا يتعاطى بيده
شغلا في بيته ومنها ان لا يحمل متاعه الى بيته وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يفعل هذه المنفيات ومنها ان يستنكف عن لبس الدون من الثياب وقد
قال عليه السلام فيما خرج د عن ابي امامة البذاذة من الايمان ومنها ان يستنكف
عن دعوة الفقير لا عن دعوة الغني والشريف ومنها ان يستنكف عن قضاء
حاجة الاقرباء والرفقاء في السوق خصوصا شراء الاشياء الخسيسة كالصابون
والكرش والجلد والنورة والمصطكى والمشط ومنها ان يثقل عليه تقدم
الاقران في المشي والجلوس بحيث اذا مشى او جلس باحدهم يمشي خلفه ويجلس
تحته متصلا به فان اتفق ذلك فاما ان يذهب ويفارق فلا يمشي ولا يجلس
او يبعد عنه في المشي والجلوس بحيث يكون بينهما اشخاص ممن يعلم كل احد انهم
ادون منه لئلا يظن انه اختار التواضع اذ لو كان متصلا او خلفه لظن انه ادون
منه ومنها عدم قبول الحق عند مناظرة الاقران من صاحبه وعدم الاعتراف
بخطائه والتشكر له اما بالعدم الاصغاء والتامل في كلامه احتقارا او استصغارا
او عنادا او مكابرة فكل هذه ان كانت في الملأ فقط فرياء وان فيه وفي الخلوة
فكبر المبحث الخامس في اسباب الضعة والتواضع وفائدتهما اما الاولى فهي
معرفة نفسه من اين الى اين ومعرفة عيوبه وغوائل الكبر وفوائد التواضع و
فضائله من كونه من اخلاق الانبياء والاولياء والعلماء والصالحين ومحمود
عند الله تعالى وسبب لرفعة الدرجات في اعلى عليين وكان القياس ان ينزل
العبد نفسه منزلته لا دونها ولا فوقها كالشجاعة بين التهور والجبن والعفة
بين الشره والخمود والسخاء بين البخل والاسراف فان خير الامور اوساطها
لكن لما كان النفس مائلة بالطبع الى العلو كان الاحوط والانسب حطها

عن مرتبتها فينزل نفسه فوقها غفلة وحبا للعلو اذ حب الشيء يعمي ويصم
هذا في التواضع واما في الضعة فالاولى ان يرى نفسه ادنى من كل مخلوق وهذا
دأب السلف الصالحين حتى قال الشبلي رح عطر ذلي ذل اليهود وقال ابو سليمان
الداراني لو اراد جميع الخلق ان يضعوني ادنى مما في نفسي من الضعة ما قدروا
عليه فان اختلج في قلبك انه كيف يتصور ان يرى الانسان نفسه ادنى من
فرعون وابليس فقل ان الله تعالى خذلهما واضلهما فوقعا فيما وقعا ووفقني
وهداني للايمان والطاعة فلو عكس لعكس وليس اجتناب نفسي مما فعلاه
من ذاتها بل من عناية الله تعالى وانا اعلم من نفسي من الخبائث الكثيرة والعيوب العظيمة
ما لا اعلم منهما والمعلوم ادنى من المشكوك والمجهول ولا اعلم كيف اموت ويحتمل
والعياذ بالله ان اموت على الكفر فاشاركهما في العذاب المخلد ولنذكر ما ورد في فضائل
التواضع د عن عياض رضي الله عنه عن النبي عليه السلام ان الله تعالى اوحى الي ان تواضعوا
حتى لا يبغي احد على احد ولا يفخر احد على احد طب عن ركب المصري رح انه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طوبى لمن تواضع في غير منقصة وذل في نفسه
من غير مسئلة وانفق مالا جمعه في غير معصية ورحم اهل الذل والمسكنة
وخالط اهل الفقه والحكمة طوبى لمن طاب كسبه وصلحت سريرته وكرمت
علانيته وعزل عن الناس شره طوبى لمن عمل بعلمه وانفق الفضل من ماله
وامسك الفضل من قوله حب عن ابي سعيد رضي عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال من تواضع لله درجة يرفعه الله درجة حتى يجعله في اعلى عليين
ومن تكبر على الله درجة يضعه الله درجة حتى يجعله في اسفل السافلين طط
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تواضع لاخيه
المسلم رفعه الله ومن ارتفع عليه وضعه وقد يكون سبب التواضع السخرية
والنفاق والرياء والطمع والخوف فيكون رذيلة بحسب العارض والكيف
فعليك بصيانته عنها الرابع عشر العجب وهو استعظام العمل الصالح وذكر حصول
شرفه بشيء دون الله من النفس او الناس وقد يطلق على مطلق استعظام النعمة
والركون اليها مع نسيان اضافتها الى المنعم وضده ذكر المنة وهو ان يذكر انه بتوفيق الله

فلا يشكل عليه ما تقدم من ان الخواطر الاختيارية على الاتفاق
الذي هو موجود الكسب ليس بخلق الله لانه
ليس بموجود ولا يتعلق الخلق الا بالموجود

وانه الذي شرفه وعظم ثوابه وقدره وهذا الذكر فرض عند دواعي العجب
وسبب العجب في الحقيقة الجهل المحض والغفلة والذهول فعلاجه الجملي معرفة
ان كل شيء بخلق الله وارادته وان كل نعمة من عقل وعلم وعمل وجاه ومال وغيرها
من الله وحده والشكر والتحفظ بذكره واخطاره بالبال وفي الظاهر اسباب الكبر
السبعة السابقة والعلاج التفصيلي يعرف مما سبق فعلى السالك الشكر على كل
ما وجد من النعم من علم وعمل وغيرهما وعلى توفيق الله وعونه ونصره وخلقه
واعطائه اياه له ومن اقوى العلاج معرفة آفاته وهي كثيرة ويكفيك انه
سبب للكبر ونسيان الذنوب وختم الله بالتوفيق والتمني والامن من مكر الله
وعذابه وان يرى ان له عند الله منة وحقا باعماله التي هي نعمة من نعمه وعطيته
من عطاياه ويدعوه الى ان يزكي نفسه ويمنعه من الاستفادة والاستشارة
(هق) عن انس رضي عن النبي عم ثلث مهلكات شح مطاع وهوى متبع واعجاب
المرء بنفسه (دد) عنه عن النبي عليه السلام انه قال لو لم تذنبوا لخشيت عليكم ما
هو اكبر من ذلك العجب العجب واقبح العجب العجب بالرأي الخطاء فيفرح به ويصر
عليه ولا يسمع نصح ناصح بل ينظر الى غيره بعين الاستجهال قال الله افمن زين
له سوء عمله فرآه حسنا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا وجميع اهل البدع
والضلال الا ما اصروا عليها لعجبهم بآرائهم وعلاج هذا العجب عسير واصعب لان صاحبه
يظنه علما لا جهلا ونعمة لا نقمة وصحة لا مرضا فلا يطلب العلاج ولا يصغي
الى الاطباء وهم علماء اهل السنة والجماعة الخامس عشر الحسد وفيه اربعة
مباحث المبحث الاول في تفسيره وضده ومناسبهما وحكمهما الحسد ارادة
زوال نعمة الله عن احد مما له فيه صلاح ديني او دنيوي من غير ضرر في الآخرة
او عدم وصولها اليه وحده من غير انكار له ولو وقع في قلبك من غير اختيار
ووجدت الانكار لوقوعه فيه فلا بأس به بالاتفاق فان لم تجد او وقع باختيار
وارادة زوال او عدم وصول فان عملت بمقتضاه او ظهر اثره في بعض الجوارح
فحسد حرام بالاتفاق وان لم تعمل بمقتضاه ولم يظهر اثره اصلا وكان الموجود
في القلب نفسه فقط فحسد اختلفوا في حرمته وكون صاحبه آثما ومختار الامام
الغزالي

الغزالي رح حرمته وظن هذا الفقير عدمها لقوله عليه السلام ثلث لا ينجو
منهن احد الظن والطيرة والحسد وساحدثكم بالمخرج من ذلك اذا ظننت
فلا تحقق واذا تطيرت فامض واذا حسدت فلا تبغ خرجه (دنيا) وحمل الامام
الغزالي هذا على حب الطبع لزوال نعمة العدو مع الكراهة من جهة الدين
والعقل غير موجه اذ الحسد حقيقة في الارادة التي هي ضد الكراهة فلا تجامعها
كما لا تجامع الشهوة اعني حب الطبع ضدها الذي هو النفرة على ان كلا من الاوليين
فانه يجامع كلا من الاخريين والاوليان اختياريتان والاخريان اضطراريتان
لا توصفان بالحل والحرمة وقوله عليه السلام فلا تبغ اي البغي الذي هو فعل الجوارح
وسئل الحسن عن الحسد فقال غمه لا يضرك ما لم تبده ولقوله عليه السلام ان الله
تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تتكلم او تعمل به خرجه (خ م) عن ابي هريرة رضي
مرفوعا وحمله الامام الغزالي رح على ميل الطبع بلا اختيار مردود من اربعة اوجه
الاول ان غير الاختياري لا يدخل تحت التكليف فلا ذنب فيه فلا عفو ولا تجاوز
عن معنى عفا والثاني ان غير الاختياري لا يؤاخذ به احد من الامم فلا وجه للتخصيص
بقوله امتي والثالث ان ذلك الحمل انما يصح على رواية رفع انفسها واما على رواية
نصبها فلا اذ الرفع دال على الاضطرار والنصب على الاختيار والرابع ان آخر الحديث
المذكور ينافي ذلك الحمل لانه يفيد معنى الغاية فتقدير الحديث عفا الله عن امتي
كل ما حدثت به انفسها الى ان يظهر اثره على الجوارح اما بالتكلم او بالعمل فيدخل
في العفو الهم والعزم بالقلب بعد ميل الطبع اذا لم يتكلم ولم يعمل به والمراد بالتكلم
تكلم هو اثر من آثاره ومقتضى من مقتضياته كالغيبة والقدح والسب في الحسد
وسوء الظن وكذلك المراد بالعمل فان قلت ان مجرد اعتقاد الكفر والبدعة حرام
لا يعفى فلم لا يكون مجرد سوء الظن والحسد ونحوها كذلك مع ان كلا منها فعل قلبي
فما الفرق بينهما قلت الاولان قبحهما وحرمتهما لذاتهما ومع ما عرض فيه وحرمته
لسببية الفعل القبيح فاذا تجرد عنه ولم يفض اليه لا يبعد ان يرتفع عنه الحرمة والاثم
لا سيما في امة محمد عليه السلام خير امم لتشريف حبيبه وتكريم صفيه نعم قصد
المعصية وهمها لا سيما العزم المصمم قلما يوجد بدون الاثر على الجوارح والاثم ايضا

ان الكمال ان يخلي الانسان قلبه عن العزائم الفاسدة والصفات الخبيثة
ويحليه بالنيات الصالحة والصفات الحميدة واما الرياء بطاعته او دليلها
فلا ينفك عن عمل بمقتضاه فالاجتناب عن بعض الشبهات ليرى الناس انه
ورع كف الجوارح عنها وهو عملها والذكر القلبي والتفكر عمل قلبي وكلاهما
عمل بمقتضى الرياء واما الحسد الخالي عن الجوارح فليس بعمل بمقتضى حسده بل عمل بضد
مقتضاه واما الكبر والعجب فمن قبيل اعتقاد الكفر والبدعة والله تعالى اعلم وان لم
ترد زوال النعمة ولكن اردت لنفسك مثلها فهو غبطة وهنا فيما ليست بحرام
بل مندوب في الديني وحرص مذموم في الدنيوي وسيجيء ان شاء الله وان لم يكن
في النعمة صلاح لصاحبها بل فساد ومعصية فاردت زوالها عنه او عدم وصولها
اليه فذلك ناش من غيرة المؤمن لله تعالى مندوب اليه خ عن ابي هريرة رضي ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يغار وان المؤمن يغار وان غيرة الله
ان يأتي المؤمن ما حرم الله تعالى والغيرة في الاصل كراهية مشاركة الغير في حق من
الحقوق وغيرة الله منعه عبده من الاقدام على الفواحش لان فيه مشاركة الله
بان يفعل ما يريد من غير تقيد وتقيد بامر ونهي وغيرة المؤمن تنفيذ هيجان
وانزعاج في قلبه يحمله على منع الحرم من الفواحش ومقدماتها لان فيه كراهية
الاشتراك وهذه واجبة م عن ابي هريرة رضي انه قال سعد بن عبادة يا رسول الله
لو وجدت مع اهلي رجلا لم امسه حتى اتي باربعة شهداء قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم نعم قال كلا والذي بعثك بالحق ان كنت لاعاجله بالسيف قبل ذلك
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا الى ما يقول سيدكم انه لغيور وانا
اغير منه والله تعالى اغير مني وفي رواية ع قال عليه السلام اتعجبون من غيرة
سعد والله لانا اغير منه والله تعالى اغير مني لا احد اغير من الله تعالى ومن اجل
ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن وقد يطلق الغيرة على كراهية المرأة
اشتراك الغير في بعلها وهذه مذموم م عن عائشة رضي ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم خرج من عندها ليلا فغرت عليه فجاء فرأى ما اصنع فقال ما لك يا عائشة
اغرت فقالت وما لي لا يغار مثلي على مثلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد جاءك

شيطانك قالت يا رسول الله او معي شيطان قال نعم قلت ومعك قال نعم ولكن
اعانني الله تعالى عليه حتى اسلم وغيرة المؤمن لله تعالى كراهية المعصية وما لاجله
الله تعالى وهذه واجبة وضد الحسد النصح والنصيحة وهي ارادة بقاء نعمة الله تعالى
على احد مما له صلاح فيها او حدوثها وان شئت قلت ارادة الخير للغير وهي واجبة
م عن تميم الداري رضي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الدين النصيحة
قلنا لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم طب
عن حذيفة رضي انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لا يهتم بامر المسلمين
... لعامة المسلمين
... ثمانية
... بانكم الحسد
... الاضعاف
... بسود
... الحالقة
... يدخلون الجنة
... السلام
... والكذب
... الرسول الله
... حرمان الشفاعة
صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس بخير ما لم يت...
طب عن عبد الله بن بسر رضي عن النبي عليه السلام انه قال ليس مني ذو حسد
ولا نميمة ولا كهانة ولا انا منه ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين يؤذون
المؤمنين الاية والرابع دخول النار ديلم عن ابن عمر وانس انه قال عليه السلام
ستة يدخلون النار قبل الحساب بسنة قيل يا رسول الله من هم قال الامراء بالجور
والعرب بالعصبية والدهاقين بالكبر والتجار بالخيانة واهل الرستاق بالجهل
والعلماء بالحسد والخامس الافضاء الى اضرار الغير ولذا امر الله بالاستعاذة من
شر الحاسد كما امر بالاستعاذة من شر الشيطان وقال عليه السلام استعينوا

شيطانك قالت يا رسول الله او معي شيطان قال نعم قلت ومعك قال نعم ولكن
اعانني الله تعالى عليه حتى اسلم وغيرة المؤمن لله تعالى كراهية المعصية وما لا يحبه
الله تعالى وهذه واجبة وضد الحسد النصح والنصيحة وهي ارادة بقاء نعمة الله تعالى
على احد مما له صلاح فيها او حدوثها وان شئت قلت ارادة الخير للغير وهي واجبة
م عن تميم الداري رضي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الدين النصيحة
قلنا لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم طب
عن حذيفة رضي انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لا يهتم بامر المسلمين
فليس منهم ومن لم يصبح ويمسي ناصحا لله ولرسوله ولكتابه ولامامه ولعامة المسلمين
فليس منهم المبحث الثاني في غوائل الحسد فمنه يعرف العلاج الاجمالي وهي ثمانية
الاول افساد الطاعات د عن ابي هريرة رضي ان النبي عليه السلام قال اياكم والحسد
فان الحسد ياكل الحسنات كما تاكل النار الحطب او قال العشب والمراد اكل الاضعاف
اذ لا حبط بالمعاصي عند اهل السنة او بادئته الى الكفر ت عن الزبير رضي ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم دب اليكم داء الامم قبلكم الحسد والبغضاء وهي الحالقة
اما اني لا اقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة
حتى تؤمنوا ولا تؤمنون حتى تحابوا الا ادلكم على ما تتحابون افشوا السلام
بينكم والثاني الافضاء الى فعل المعاصي اذ لا يخلو الحاسد عن الغيبة والكذب
والسب والشماتة عادة طب عن ضمرة بن ثعلبة رضي انه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس بخير ما لم يتحاسدوا والثالث حرمان الشفاعة
طب عن عبد الله بن بسر رضي عن النبي عليه السلام انه قال ليس مني ذو حسد
ولا نميمة ولا كهانة ولا انا منه ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين يؤذون
المؤمنين الاية والرابع دخول النار ديلم عن ابن عمر وانس انه قال عليه السلام
ستة يدخلون النار قبل الحساب بسنة قيل يا رسول الله من هم قال الامراء بالجور
والعرب بالعصبية والدهاقين بالكبر والتجار بالخيانة واهل الرستاق بالجهل
والعلماء بالحسد والخامس الافضاء الى اضرار الغير ولذا امر الله بالاستعاذة من
شر الحاسد كما امر بالاستعاذة من شر الشيطان وقال عليه السلام استعينوا

ان الكمال ان يخلي الانسان قلبه عن العزايم الفاسدة والصفات الخبيثة
ويحليه بالنيات الصالحة والصفات الحميدة واما الرياء بطاعته او دليلها
فلا ينفك عن عمل بمقتضاه فالاجتناب عن بعض الشبهات ليرى الناس انه
ورع كف الجوارح عنها وهو عملها والذكر القلبي والتفكر عمل قلبي وكلاهما
عمل بمقتضى الرياء واما كف الحسود الجوارح فليس عملا بمقتضى حسده بل عمل بضد
مقتضاه واما الكبر والعجب فمن قبيل اعتقاد الكفر والبدعة والله تعالى اعلم وان لم
تود زوال النعمة ولكن [illegible]
بل مندوب [illegible]
في النعمة [illegible]
البد لذلك [illegible]
رسول الله [illegible]
ان تاتي ال[illegible]
للقوي و[illegible]
باب يتعام[illegible]
وان خرج [illegible]
الاشتراك و[illegible]
لو وجدت مع[illegible]
عليه وسلم [illegible] بعثك بالحق ان كنت لاعالجه بالسيف قبل ذلك
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا الى ما يقول سيدكم انه لغيور وانا
اغير منه والله تعالى اغير مني وفي رواية م قال عليه السلام اتعجبون من غيرة
سعد والله لانا اغير منه والله تعالى اغير مني لا احد اغير من الله تعالى ومن اجل
ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن وقد يطلق الغيرة على كراهية المراءة
اشتراك الغير في بعلها وهذه مذموم م عن عائشة رضي ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم خرج من عندها ليلا فغرت عليه فجاء فراني ما اصنع فقال ما لك يا عائشة
اغرت فقالت وما لي لا يغار مثلي على مثلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد جاءك

على قضاء الحوائج بالكتمان فان كل ذي نعمة محسود خرجه طط د نبا عن معاذ
مرفوعا السادس التعب والهم من غير فائدة بل مع وزر ومعصية قال ابن
السماك رحمه الله لم ار ظالما اشبه بالمظلوم من الحاسد نفس دائم وعقل هائم وغم لازم
والسابع عمى القلب حتى يكاد لا يفهم حكما من احكام الله قال سفيان لا تكن حاسدا
تكن سريع الفهم والثامن الحرمان والخذلان فلا يكاد يظفر بمراده وينصر على عدوه
فلذا قيل الحسود لا يسود البحث الثالث في العلاج العلمي والعملي الاول ان تعلم
ان الحسد ضرر عليك في الدنيا والدين وانه لا ضرر فيه على المحسود فيهما بل ينتفع
به فيهما اما ضرره لك في الدين فلانك بالحسد سخطت قضاء الله وكرهت نعمته
التي قسمها لعباده وعدله واستنكرت ذلك وغششت رجلا من المؤمنين وتركت
نصحه والغش حرام والنصيحة واجبة واما في الدنيا فغم وحرق وضيق نفس
واما انه لا ضرر على المحسود فيهما فظاهر لان النعمة لا تزول عنه بحسدك ولا يأثم به
واما انتفاعه في الاخرة فهو انه مظلوم من جهتك لا سيما اذا اخرجك الحسد الى
القول والفعل بالغيبة وهتك ستره والقدح فيه ونحوها فهذه هدايا
تهديها اليه فتنفعه بها في الاخرة واما في الدنيا فلان اهم اغراض الخلق مساءة
الاعداء وغمهم والعلاج العملي ان تكلف نفسه نقيض مقتضاه فان بعثه على القدح
فيه كلف لسانه المدح له وان على التكبر عليه الزم نفسه التواضع له والاعتذار
اليه وان على كف الانعام عليه الزم نفسه الزيادة في الانعام وان على الدعاء
عليه ودعا له بزيادة النعمة التي حسده فيها البحث الرابع في العلاج القلبي وهو يحتاج
الى معرفة اسبابه ثم ازالتها وهي ستة الاول التعزز وهو ان يثقل عليه ان يترفع
عليه غيره فاذا اصاب بعض امثاله ولاية او علما او مالا خاف ان يتكبر عليه
وهو لا يطيق تكبره ولا تسمح نفسه باحتمال صلفه وتفاخره عليه فليس غرضه
ان يتكبر عليه بل غرضه ان يدفع كبره فيرضى بمساواته وزيادته عليه من غير تكبر
فان اراد عدم وصوله الى تلك النعمة او زوالها مقيدة بالافضاء الى الكبر فليس بحسد
للامر وان مطلقا فحسد لعدم التقيد بالفساد [illegible] والثاني التكبر وان
من في طبعه التكبر على انسان واستحقاره واستخدامه فاذا نال نعمة خاف

ان لا يحتمل تكبره ويترفع عن متابعته وخدمته فيريد زوالها عنه لاجله سبق
والثالث سببية نعمة الغير لفوت مقصوده وذلك يختص بمتزاحمين على مقصود
واحد فان كل واحد يحسد صاحبه في كل نعمة يكون عونا له في الانفراد بمقصوده
فهذا الحسد يكون بين الامثال والاقران كالضرات والاخوة يتقصدون المنزلة في
قلب الزوج والابوين وتلامذة استاذ واحد ومريدي شيخ واحد وندماء الملك
وخواصه ووعاظ بلدة واحدة وطلاب ولاية وقضاء وتدريس وتولية اوقاف
او وجه من جهاتها وما له حب المال والرياسة والرابع مجرد حب الرياسة كمن
يريد ان يكون عديم النظير في فن من الفنون ويغلب عليه حب الثناء فاذا سمع بنظير
له في اقصى العالم ساءه ذلك واحب موته وزوال النعمة التي بها يشاركه في المنزلة
من شجاعة او علم او عبادة او صناعة او جمال او ثروة والخامس خبث النفس
وشحها بالخير لعباد الله تعالى فانك تجد من لا يشتغل برياسة وتكبر وطلب مال اذا
وصف عنده حسن حال عبد في نعمة يشق عليه ذلك واذا وصف له اضطراب
امور الناس وادبارهم وفوات مقاصدهم فرح به فهو ابدا يحب الادبار لغيره
ويبخل بنعمة الله على عباده الذين ليس بينهم وبينه عداوة ولا رابطة وهذا اخبث
الحسد واعسره ازالة وعلاجا لانه طبع وجبلة تكاد يستحيل في العادة زواله والسادس
الحقد وهو السادس عشر من آفات القلب وفيه ثلث مقالات المقالة الاولى
في تفسيره وحكمه وهو ان يلزم نفسه استثقال احد والنفار عنه والبغض له ودوامه
السر وحكمه ان لم يكن بظلم اصابه منه بل بحق وعدل كالامر بمعروف والنهي عن منكر
فحرام وان كان بظلم فليس بحرام فان لم يقدر على اخذ الحق فله التاخير الى يوم القيمة
اي العفو وهو افضل قال الله وان تعفوا اقرب للتقوى خذ العفو والعافين عن الناس
وليعفوا وليصفحوا الا تحبون ان يغفر الله لكم م ت عن ابي هريرة رضي ان النبي
عليه السلام قال ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا بعفو الا عزا وثانيا
عبد الاخذ فعند الله وان قدر فله العفو ايضا وهذا افضل من العفو الاول والانتصار
اي استيفاء حقه من غير زيادة وهو العدل المفضول لكن قد يكون افضل من العفو
بعارض مثل كون العفو سبب التكثير ظلمه والانتصار لتقليله او هدمه ونحو ذلك

وان زاد بجور وظلم قال الله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل
الا محمود ولا يجرمنكم شنآن قوم على ان لا تعدلوا المقالة الثانية في غوائله وهي
احد عشر الاول الحسد والثاني الشماتة بما اصابه من البلاء اي الفرح والسرور
والضحك به وهي السابع عشر عن واثلة بن الاسقع ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا تظهر الشماتة باخيك فيعافيه الله ويبتليك فالفرح بمصيبة
العدو مذموم جدا خصوصا اذا حملها على كرامة نفسه واجابة دعائه بل ينبغي
ان يخاف ان يكون مكر الله ويحزن ويدعو بازالة بلائه وان يخلف الله خيرا مما
فات الا ان يكون ظالما فاصابه بلاء يمنعه من الظلم ويكون لغيره من الظلمة عبرة
فلا يكون الفرح بزوال الظلم والثالث هجره وعدا وتره وهو الثامن عشر عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال عليه السلام لا يحل لمؤمن ان يهجر مؤمنا فوق ثلث فاذا مرت به ثلث
فليلقه وليسلم عليه فان رد عليه فقد اشتركا في الاجر وان لم يرد عليه فقد باء
بالاثم وزاد في رواية فمن هجر فوق ثلث دخل النار هذا محمول على الهجر لاجل الدنيا
واما لاجل الاخرة والمعصية والتاديب فجائز بل مستحب من غير تقدير لورود
عن النبي عليه السلام والصحابة والرابع استصغاره وهو التكبر فقد مر والخامس
افضاؤه الى الكذب عليه والسادس الى الغيبة والسابع الى افشاء سره والثامن
الى الاستهزاء به والتاسع الى ايذائه بغير حق او اكثر منه والعاشر الى منع حقه
من صلة رحم وقضاء دين ورد مظلمة والحادي عشر منعه عن مغفرة صاحبه
طط عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث من لم يكن فيه
واحدة منهن فان الله تعالى يغفر له ما سوى ذلك لمن يشاء من مات لا يشرك بالله
شيئا ومن لم يكن ساحرا من السحرة ومن لم يحقد على اخيه طط عن جابر رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس فمن مستغفر
فيغفر له ومن تائب فيتاب عليه ويرد اهل الضغائن بضغائنهم حتى يتوبوا طط
عن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال يطلع الله الى جميع خلقه ليلة
النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه الا لمشرك او مشاحن وفي رواية البيهقي
عن عائشة رضي الله عنها ويؤخر اهل الحقد كما هم المقالة الثالثة في سبب الحقد وهو الغضب

فانه اذا لزم كظمه لعجزه عن التشفي في الحال رجع الى الباطن واحتقن فيه فصار
حقدا وفيه خمس مقامات المقام الاول في تفسير الغضب واقسامه اعلم ان الغضب
وهو غليان دم القلب لدفع المؤذيات قبل وقوعها ولطلب التشفي والانتقام
بعد وصولها ليس بمذموم بل هو امر لازم به يحفظ الدين والدنيا ومنه الشجاعة
المحمودة عقلا وشرعا وعرفا واما المذموم طرفاه تفريطه وضعفه المسمى
بالجبن وهو التاسع عشر وذلك مذموم جدا لانه يثمر عدم الغيرة او قلة الحمية
على الزوجة والاقرباء وخسة النفس واحتمال الذل والضيم في غير محله والحوار والسكوت
عند مشاهدة المنكرات قال الله تعالى وليجدوا فيكم غلظة ولا تاخذكم بهما رافة اشداء
على الكفار الاية طط عن علي رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال الخير امتي احداؤها
وقد مر ما ورد في الغيرة فينبغي ان يعالج نفسه بايقاعها فيما يخاف ويتوهم متكلف
مرة بعد اخرى واسماعه غوائل الجبن وفوائد الشجاعة وتذكيرها مرارا وتكرارا
حتى يزول ويقوى غضبه وافراطه وزيادته وغلبته وسرعته وشدته المسمى
بالتهور وهو عشرون وثمرته الحدة والعنف وضده الحلم وهو ملكة الطمانينة عند
محركات الغضب وعدم هيجانه الا بسبب قوي وعكسه دفعه عنه بلا تعب وثمرته
اللين والرفق والتهور مرض عظيم الضرر صعب العلاج فلا بد من شدة المجاهدة والتشمير
والسعي فيه وعلاجه باربعة اشياء بالعلم والعمل وازالة السبب وتحصيل الضد فلنبين
كل واحد منها بمقام على حدة فالمقام الثاني في العلاج العلمي وهو نافع قبله وحين الهيجان
بالذكر والتذكير ان لم يشتد جدا والا فلا يفيد بل قد يضر ويكون كالوقود وهو معرفة
افاته وفوائد كظم الغيظ اما افاته فاربعة الاول افساد راس الطاعات هو طط
عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده عن النبي عليه السلام انه قال الغضب يفسد
الايمان كما يفسد الصبر العسل المراد الغضب فيما لا ينبغي او صدوره فيما ينبغي اكثر
واشد مما ينبغي في التهور وكثيرا ما يطلق الغضب عليه لا لاصل الغضب لما مر انه لم يذم
وقد صدر عن النبي عليه السلام مرارا عند محله ووجه افساده الايمان انه كثيرا ما
يصدر عن شدة الغضب قول او فعل يوجب الكفر والثاني خوف المكافات من الله تعالى
فان قدرة الله تعالى عليك اعظم من قدرتك على هذا الانسان فلو امضيت غضبك

عليه لم تأمن ان يمضي الله غضبه عليك يوم القيمة والثالث حصول العداوة
فيتسمر العدو لمعاتبتك والسعي في هدم اغراضك والشماتة بمصائبك فيشوش
عليك معايشك ومعادك فلا تتفرغ للعلم والعمل والرابع قبح صورتك عند الغضب
ومشابهتك الكلب الضاري والسبع العادي واما فوائد كظم الغيظ فسبعة
الاول اعداد الجنة له قال الله تعالى والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والثاني
التخيير في الحور العين دت عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من كظم غيظا وهو يستطيع ان ينفذه دعاه الله تعالى يوم القيمة على رؤس
الخلائق حتى يخيره في اي الحور يشاء والثالث دفع عذاب الله طط عن انس رضي
الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دفع غضبه دفع الله عنه عذابه والرابع
عظم الاجر مج عن ابن عمر رضي الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من جرعة
اعظم اجرا عند الله من جرعة غيظ كظمها عبد ابتغاء وجه الله والخامس حفظ
الله والسادس رحمة والسابع محبته حك عن ابن عباس رضي الله قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث من كن فيه آواه الله في كنفه ونشر عليه
رحمته وادخله في محبته من اذا اعطي شكر واذا قدر غفر واذا غضب فتر وهذه
الفوائد لمجرد الكظم واما اذا عفا معه فاكثر واعظم فاياك اذا عفوت مع عجزك
واحتياجك فالله تعالى اولى ان يعفو مع قدرته وغنائه ويدل عليه قوله تعالى
وليعفوا وليصفحوا الا تحبون ان يغفر الله لكم المقام الثالث في العلاج العملي بعد
الهيجان وهو اربعة اشياء الاول التوضؤ د عن عطية رضي الله قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار
وانما يطفأ النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضأ والثاني الجلوس والاضطجاع
د عن ابي هريرة رضي الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غضب احدكم وهو قائم
فليجلس فان ذهب عنه الغضب والا فليضطجع والثالث الاستعاذة ج م عن
سليمان بن صرد انه قال استب رجلان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن عنده
فبينما يسب احدهما صاحبه مغضبا قد احمر وجهه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه الذي يجد لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم

ذهب عنه ما يجد والرابع دعاء مخصوص سني عن عايشة رضي الله انها قالت دخل علينا
النبي عليه السلام وانا غضبى فاخذ بطرف المفصل من انفي فعركه ثم قال يا عويش
قولي اللهم اغفر لي ذنبي واذهب غيظ قلبي واجرني من الشيطان المقام الرابع
في العلاج القلعي وهو بازالة السبب وهو الحرص على الجاه والتكبر والعجب وصاحب
احد هذه الثلثة يغضب بادنى شيء يوهم نقصا فيه مما لا يغضب به غيره عادة
وعلاجها سبق والمزاح والهزل والهزء والتعيير والمماراة والمضادة والظلم
بالقول كالكذب عليه والغيبة والنميمة والشتم او بالفعل كالضرب واخذ المال ونحو
الا ان يشفق

ع
اشارة الى ما رواه ابن حبان عن ابي امامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه السلام وسلم قال لينقضن عرى الاسلام عروة عروة فكلما
انتقضت عروة تشبث الناس بالتي يليها فاولهن نقضا الحكم
وآخرهن الصلوة مهـ
٣ قوله خير الاعمال اشارة الى ما
رواه الحاكم عن ثوبان رضي الله عنه مرفوعا استقيموا ولن تحصوا
واعلموا ان خير اعمالكم الصلوة ولن يحافظ على الوضوء الا
المؤمن مهـ
٦ اشارة الى ما رواه مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا الصلوة
الخمس والجمعة الى الجمعة كفارة لما بينهن ما لم يغش الكبائر
مهـ

وتعلم الشرايع
مراد المتكلم فعلى المتكلم التبيين والتفسير والاحتراز عن الاجمال واحتمال الاذى فعلى
السامع التثبت والتأمل وحسن الظن بالمؤمنين وان يستبد بالاستفسار لا العجلة
وسوء الظن ومنه الفعل الصادر خطاء كمن يرمي الى الصيد فيقع على انسان
او مال فيتلف فعليه التثبت والاحتياط وعلى المجني عليه العفو وان لم يقدر فالتصبر
على وفق الشرع لا التهور ومنه حب الدنيا والحرص عليها فان الرجل قد يسئل عن شيء

ذهب عنه ما يجد والرابع دعاء مخصوص سنى عايشة رضى انها قالت دخل علينا
النبى عليه السلام وانا غضبى فاخذ بطرف المفصل من انفى فعركه ثم قال يا عويش
قولى اللهم اغفر لى ذنبى واذهب غيظ قلبى واجرنى من الشيطان المقام الرابع
فى العلاج القلبى وهو بازالة السبب وهو الحرص على الجاه والتكبر والعجب وصاحب
احد هذه الثلثة يغضب بادنى شئ يوهم نقصا فيه مما لا يغضب به غيره عادة
وعلاجها سبق والمزاح والهزل والهزء والتعيير والمماراة والمضادة والظلم
بالقول كالكذب عليه والغيبة والنميمة والشتم او بالفعل كالضرب واخذ المال وغيره
حقه وهذه الاشياء تورث الغضب لاكثر الناس فعليك الاجتناب منها الا ان تشق
تحمله وجلده فلا باس بما جاملتها قليلا واما اذا صدرت من غيرك فعليك الحلم
والعفو وان لم تقدر فالصبر والكظم والانتصار وان لم تقدر فلا تذهب ولا تجلس
فى مظانها وان وقعت بعيدة فوقرا وانك من الانس واحوال هذه الاشياء تجئ
ان شاء الله تعالى ومن اشد بواعث الغضب عند الجهال تسميتهم اياه شجاعة ورجولية
وعزة نفس وكبر همة وغيرة وحمية حتى تميل النفس اليه وتستحسنه وقد يتاكد
ذلك بحكاية شدة الغضب من الاكابر فى معرض المدح والنفوس مائلة الى التشبه بالاكابر
وهذا خطاء وجهل بل هو مرض قلب ونقصان عقل الا ترى ان المريض اسرع غضبا
من الصحيح والمراة من الرجل والشيخ من الكهل ومنه الامر بالمعروف والنهى عن المنكر
خصوصا اذا كان بالحدة والعنف وعدم الاضافة الى الشارع و هذا المقام يفطن المخاطب
انه من عند المتكلم لا الشارع فانه يريد به الكبر والطعن لا النصح فيغضب لجهله
وعلاجه التكلم باللين والرفق والاضافة الى الشارع وفى الشراب امكن وتعلم الشرايع
واما اذا غضب مع العلم فمن الرياء او الكبر او العجب ومنه الظن الخطاء وعدم فهم
مراد المتكلم فعلى المتكلم التبيين والتفسير والاحتراز عن الاجمال واحتمال الاذى فعلى
السامع التثبت والتامل وحسن الظن بالمؤمنين وان تشتبه فالاستفسار لا العجلة
وسوء الظن ومنه الفعل الصادر خطاء كمن يرمى الى الصيد فيقع على انسان
او مال فيتلف فعليه التثبت والاحتياط وعلى المجنى عليه العفو وان لم يقدر فالتضمين
على وفق الشرع لا التهور ومنه حب الدنيا والحرص عليها فان الرجل قد يسئل عن شئ

عليه لم تامن ان يمضى الله غضبه عليك يوم القيمة والثالث حصول العداوة
فيتشمر العدو لمقابلتك والسعى فى هدم اغراضك والشماتة بمصائبك فيشوش
عليك معايشك ومعادك فلا تتفرغ للعلم والعمل والرابع قبح صورتك عند الغضب
ومشابهتك الكلب الضاري والسبع العادي واما فوائد كظم الغيظ فسبعة
الاول اعداد الجنة له قال الله تعالى والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والثاني
التخيير فى الحور العين د ت عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من كظم غيظا وهو يستطيع ان ينفذه دعاه الله تعالى يوم القيمة على رؤس
الخلايق حتى يخيره فى اى الحور شاء والثالث ...
الله قال رسول ...
عظم الاجر ...
اعظم اجرا عند ...
الله والسادس ...
رسول الله صلى ...
برحمته وادخله ...
الفوائد لمجرد الكظم ...
واحتياجك فان ...
وليعفوا وليصفحوا ...
الايمان وهو ...
صلى الله عليه وسلم ...
وانما يطفاء النار ...
د عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غضب احدكم وهو قائم
فليجلس فان ذهب عنه الغضب والا فليضطجع والثالث الاستعاذة خ م عن
سليمان بن صرد انه قال استب رجلان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن عنده
فبينما يسب احدهما صاحبه مغضبا قد احمر وجهه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انى لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه الذى يجد لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم

شيأ فلا يعطيه فيغضبان ويسيء علاجه ان شاء الله فان كان غضبه لمجرد
رد كلامه او عدم اجابته في التكبر والعجب كمن يغضب عند رد شفاعته في امر
مباح او حرام ومنه الغدر وهو نقض العهد والميثاق بلا ايذان وهو الحادي
والعشرون من آفات القلب م عن الخدري رضي الله عنه عليه السلام لكل غادر لواء في
استه يرفع له بقدر غدره وهو حرام وضده واجب وهو حفظ العهد وعند الحاجة
الى نقضه وجب ايذانه ومنه الخيانة وهو الثاني والعشرون وهو ايضا حرام وضده
وهو الامانة واجب حد ز ط حب عن انس رضي الله عنه قال قلما خطبنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم الا قال لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له ويجري
الامانة والخيانة في القول ايضا د عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال عليه السلام المستشار
مؤتمن ومن افتى بغير علم كان اثمه على من افتاه ومن اشار على اخيه بامر يعلم
ان الرشد في غيره فقد خانه ومنه خلف الوعد وهو الثالث والعشرون
وضده انجاز الوعد والوفاء به قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لم تقولون
ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون م عن ابي هريرة رضي الله
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم آية المنافق ثلث وان صام وصلى وزعم
انه مسلم اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان خ م عن ابن عمرو بن
العاص رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع من كن فيه كان منافقا خالصا
ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن خان
واذا حدث كذب واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر فالوعد بنية الخلف كذب محرم
واما بنية الوفاء ففاتت ثم انه لا يجب عند اكثر العلماء بل يستحب فيكون خلفه
مكروها تنزيها بدليل قوله عليه السلام اذا وعد الرجل ونوى ان يفي فلم يف به فلا
جناح عليه وفي رواية فلا اثم عليه رواه ت د عن زيد بن ارقم رضي الله عنه وعند الامام
احمد وبعض تبعه الوفاء واجب والخلف حرام مطلقا ففيه شبهة الخلاف وفي النفاق
وشان السالك الاجتناب من الخلاف والاخذ بالوفاء ومنه التكلم وعرض
الحاجة لمشغول بهم او مهموم او مغموم او محزون ومنه ما صدر من صبي او
مجنون او حيوان مما يتاذى به كبكاء كثير وشتم وعثار فيغضب وربما يشتم

ويلعن ويضرب وهذا من اقبح انواع الغضب ومنشاؤه خبث النفس والطبع واقبح من
هذا من يغضب على جماد بسقوطه او عدم قراره او عدم انقطاعه او انكساره
او نحوه فيغضب ويشتم بل ربما يضربه ويتلفه مع علمه بانه لا حيوة له و
لا شعور ولا تاذي ومن يغضب على فعل نفسه كالعثار وعدم احساس شيء
فيسب نفسه ويلعنه ويضربه بخلاف من يغضب على نفسه لعصيانه لله تعالى
او كسله او تركه بعض النوافل فيحمل عليها امورا شاقة وربما حلف او نذر وهذا
حسن وغيرة دينية واقبح من هذا كله من يغضب على الله في اوامره ونواهيه او على
الرسول في سنته وكثيرا ما يقع هذا بعد الغضب على شيء ويقول غيره له هذا امر الله
او نهيه او سنة نبيه فلذا قال عليه السلام الغضب يفسد الايمان فنعوذ بالله من
شرور انفسنا واما الغضب عند رؤية المعاصي والمنكرات فمحمود لانه غضب في الله
وحمية للدين ولكن بشرط الاعتدال وعدم تجاوز الحد المشروع في القول كيا كافر ويا
منافق ويا زاني ويا لوطي ويا سارق فان كلها حرام فيكون تهورا بل يكتفي بنحو يا
ويا احمق ان احتيج اليه وفي الفعل كالضرب الشديد والجارح والمتلف بل يكتفي بنحو الجذب
والتوبيخ بينه وبين المعصية الا ان لا يمكن بدون الضرب فيقتصر على قدر الضرورة
وكثير من المحتسبين يخطئون في هذا فيفرطون في الحسبة فلا ينجح سعيهم
المقام الخامس في الحلم وهو افضل من كظم الغيظ لانه علم بعد هيجان الغضب
يحتاج الى مجاهدة كثيرة والحلم عدم الهيجان وهو دال على كمال العقل وانكسار
قوة الغضب وخضوعه للعقل وفيه ثلث مقاصد المقصد الاول في فوائد الحلم
وهي اربعة الاول محبة الله تعالى صف عن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول وجبت محبة الله على من اغضب فحلم طب عن فاطمة
رضي الله عنه قال عليه السلام ان الله تعالى يحب الحيي الحليم المتعفف ويبغض البذي الفاحش
السائل الملحف والثاني كونه زينة ومطلوبا لمحمد عليه السلام د نيا عن ابن عيينة رحمه
انه قال كان من دعاء النبي عليه السلام اللهم اغنني بالعلم وزيني بالحلم واكرمني
بالتقوى وجملني بالعافية والثالث كونه قرين العلم ومامورا به سني عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلبوا العلم واطلبوا مع العلم السكينة والحلم لينوا

لن تعلمون ولمن تتعلمون منه ولا تكونوا من جبابرة العلماء فيغلب جهلكم
حلمكم والرابع رفع الدرجات وشرف البنيان طب ز عن عبادة بن الصامت
رضي الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انبئكم بما يشرف الله به البنيان
ويرفع به الدرجات قالوا نعم يا رسول الله قال تحلم على من جهل عليك وتعفو
عمن ظلمك وتعطي من حرمك وتصل من قطعك المقصد الثاني في فوائد ثمرته
اعني اللين والرفق وهي خمسة الاول حرمة النار عليه ت عن ابن مسعود رضي
الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بمن يحرم على النار ومن تحرم عليه
النار على كل قريب هين سهل والثاني اليمن طط هق عن عائشة رضي الله قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الرفق يمن والخرق شوم والثالث عدم الحرمان
عن الخير د عن جرير رضي الله انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من يحرم
الرفق يحرم الخير كله والرابع زين صاحبه والخامس محبة الله له م عن عائشة رضي
ان النبي عليه السلام قال ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع عن شيء الا شانه
وفي رواية ان الله يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي
على ما سواه المقصد الثالث في طريق تحصيل الحلم وهو التحلم اعني حمل النفس على
كظم الغيظ مرة بعد اخرى بالتكلف حتى يكون ملكة وطبعا مسمى بالحلم طب
قط عن ابي الدرداء رضي الله انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما العلم بالتعلم والحلم
بالتحلم ومن يتحر الخير يعطه ومن يتوق الشر يوقه وعن بعض السلف اني حصلت
الحلم عشا كنت متهورا بذي اللسان مدة وكنت اصبر على اذاه واكظم غيظي حتى
صار ملكة فهكذا طريق تحصيل كل خلق حسن كالتواضع والسخاء والشجاعة
اعني الممارسة الكثيرة بالتكلف الى ان يكون كيفية راسخة وكذا طريق ازالة كل
خلق سيئ كالكبر والبخل والجبن اعني الممارسة الكثيرة على ترك مقتضاه والعمل
بضده الى ان يزول تلك الملكة الردية باذن الله الرابع والعشرون سوء الظن بالله
وبالمؤمنين بمجرد الوهم او الشك فانه حرام قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اجتنبوا
كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم م عن ابي هريرة رضي الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا
ولا تحسسوا ولا تباغضوا

ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا كما امركم المسلم اخو المسلم
لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى ههنا ثلثا ويشير الى صدره بحسب امرئ
من الشر ان يحقر اخاه المسلم وكل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله
ان الله لا ينظر الى اجسادكم ولا الى صوركم واعمالكم ولكن ينظر الى قلوبكم وفي رواية
ولا تناجشوا وزاد خ ولا يخطب الرجل على خطبة اخيه حتى ينكح او يترك واما
اهل المعصية والفسق المجاهرين او دل عليه قراين يفيد عليه الظن فعلينا ان
نبغضهم في الله فليس ببغض من سوء الظن في شيء ويدل على هذا قوله فما لكم
في المنافقين فئتين الاية وعلى الاول انما يحرم اذا ظهر اثره على الجوارح قال سفيان
الثوري رح الظن ظنان احدهما اثم وهو ان يظن ويتكلم به والاخر ليس باثم
وهو ان يظن ولا يتكلم وهذا هو المختار وقد سبق في الحسد وضد سوء الظن
حسن الظن بالله وبالمؤمنين اما الاول فواجب م عن جابر رضي انه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله ح م ت عن ابي هريرة
رضي مرفوعا قال الله تعالى انا عند ظن عبدي بي د عن ابي هريرة رضي ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال حسن الظن من حسن العبادة حد حب هق عن واثلة
رضي انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى انا عند ظن
عبدي بي ان ظن خيرا فله وان ظن شرا فله طب عن ابن مسعود رضي انه قال والذي
لا اله غيره لا يحسن عبد بالله الظن الا اعطاه ظنه وذلك بان الخير بيده هق عن
ابي هريرة رضي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امر الله بعبد الى النار فلما وقف
على شفتها التفت فقال اما والله يا رب ان كان ظني بك لحسن فقال الله تعالى ردوه
انا عند ظن عبدي بي واما الثاني فيندب اليه فيما يشك من امرهم فيحتمل الصلاح
والفساد خصوصا في المسلم الظاهر العدالة فحمله على الفساد حرام وعلى الصلاح
مستحب الخامس والعشرون التطير والطيرة وهو التشاؤم وهو حرام

مطلب التطير والطيرة

د عن ابن مسعود رضي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الطيرة شرك
ثلثا وما منا الا ولكن الله يذهبه بالتوكل ه عن ابي هريرة رضي ان النبي عليه السلام
قال لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر وزاد في رواية وفر من المجذوم كما تفر

من الاسد د عن قطن بن قبيصة عن ابيه انه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول العيافة والطيرة والطرق من الجبت خ م عن ابن عمر رضي الله
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم في ثلث في الفرس
والمراة والدار وفي رواية انه قال ذكروا الشوم عند النبي عليه السلام فقال
ان كان الشوم في شيء ففي الدار والمراة والفرس د عن انس رضي الله قال رجل
يا رسول الله انا كنا في دار كثير فيها عددنا وكثير فيها اموالنا فتحولنا الى دار اخرى
فقل فيها عددنا وقلت فيها اموالنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذروها
ذميمة اختلفوا في تطبيق قوله عليه السلام انما الشوم في ثلث لعموم قوله الطيرة
شرك ولا طيرة فقال بعضهم شوم الثلث بطريق الفرض بدليل الرواية الاخرى وبعضهم
شوم المراة سوء خلقها وشوم الفرس شموسها وشوم الدار ضيقها وسوء جارها
وقيل شوم المراة غلاء مهرها وقيل ان لا تلد وشوم الفرس ان لا تغزى عليها وبعضهم
ان هذه الثلثة مخصوصة من الطيرة ويقويه قوله عليه السلام في الحديث الآخر
ذروها ذميمة فيكون شومها باذن الله وبخاصية وضعها فيها كالادوية المضرة
والعين لا بطبعها وكذا اختلفوا في تطبيق قوله عليه السلام وفر من المجذوم
وقوله عليه السلام لا يورد ممرض على مصح خ م عن ابي هريرة رضي لعموم
قوله عليه السلام لا عدوى اكثرهم حملوا الاولين على صيانة الاعتقاد في الطا
عون وبعضهم على ان النفي التعدية بالطبع كما يعتقده اصحاب الطبيعة واما
باذن الله وخلقه فجائز وارتضاه الامام النووي بسبب ما فيه من التوفيق
بين الاحاديث وبينها وبين قول الاطباء حيث ذهبوا الى ان العلل السبع تعدي
الجذام والجرب والجدري والحصبة والبخر والرمد والامراض الوبائية وضد
الطيرة الفال وهو مستحب خ م عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفال قالوا وما الفال قال كلمة طيبة ت عن
انس رضي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعجبه اذا خرج لحاجة ان يسمع
يا راشد يا نجيح د عن عروة بن عامر رضي الله انه ذكرت الطيرة عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال احسنها الفال ولا ترد مسلما واذا رأى احدكم ما يكره فليقل

اللهم لا ياتي بالحسنات الا انت ولا يدفع السيئات الا انت ولا حول ولا قوة الا بك
فظهر ان المراد بالفال المحمودة ليس الفال الذي يفعل في زماننا مما يسمونه
فال القرآن او فال دانيال او نحوهما بل هي من قبيل الاستقسام بالازلام فلا يجوز
استعمالها ولا اعتقادها حقا كيف وان فيها الخبر عن الغيب والتطير بالقرآن
العظيم نعوذ بالله وانما الفال اليمن والتبرك بالكلمة الموافقة للمراد كما قال
عليه السلام يا راشد يا نجيح ويلحق بها رؤية الصالحين والايام الشريفة ونحوها
فليس فيه الحكم على الغايب بل مجرد طلب الخير ورجاء حصول المراد والبشارة
من الله السادس والعشرون البخل والتقتير وهو ملكة امساك المال حيث يجب
بذله بحكم الشرع او المروة وهو بذل المضايقة والاستقصاء في المحقرات
وذلك يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال من الاقارب والاجانب والغني والفقير
ونحو ذلك واشد البخل الامساك عن نفسه بان لا يسمح ان ياكل او يلبس او يتداوى
قيل يسمى شحا السابع والعشرون الاسراف والتبذير وهو ملكة بذل المال
حيث يجب امساكه بحكم الشرع او المروة وهو رغبة صادقة للنفس في الافادة
بقدر ما يمكن والفتوة اخص منها فهي كف الاذى وبذل الندى والصفح عن العثرات
وستر العورات وهما في مخالفة الشرع حرامان وفي مخالفة المروة مكروهان
تنزيها وضدهما وهو الوسط بين الطرفين التفريط والافراط مع الميل
الى البذل السخاء والجود فهو ملكة بذل المال زائدا على الواجب لنيل الثواب او فضيلة
الجود وتطهير النفس عن رذالة البخل لا لغرض اخروي مع الاحتراز عن الاسراف قال
الله تعالى ولا تجعل يدك مغلولة الآية والذين اذا انفقوا الآية وعلى السخاء الايثار وهو
بذل المال مع الحاجة قال الله ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة حب شيخ
عن ابن عمر رضي الله انه قال ايما امرئ اشتهى شهوة فرد شهوته واثر على نفسه
غفر له هق عن عايشة رض انها قالت ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثلثة ايام متوالية ولو شئنا لشبعنا ولكنه كان يؤثر على نفسه قط عن ابن
عمر رضي انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الجواد دواء وطعام البخيل
داء شيخ عن عايشة رض انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جبل ولي الله

الأعلى السخاء وحسن الخلق قطن عن ابي هريرة رضي انه قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم السخاء شجرة في الجنة فمن كان سخيا شجرة في الجنة فمن
كان سخيا اخذ بغصن منها فلم يتركه ذلك الغصن حتى يدخله الجنة والشح
شجرة في النار فمن كان شحيحا اخذ بغصن منها فلم يتركه ذلك الغصن حتى يدخله
النار ت عن ابي هريرة رضي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السخي قريب من الله
قريب من الناس قريب من الجنة بعيد من النار والبخيل بعيد من الله بعيد من الناس
بعيد من الجنة قريب من النار وجاهل سخي احب الى الله من عابد بخيل شيخ عن ابن
عباس رضي انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول السخي خلق الله الاعظم
صف عن ابي هريرة رض عن النبي عم انه قال الا ان كل جواد في الجنة حتم على الله وانا به
كفيل والا ان كل بخيل في النار وانا به كفيل قالوا يا رسول الله من الجواد ومن البخيل
قال الجواد من جاد بحقوق الله في ماله والبخيل من منع حقوق الله وبخل على ربه
وليس الجواد من اخذ حراما وانفق اسرافا واما البخل ففيه مبحثان المبحث الاول
في غوائله وسببه وآفاته اما الاولى ففيه قال الله ولا يحسبن الذين يبخلون بما
آتيهم الله الآية ت عن الخدري رضي انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خصلتان
لا تجتمعان في مؤمن البخل وسوء الخلق ت عن صديق رضي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا يدخل الجنة خب ولا بخيل ولا منان د عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال شر ما في الرجل شح هالع وجبن خالع طب عن عبد الله بن
رضي انه قال صلاح اول هذه الامة بالزهادة واليقين وهلاك اخرها بالبخل
والامل واما سبب البخل فحب المال لا للتصدق وقوام البدن واقامة الواجب وهو
التاسع والعشرون وهو للحرام حرام وللحلال لا ولكنه مذموم قال الله تعالى انما
اموالكم واولادكم فتنة والله عنده اجر عظيم طب عن عبد الرحمن بن عوف رضي
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشيطان لن يسلم مني صاحب المال
من احدى ثلث اغدو عليه بهن واروح اخذه من غير حله وانفاقه في غير حقه
واحببه اليه فيمنعه من حقه ت عن ابي هريرة رضي انه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لعن عبد الدينار لعن عبد الدرهم ت عن كعب رضي انه قال سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان لكل امة فتنة وان فتنة امتي المال المبحث
الثاني في سبب حب المال وعلاجه وسببه شيئان الاول حب الاولاد والاقارب
وعلاجه ان يتذكر الذي خلقهم خلق معهم رزقهم وكم من صبي لم يرث عن ابيه
مالا وحاله احسن ممن ورث وانهم ان كانوا اتقياء فيكفيهم الله وان كانوا فسقة
فيستعينون بماله على المعصية ويرجع مظلمته عليه ان علم او ظن والثاني التلذذ
بوجود المال ورؤيته وتقليبه بيده وقدرته عليه فلا يسمح نفسه بان ياكل او
يتصدق منه وهذا مرض للقلب عسير العلاج لا سيما في كبر السن فان قبل العلاج
فبكثرة التامل فيما ورد من ذم البخل تكلفا حتى يصير طبعا والثالث حب الشهوات
واللذات العاجلة قبل الموت التي لا وصول لها الا بالمال وهو المسمى بحب الدنيا
وهو التاسع والعشرون مع طول الامل وعلاج طول الامل كثرة ذكر الموت وغوائله
وقد سبق واما حب الدنيا فان كان من الحرام فحرام وان كان من الحلال فلا ولكنه
مذموم جدا وهذه معا لمبحثان المقالة الاولى في ذمه وغوائله قال الله تعالى اعلموا
انما الحيوة الدنيا لعب ولهو الآية ت عن ابي هريرة انه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله وما والاه وعالم
ومتعلم ت عن سهل بن سعد رضي انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كانت
الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء دنيا عن ابن عمر
رضي انه قال عليه السلام لا يصيب عبد من الدنيا شيئا الا نقص من درجاته عند الله
وان كان عليه كريما حد خب حل هق عن ابي موسى الاشعري رضي الله ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من احب دنياه اضر باخرته ومن احب اخرته اضر بدنياه
فآثروا ما يبقى على ما يفنى هق عن انس رضي انه قال عليه السلام هل من احد يمشي
على الماء الا ابتلت قدماه قالوا لا يا رسول الله قال كذلك صاحب الدنيا لا يسلم من الذنوب
حد عن عائشة رضي انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا دار من لا دار له
ولها يجمع من لا عقل له هق دنيا عن الحسن البصري انه قال عليه السلام حب الدنيا
رأس كل خطيئة هق دنيا عن موسى بن يسار رضي انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله تعالى لم يخلق خلقا ابغض اليه من الدنيا وانه منذ خلقها لم ينظر اليها هق دنيا

عن علي رضي الله عنه قال الدنيا حلالها حساب وحرامها النار طب عن ابن مسعود
رض انه قال عليه السلام من بغى فوق ما يكفيه كلف ان يحمله يوم القيمة طط عن ابن
بشير رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اراد الله بعبد هوانا انفق ماله
في البنيان فانها كونها عدوة الله وحيفة ملعونة وصادة عن عبادة الله في
الى المعاصي والملاهي ومحط الدرجات وشدة الحساب بل العذاب في الاخرة وقلة
غنائها وكثرة عنائها وسرعة فنائها وخسة شركائها المقالة الثانية في مراتبه
وذمها وضده ومدحه وفيه مقامات المقام الاول في مراتبه اعلم ان حب المال
والدنيا يورث الحرص المذموم وهو التلوث وهو يورث التشتت واستغراق الاوقات
للصناعات والتجارات او الطمع فيما ايدي الناس وهكذا اشر من الاول وقد سبق
تفسيره وضده ت عن انس رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كانت الاخرة همه جعل الله غناه في قلبه وجمع عليه شمله واتته الدنيا وهي راغمة
ومن كانت الدنيا همه جعل الله فقره بين عينيه وفرق عليه شمله ولم ياته من الدنيا
الا ما قدر له وزاد في رواية فلا يمسي الا فقيرا وما يصبح الا فقيرا د عن انس رض
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادي مناد دعوا الدنيا لاهلها ثلاثا من
اخذ الدنيا اكثر مما يكفيه اخذ حتفه وهو لا يشعر خ م عن انس رض ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال يهرم ابن ادم ويشب منه اثنان الحرص على المال والحرص على العمر
خ م عن انس رض انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان لابن ادم واديان
من مال لابتغى لهما ثالثا ولا يملأ جوف ابن ادم الا التراب ويتوب الله على من تاب
المقام الثاني في ضد حب الدنيا وضد الحرص ومدحهما ضد الاول الزهد اعني كراهة
الدنيا وبرودتها على القلب وضد الثاني القناعة وهو الاكتفاء باليسير من الدنيا
بلا طلب الزيادة طب عن ابي هريرة رض انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الزهد في الدنيا يريح القلب والجسد دنيا عن الضحاك رض انه قال اتى النبي
عليه السلام رجل فقال يا رسول الله من ازهد الناس قال من لم ينس القبر
والبلى وترك زينة الدنيا وآثر ما يبقى على ما يفنى ولم يعد غدا من ايامه وعد
نفسه من الموتى خ م عن عمر رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس الغنى

من كثرة

من كثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس م عن ابن العاص رض ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال قد افلح من اسلم ورزق كفافا وقنعه الله بما اتاه م عن
ابي هريرة رض انه قال عليه السلام اللهم اجعل قوت آل محمد كفافا ت عن ابي ذر
رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليست الزهادة
في الدنيا بتحريم الحلال ولا اضاعة المال ولكن الزهد ان تكون بما في يد الله اوثق
منك بما في يدك وان تكون في ثواب المصيبة اذا اصبت بها ارغب منك فيها
لو انها بقيت لك ولنذكر ما ورد في مدح الفقر فان سماعه من جملة اسباب الزهد
ت عن ابي هريرة رض انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الفقراء الجنة قبل
الاغنياء بخمسمائة عام نصف يوم خ م عن ابن عباس رض انه قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرايت
اكثر اهلها النساء مج عن عمران بن حصين انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله يحب الفقير المتعفف ابا العيال طب عن ابي سعيد رض قال عليه السلام
بلالا مت فقيرا ولا تمت غنيا طط عن ابي الدرداء رض لم يكن يتخل لرسول الله صلى
الله عليه وسلم الدقيق ولم يكن له الا قميص واحد طب عن عايشة رض انها قالت
ما كان يبقى على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير قليل ولا كثير ط عن
انس رض انه قال رايت عمر وهو يومئذ امير المؤمنين وقد رقع بين كتفيه برقاع
ثلث لبد بعضها على بعض ت عن ابي طلحة رض انه قال شكونا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم الجوع ورفعنا ثيابنا عن حجر حجر على بطوننا فرفع رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن حجرين خ م عن عايشة رض انها قالت كان ياتي علينا الشهر ما نوقد فيه
نارا انما هو التمر والماء الا ان نؤتى باللحيم وفي رواية ما شبع آل محمد من خبز
شعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم د عن ابي الدرداء
رض انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بين ايديكم عقبة كؤودا لا ينجو منها
الا المخف واما الاسراف ففيه خمسة مباحث المبحث الاول في ذمه وغوائله اعلم
ان الاسراف حرام قطعي ومرض قلبي وخلق ردي لا نطنب ايراده كما في البخل
بسبب كثرة ما ورد في ذمه خلاف الاسراف لان ذلك بسبب كون اكثر الطباع

مائلة الى الامساك فاحتاج الى كثرة الزواجر كما ان البول في حرمته ونجاسته
اشد من الخمر كما صرح به الفقهاء مع انه لم يرد فيه ما ورد في الخمر ولم يشرع فيه حد
وحسبك في الاسراف قوله تعالى ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين وقوله ولا تبذر تبذيرا ان
المبذرين كانوا اخوان الشياطين واخ الشيطان شيطان ولا اسم اقبح من الشيطان
فلا ذم ابلغ من هذا وسمى الله تعالى ابناء المسرفين اموالهم معبرا عنهم باسم من اقبح
الاسماء فقال ولا تؤتوا السفهاء اموالكم وذم فرعون بقوله تعالى وانه لمن المسرفين
وقوم لوط بقوله تعالى بل انتم قوم مسرفون وورد في الصحيحين ان النبي عليه السلام
نهى عن اضاعة المال ويكون العاقبة زجره ت عن ابي هريرة رضه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا تزول قدما عبد يوم القيمة حتى يسئل عن اربع عن عمره فيما
افناه وعن علمه ما عمل به وعن ماله من اين اكتسبه وفيما انفقه وعن جسمه
فيما ابلاه ومن الدلايل على مذموميته جدا حرمة الربوا التي هي من الكبائر اذ علتها
في الحقيقة صيانة اموال الناس عن الضياع في المبايعات لكن الضياع انما يتحقق
عند اتحاد العوضين صورة ومعنى مع زيادة احدهما والاول باتحاد الجنس والثاني
باتحاد القدر اعني الكيل والوزن فجعل العلة الجنس والقدر فيتبين ان من اوائل الاسراف
مشاركة الشيطان وفرعون وقوم لوط وعدم محبة الله وعصمته عليه وتسميته
اياه سفيها واستحقاق العذاب في الاخرة والذلة والاحتياج والندامة في الدنيا
البحث الثاني في السر والسبب الاصلي في مذموميته هو ان المال نعمة الله ومزرعة
الاخرة اذ به ينتظم المعاش والمعاد وبه صلاح الدارين وسعادة الحياتين وبه يحج
وبه يجاهد الكفار وبه قوام البدن وقيامه الذي هو مطية الفضائل والطاعات
اذ به يحصل الغذاء واللباس والمسكن وبه يصان عن ذل السؤال وبه ينال
درجات المتصدقين وبه يوصل الرحم وبه يدفع حاجات الفقراء ويقضى ديونهم
ويذهب غمومهم وهمومهم ويتسلى قلوبهم وبه يحصل نفع الناس ببناء المساجد
والمدارس والرباطات والقناطر وسد الثغور وخير الناس من ينفع الناس
وقد سبق ان الكسب لاجل التصدق افضل من التخلي للعبادة وبه يحصل افضل
المنازل ت عن ابي كبشة الانصاري رضه ان النبي عليه السلام قال في حديث طويل
عبد

عبد رزقه الله مالا وعلما وهو يتقي فيه ربه ويصل فيه رحمه ويعلم لله فيه
حقا فهذا بافضل المنازل حم م عن ابن مسعود رضه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا حسد الا في اثنين رجل اتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ورجل اتاه الله
مالا فسلطه على هلكته في الحق وقال عليه السلام لعمرو بن العاص نعم المال الصالح
للرجل الصالح ودعا لانس وكان في اخر دعائه اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيه
وقال لكعب امسك بعض مالك فهو خير لك حين اراد ان يتصدق بكله وكل هذه في الصحاح
وقد سمى الله المال خيرا وامتن على حبيبه به حيث قال ووجدك عائلا فاغنى
اي بمال خديجة على احد الوجوه وقال سفيان الثوري المال في هذا الزمان سلاح
وقال سعيد ابن المسيب لا خير فيمن لا يطلب المال يقضي به دينه ويصون
عرضه فان مات تركه ميراثا لمن بعده وقال ابن الجوزي متى صح القصد فجمع المال
افضل من تركه بلا خلاف عند العلماء وما ورد في ذم المال والدنيا راجع الى الصفة
الضارة وهي الاطغاء والانساء والالهاء عن ذكر الله وعن الموت والاخرة وهذه
الصفات غالبة عليه فلما ينفك صاحبه عنها فلذلك كثر الذم فللمال جهتان
متضادتان خير وشر فالمدح والذم حقان فاذا ثبت كونه نعمة عظيمة فاسرافه
استحقار لنعمة الله واهانة لها واضاعة وكفران بها وترك لشكرها فيستوجب
المقت والبغض والعتاب والعذاب من معطيها وسلبها واذا التهاون عنها
لعدم معرفة قدرها ورعاية حقها كان شكرها وحفظها عما ذكر يستوجب
ثباتها وزيادتها قال الله تعالى لئن شكرتم لازيدنكم البحث الثالث في اصناف الاسراف
اعلم ان الاسراف اهلاك المال واضاعته وانفاقه من غير فائدة معتد بها
دينية او دنيوية مباحة فمنه ظاهر مشهود كالقاء المال في البحر والبئر والنار
ونحوها مما لا يوصل اليه ولا ينتفع به وكعدم اجتناء الثمار والزروع حتى تهلك
او تفسد وعدم ايواء المواشي والارقاء والدواب ونحوها في موضع يخاف فيه وعدم
الاطعام والالباس حتى يهلك من الحر او البرد او الجوع ومنه ما فيه نوع خفاء
يحتاج الى التنبيه والتذكير كعدم تعهده بعد جمعه وحفظه حتى يتعفن بنفسه
او بوصول رطوبة او بلل او نحوها او يأكله السوس او الفارة او النمل او نحوها

وكثر وقوع هذا في الخبز واللحم والمرق والجبن ونحوها وفي الفواكه الرطبة
كالبطيخ والبصل وقد يقع في اليابسة كالتين والزبيب والمشمش وقد يكون
في الحنطة والشعير والعدس ونحوها وقد يكون في الثياب والكتب وكصب
ما فضل من الطعام ونحوه وكغسل القصعة والملعقة واليد قبل اللعق والمسح
فالاكل وعدم التقاط ما سقط من كسيرات الخبز وغيره من ايدي الصبيان
وغيرهم على الارض او على السفرة م عن جابر رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
امر بلعق الاصابع والصحفة وفي رواية قال ان الشيطان يحضر احدكم عند كل
شيء من شانه حتى يحضره عند طعامه فاذا سقطت لقمة احدكم فليأخذها
فليمط ما كان بها من اذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان فاذا فرغ فليلعق
اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه البركة م عن انس رضه انه كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اكل طعاما لعق اصابعه الثلث في اللعق واخذ الساقط
فوائد الاحتراز عن الاسراف ورفع الكبر والرياء واحتمال وصول البركة والاقتداء
بسيد المرسلين والامتثال لامره وربط العبيد وجلب المزيد ومنه عدم التقاط ما
سقط من الارز والحمص ونحوهما لا سيما عند الغسل حتى يرمى ويكنس وان اطعم
كسيرات الخبز ونحوه الدجاج او الشاة او البقرة او النمل او الطير لا يكون اسرافا
ومنه عدم حفظ العمامة واللباس والنعل عما يبليه او يخرقه وكثرة استعمال
الصابون في الغسل والدهن والشمع في السراج ومنه البيع والاجارة بالنقصان
والشراء والاستيجار بالزيادة على القيمة اذا لم يضطر اليه ولم ينو الصدقة ونحوها
وان كان بطريق الغبن فقد ورد المغبون لا محمود ولا ماجور ومنه الزيادة
في الكفن كما وكيفا وفي الوضوء حد عن ابن عمر رضه انه مر رسول الله صلى الله عليه
وسلم بسعد وهو يتوضأ فقال ما هذا السرف يا سعد قال أفي الوضوء سرف
قال نعم وان كنت على نهر جار ومنه الاكل فوق الشبع الا لاجل الضيف حتى لا يخجل
او لصوم الغد ومنه الاكل في كل يوم مرتين هق عن عايشة انها قالت رآني
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اكلت في اليوم مرتين فقال يا عايشة اما
تحبين ان يكون لك شغل الا جوفك الاكل في اليوم مرتين من الاسراف والله لا يحب
المسرفين

المسرفين ومنه اكل كل ما اشتهى مج هق د نيا عن انس رضه انه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من الاسراف ان تأكل كل ما اشتهيت وينبغي ان يكون المراد
من هذين الحديثين الاكل فوق الشبع او قبل الهضم والجوع اذ الغالب ان الاكل
مرتين في بياض النهار لا سيما في الايام القصيرة خصوصا لمن لا يعمل الاعمال
الشاقة بالجوارح لا يكون عن جوع صادق وان اكل كل ما اشتهى في مجلس واحد
يفضي الى الزيادة على الشبع ويجوز ان يراد التشديد لا التحريم ومنه الاكثار في
الباجات الا عند الحاجة بان مل من باجة فيستكثر حتى يستوفي من كل نوع شيئا فيجتمع
قدر ما يتقوى على الطاعة او قصد ان يدعو الاضياف قوما بعد قوم الى ان ياتوا
الى اخر الطعام فلا باس به كذا في الخلاصة وغيره وينبغي ان لا يحمل كلامه هذا على حصر
الحاجة في هذين بل يعم ارادة التلذذ والتنعم من غير ضياع ونية فاسدة لقوله تعالى قل
من حرم زينة الله الاية يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم وقد صرحوا
بجواز التفكه بانواع الفواكه مستدلين بالآيتين وروده عن النبي عليه السلام ولا
فرق بين جمع الفواكه والباجات خ انه قال ابن عباس رضه كل ما شئت والبس ما شئت
ما اخطأتك سرف ومخيلة ومنه اكل ما انتفخ من الخبز او وسطه مع ترك جوانبه ان
لم ياكلها احد وان كان يخال ياكلها غيره فلا باس به كذا في الخلاصة وغيره ومنه
وضع الخبز على المائدة اكثر من قدر الحاجة كذا في الاختيار وغيره وينبغي ان يحمل هذا
ايضا على ان يضيع ما فضل من الكسرات ولا ياكله احد او على ان يقصد الرياء والسمعة
والشهرة والا فلا اسراف ومنه اكل النفايس من الاطعمة ولبس اللباس الفاخر والرقيق
وبناء الابنية الرفيعة ونحوها مما لم يمنع عنه الشارع نوعا فالصحيح انه ليس باسراف
اذا كان من حلال ولم يقصد به الكبر والفخر وان كان شبهة او حراما فمنه مجاز
او مكروها تنزيها اذ اللايق بطالب الاخرة ان يقنع ويتصدق لان الاخرة خير وابقى
ومن الاسراف كل ما صرف الى المعاصي والملاهي البحث الرابع في ان الاسراف لا يقع
في الصدقة روي عن مجاهد انه قال لو كان ابو قبيس ذهبا لرجل فانفقه في
طاعة الله لم يكن مسرفا ولو انفق درهما او مدا في معصية الله كان مسرفا وفي
هذا المعنى قول حاتم قيل له لا خير في السرف فقال لا سرف في الخير فظن بعض الناس

من ظاهره ان لاسرف في الصدقة مطلقا وهذا فاسد بل فيه تفصيل يظهر مما نورده
ان شاء الله تعالى قال الله تعالى ومما رزقناهم ينفقون قال الزمخشري والقاضي والرازي
وغيرهم ادخال من التبعيضية عليه للكف عن الاسراف المنهي عنه بعد اتفاقهم ان المراد
من هذا الانفاق صرف المال في سبيل الخير قال الله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده ولا تسرفوا
انه لا يحب المسرفين قال السابقون اي ولا تسرفوا في الصدقة لما روي عن ثابت بن
قيس رضه انه صرم خمسمائة نخلة ثم قسمها في يوم واحد ولم يترك لاهله شيئا فنزلت
ولا تسرفوا اي لا تعطوا كله وروى عبد الرزاق عن ابن جريج رضه قال جذ معاذ بن جبل
رضه نخله فلم يزل يتصدق حتى لم يبق منه شيء فنزل ولا تسرفوا وقال السدي ولا
تعطوا اموالكم فتقعدوا فقراء وقال الله تعالى ولا تبسطها كل البسط وقال جابر وابن
مسعود رضه جاء غلام الى النبي عليه السلام فقال ان امي تسئلك كذا وكذا فقال
عليه السلام ما عندنا اليوم شيء فقال فتقول لك اكسني قميصك فخلع عليه السلام
قميصه فدفعه اليه وجلس في البيت عريانا وفي رواية جابر فاذن بلال للصلوة
وانتظروا رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج واشتغلت القلوب فدخل
بعضهم فاذا هو عار فنزلت هذه الآية كذا ذكر السابقون م عن ابي هريرة رضه انه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى د عن ابي هريرة رضه
انه جاء رجل الى النبي عليه السلام فقال عندي دينار فقال انفقه على نفسك
قال عندي آخر قال انفقه على ولدك قال عندي آخر قال انفقه على اهلك قال
عندي آخر قال انفقه على خادمك قال عندي آخر قال انت اعلم به م عن جابر رضه
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابدأ بنفسك فتصدق عليها فان فضل
شيء فلاهلك فان فضل عن اهلك شيء فلذي قرابتك فان فضل عن ذي قرابتك
شيء فهكذا وهكذا وقال خ ومن تصدق وهو محتاج او اهله محتاج او عليه دين فالدين
احق ان يقضى من الصدقة والعتق والهبة وهو رد عليه وقال فليس عليه
ان يضيع اموال الناس بعلة الصدقة وقال الفقيه ابو الليث في تنبيه الغافلين
وعن ابراهيم بن ادهم انه لا ينبغي لرجل اذا كان عليه دين ان يصطبغ بالزيت او بالخل
ما لم يقض دينه وقال ابن حجر قال ابن بطال رح اجمعوا على ان المديان لا يجوز له
ان يتصدق

ان يتصدق بماله ويترك قضاء الدين وقال الطبري وغيره قال الجمهور من تصدق
بماله كله في صحة بدنه وعقله حيث لا دين عليه وكان صبورا على الاضاقة ولا عيال
له او له عيال يصبرون ايضا فهو جائز فان فقد شيئا من ذلك كره وقال بعضهم
هو مردود وروي عن عمر رضه فظهر ان السرف يقع في الصدقة ايضا اذا كان
مديونا ولا يبقى ما فضل من الصدقة لدينه او كان ذا عيال لا يصبرون ولم يترك
لهم كفاية او كان محتاجا لا يثق بنفسه الصبر على الاضاقة البحث الخامس في علاج
الاسراف وهو ثلثة الاول علمي وهو معرفة غوائله السابقة واستماع ما ذكرنا
والتامل فيه والمداومة على التذكر والثاني عملي وهو التكلف في الامساك ونصب رقيب
عليه يعاتبه ويذكره آفات الاسراف والثالث قلعي وهو معرفة اسبابه ثم ازالتها
وهي ستة الاول الغالب السفه وهو الحادي والتلهي وهو ضعف العقل
وخفته وسخافته وركاكته وضده الرشد وهو قوة العقل وبلوغه كماله قال
الله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم الآية ثم قال فان آنستم منهم رشدا فادفعوا
اليهم اموالهم واكثر السفه طبيعي وقد ينضم اليه ما يقويه على الاقدام على كثرة الاسراف
وهو تملك المال بغير كسب وتعب وحث جلسائه الى الانفاق وتنفيرهم عن
الامساك ليأكلوا ماله ويأخذوه فلا ينفع عن جليس السوء وهذا النوع من الاسراف
يكثر في اولاد الاغنياء ويحصل السفه او يزيد برعاية الناس وتعظيمهم وتوقيرهم
وثنائهم كما في اولاد الكبراء من الامراء والقضاة والمدرسين والمشايخ ونحوهم
والثاني الجهل بمعنى الاسراف وبعض صنافه فلا يظنه اسخاء لاشتراكهما في بذل
غير الواجب او بحرمته وضرره والثالث الرياء والسمعة والرابع الكسل والبطالة
والخامس ضعف النفس وهو الذي يسميه العوام حياء والسادس ضعف الدين
فلا يهتم له وعلاجها اما السفه الطبيعي فازالته عسير جدا فلذا ينبغي للشارع عن
ايتاء المال له وامر بحجره فان اكثر الفقهاء ذهبوا الى وجوب حجر السفيه المسرف
مع انه اهدار للآدمية والحاق بالحيوانات العجم والجمادات كان قبل العلاج بالمنع
عن جلسائه السوء والزامه مجالسة العقلاء والحكماء واستماعه ودوق آفات
الاسراف وحمله على تكلف الامساك ولو بالعتاب والعقاب واما الجهل فيزال

بالتعلم وعلاج الرياء سبق واما الكسل والبطالة وهو الثاني والتلون فمذموم
جدا وحسبك فيه قوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى واستعاذة النبي
عليه السلام منه رواهما م عن عايشة وانس رض وكون مقتضاهما هلاك النفس
والبدن وكونه تشبها بالجماد وابطالا للحكمة والعلاج العلمي للكسل مجالسة ارباب
الجد والسعي ومجانبة الكسالى والبطالين والضعف يعالج بالتامل في ان الحياء
من الله احق وعذابه اشد ومجالسة الاقوياء وذوي الصلابة في الدين والاحتراز
عن مصاحبة الفساق والمداهنين والضعفاء في الدين فعليك بالتشمر و
السعي البليغ في ازالة صفة الاسراف فانه خلق ذميم قبيح جدا ومرض مدمن عسير
العلاج الآن يتدارك الله بتوفيقه فانه ميسر كل عسير نعم المولى ونعم النصير الثالث
والتلون العجلة وهي المعنى الراتب في القلب الباعث على حصول المرام بسرعة
او على الاقدام على شيء باول خاطر دون تامل واستطلاع ونظر بالغ او على الاتمام
بدون توقيف كل جزء حقه وضد العجلة مطلقا الاناءة وضد الاول حسن الانتظار
وضد الثاني التوقف والتثبت حتى يتبين له رشده وضد الثالث التاني والتؤدة
حتى يؤدي كل جزء حقه قال الله تعالى خلق الانسان من عجل الآية ولا تعجل بالقرآن من
الآية ت عن عبد الله ابن سرجس ان النبي عليه السلام قال السمت الحسن والتؤدة
والاقتصاد جزء من اربعة وعشرين جزءا من النبوة وآفة العجلة الاولى الفتور
والانقطاع عن عمل الخير وعدم حصول المرام بان يقصد مثلا منزلة في الخير و
يعجل في حصولها فاذا لم تحصل فاما ان يفتر وييأس او يغلو في الجهد فيتعب
النفس فينقطع فان المنبت لا ارضا قطع ولا ظهرا ابقى او يدعو الله تعالى في حاجة
فيستعجل الاجابة فلا يجدها فيترك الدعاء فيحرم مقصوده وآفة الثانية فوت
التقوى والورع لان اصلهما النظر البالغ والبحث التام في كل شيء يقصده فصاحبه
مكروه لنفسه بان يعجل في شروع امر فيه ضرر بلا تامل او كان في بلية فلا يتحملها
فيدعو على نفسه فيستجاب قال الله تعالى ويدع الانسان بالشر الآية او لغيره بان
يظلمه مثلا انسان فيعجل في الانتقام والانتصار او يدعو عليه فيستجاب وربما
يتجاوز عن الحد فيقع في معصية وخوف فوت النية والاخلاص وآفة الثالثة

نقصان

نقصان العمل بل بطلانه بفوت ادابه وسننه بل اجزائه وفرائضه مثلا من يعجل
في تمام الصلوة فربما يفوت منه تثليث تسبيحات الركوع والسجود او بعض الاركان
وينقلها من محالها فتحصل في غيرها وربما يخالف الامام في الافعال والاقوال بالسبق
والتقديم ومما يفوت تعديل الاركان والتجويد وفي جميع ذلك مفسدة للصلوة ولا يظن
ان الاناءة بمعنى التاخير والتسويف وهو الرابع والتلون فانه مذموم جدا في عمل
الآخرة فضده المسارعة والمبادرة والمسابقة قال الله تعالى يسارعون في الخيرات
وسارعوا الى مغفرة الآية مج عن جابر رض انه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا ايها الناس توبوا الى الله قبل ان تموتوا وبادروا بالاعمال الصالحة قبل
ان تشغلوا وصلوا الذي بينكم وبين ربكم بكثرة ذكركم له وكثرة الصدقة في السر والعلانية
ترزقوا وتنصروا وتجبروا ت عن ابي هريرة رض انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هل تنظرون الا غنى مطغيا او فقرا منسيا او مرضا مفسدا او هرما مفندا او موتا
مجهزا او الدجال فالدجال شر غائب ينتظر او الساعة فالساعة ادهى وامر دنيا حك
عن ابن عباس رض انه قال عليه السلام لرجل وهو يعظه اغتنم خمسا قبل خمس شبابك
قبل هرمك وصحتك قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك
الخامس والتلون الفظاظة وغلظة القلب قال الله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب
لانفضوا من حولك الآية وضدها اللين والرقة وهي التاذي عن اذى يلحق الغير والرحمة
في الشفقة وهي صرف الهمة الى ازالة المكروه عن الناس خ م عن ابي هريرة رض انه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من لا يرحم لا يرحم ت عن ابي هريرة رض انه قال سمعت
ابا القاسم عليه السلام يقول لا تنزع الرحمة الا من شقي السادس والتلون الوقاحة
وضدها الحياء وهو انحصار النفس خوف ارتكاب القبائح ت عن ابن مسعود رض انه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم استحيوا من الله حق الحياء قلنا انا لنستحيي من الله يا رسول
الله صلى الله عليه وسلم والحمد لله قال ليس ذلك ولكن الاستحياء من الله حق الحياء ان
تحفظ الرأس وما وعى والبطن وما حوى وتذكر الموت والبلى ومن اراد الآخرة
ترك زينة الدنيا وآثر الآخرة على الاولى فمن فعل ذلك فقد استحيى من الله حق الحياء
ت عن ابي هريرة رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحياء من الايمان

صلى الله عليه وسلم قال ان الفحش في شيء الا شانه وما كان الحياء في شيء الا زانه
وافضل الحياء من الله ثم من الناس فيما لا معصية ولا كراهة فيه واما ما فيه احدهما
كالحياء في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وترك السنن كالسواك والطيلسان وتقصير
الثياب وترفيعها والمشي حافيا وركوب الحمار والاكاف ولعق الاصابع والقصعة
واكل ما سقط على السفرة او الارض من الطعام والجهر بالسلام ورده والاذان والاقامة
ونحو ذلك فمذموم جدا لانه في الحقيقة جبن وضعف في الدين او دناءة او كبر ولو سلم
انه حياء فحياء من الناس وترك حياء الله ورسوله وجزاء عليهما والله ورسوله احق
فالحياء من الناس فلحياء من لا يستحي من خالقه ورازقه وهاديه ومنجيه بترك الاوامر
والسنن ويستحي من المخلوق العاجز لطلب ثنائهم ورضائهم وحطامهم ويفر من تعييرهم
ولا يفر من العذاب الاليم ولا من حرمان الشفاعة فنعوذ بالله من ذلك السابع والثلاثون
الجزع والشكوى وهو عدم تحمل المحن والمصائب واظهارها قولا وفعلا لا اضطرارا وضده
الصبر وهو حبس النفس عن الجزع قال الله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب
طب عن ابن عباس رضه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصيب بمصيبة في ماله
او في نفسه فكتمها ولم يشكها الى احد كان حقا على الله ان يغفر له ديلم عن انس رضه ان النبي
عليه السلام قال الايمان نصفان نصف صبر ونصف شكر وافضل الصبر ما عند الصدمة
الاولى خم عن انس رضه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبر عند الصدمة
الاولى والصبر اصل كل عبادة وكف عن معصية الثامن والثلاثون كفران النعمة قال الله تعالى
فكفرت بانعم الله فاذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون وضده الشكر وهو
تعظيم المنعم على مقابلة نعمه على حد يمنعه عن جفاء المنعم وقيل معرفة النعمة قال الله تعالى
ولئن شكرتم لازيدنكم الاية ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وامنتم ت عن ابي هريرة رضه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر حد عن النعمان
بن بشير رضه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن
لم يشكر الناس لم يشكر الله والتحدث بنعمة الله شكر وتركها كفر والجماعة رحمة والفرقة
عذاب التاسع والثلاثون التسخط بعدم حصول المراد وهو ذكر غير ما قضاه الله بانه اولى
واصلح له فيما لا يستيقن صلاحه وفساده والتضجر بما قضاه الله وضده الرضا وهو طيب النفس
فيما يصيبه

فيما يصيبه ويفوته مع عدم التغير والتسليم وهو الانقياد لامر الله وترك الاعتراض
فيما لا يلائم طبعه طك حب عن ابي هريرة رضه وعن ابي هند الداري رضه انه قال عليه السلام قال الله تعالى
من لم يرض بقضائي ولم يصبر على بلائي فليلتمس ربا سواي حك عن جابر رضه انه قال
عليه السلام من احب ان يعلم منزلته عند الله فلينظر منزلة الله عنده فان الله ينزل
العبد منه حيث انزله العبد من نفسه والشرور كالمعاصي مقضيات لا قضاء فلا يرد
ان الرضاء بالكفر كفر وبالمعصية معصية الاربعون التعليق وهو ذكر قوام بدنه عن
شيء دون الله وضده التوكل وهو ذكر قوام بدنه من الله وقيل كلة الامر كله الى مالكه والتعويل
على وكالته وقيل ترك السعي فيما لا يسعه قدرة البشر اعني المسببات فلا يضره السعي في الاسباب
قال الله تعالى فابتغوا عند الله الرزق ومن يتوكل على الله فهو حسبه اليس الله بكاف عبده وعلى الله
فتوكلوا ان كنتم مؤمنين طب عن المغيرة بن شعبة رضه انه قال عليه السلام لم يتوكل من
استرقى او اكتوى وتاويله بسوق ت عن ابن عمر رضه انه قال عليه السلام لو انكم تتوكلون
على الله حق التوكل لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا اشار عليه السلام الى
ان حق التوكل وعلى كماله ان لا يجاوز طلب الرزق كفاية اليوم الى كفاية الغد والاخرة لم يحمل
هذا على جواز ادخار لا عياله اذ ثبت ادخاره عليه السلام لازواجه قوت سنة حب ز عن ابي
الدرداء رضه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرزق ليطلب العبد كما يطلبه اجله
حب هق عن ابن عمر رضه ان النبي عليه السلام راى تمرة غائرة فاخذها فناولها سائلا
فقال اما انك لو لم تأتها لاتتك ت عن انس رضه انه قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم
اعقلها واتوكل او اطلقها واتوكل قال اعقلها وتوكل فالاولان محمولان على اعتقاد القدر
والاخير على التمسك بالسبب المأمور به بلا التفات فظهر ان مباشرة الاسباب الظاهرة
المظنونة الوصول الى المسببات لا ينافي التوكل اصلا لانه امر بالكسب للمحتاج وبالاكل
لدفع الهلاك وامر باخذ الحذر والسلاح الحادي والاربعون حب الفسقة والركون
الى الظلمة قال الله تعالى ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار د ت عن بريدة رضه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا للمنافق سيد فانه ان يك سيدا فقد اسخطتم الله
وضده البغض في الله لكل عاص لعصيانه لا سيما المبتدعين والظلمة لكون معصيتهم
متعدية فلا بد من اظهار البغض لهم ان لم يخف بخلاف غيرهما من العصاة الثاني والاربعون

بغض العلماء والصالحين وضده حبهم في الله حك عن عائشة رضي الله عنها قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الشرك أخفى من دبيب النمل على الصفا في الليلة الظلماء وأدناه
أن تحب على شيء من الجور وتبغض على شيء من العدل وهل الدين إلا الحب والبغض قال
الله تعالى قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله د عن أبي ذر رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم أفضل الأعمال الحب في الله والبغض في الله حد طب عن عمرو بن الجموح رضي الله عنه أنه
سمع النبي عليه السلام يقول لا يجد العبد صريح الإيمان حتى يحب لله ويبغض لله فإذا
أحب لله وأبغض لله فقد استحق الولاية لله طط عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من الإيمان أن يحب الرجل رجلا لا يحبه إلا لله من غير مال
أعطاه فذلك الإيمان خ م عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه جاء رجل أحب قوما ولم يلحق بهم فقال
رسول الله عليه السلام المرء مع من أحب الثالث والأربعون الجراءة على الله والأمن
من عذابه وسخطه وضده الخوف فإن كان مع الاستعظام والمهابة يسمى خشية
وحقيقته رعدة تحدث في القلب عن ظن مكروه يناله وسببه ذكر الذنوب وشدة
عقوبة الله وضعف النفس عن احتمالها وقدرة الله عليك متى شاء وكيف شاء
وأنت عبد ذليل عاجز محتاج إليه من كل وجه وقد خلقك ورزقك وهداك وأنت
تخالفه وتعصيه ويتم الخوف وهو حصر النفس عن النهوض في الطرب والتوجع
على الذنب الماضي والتأسف على العمر والطاعة الفائتين والخشوع وهو قيام القلب
بين يدي الحق بهم مجموع وقيل تذلل القلوب لعلام الغيوب واليقين وعند الصوفية
استيلاء العلم على القلب واستقراره فيه فيقال لا يقين لفلان للموت إذا لم يستول
ذكره على قلبه ولم يستعد له والعبودية وهي أن تكون عبده في كل حال كما أنه ربك
على كل حال وهي أتم من العبادة ويلزمها الحرية وهي أن لا يكون العبد تحت رق المخلوقات
ولا يجري عليه سلطان المكونات ويلزمها الإرادة أيضا وهي نهوض القلب في طلب
الحق بالخروج عن العادة قال الله تعالى إنما يخشى الله من عباده العلماء ذلك لمن خشي ربه
ديناصف عن زيد بن أرقم رضي الله عنه أنه قال رجل يا رسول الله بم أتقي النار قال بدموع عينيك
فإن عينا بكت من خشية الله لا تمسها النار أبدا حب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه
السلام فيما يرويه عن ربه قال وعزتي لا أجمع على عبدي خوفين وأمنين إذا خافني

العبودية

51

في الدنيا أمنته يوم القيامة وإذا أمنني في الدنيا أخفته يوم القيامة ت عن أبي ذر
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني أرى ما لا ترون وأسمع ما لا تسمعون
أطت السماء وحق لها أن تئط ما فيها موضع أربع أصابع إلا وملك واضع جبهته
لله ساجدا والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وما تلذذتم بالنساء
على الفرش ولخرجتم إلى الصعدات تجأرون إلى الله لوددت أني شجرة تعضد وعن
الفضيل أني لا أغبط ملكا مقربا ولا نبيا مرسلا ولا عبدا صالحا أليس هؤلاء يعاينون
القيامة إنما أغبط من لم يخلق وعن عطاء لو أن نارا أوقدت فقيل من ألقى نفسه
فيها صار لا شيء لخشيت أن أموت من الفرح قبل أن أصل إلى النار وعن السري
أنه قال أنا أنظر في أنفي في اليوم كذا وكذا مرة مخافة أن يسود صورتي لما أتعاطاه
وعنه أنه قال أشتهي أن أموت ببلدة غير بغداد مخافة أن لا يقبلني قبري فأفتضح
فيا أيها الإخوان ذوو الأجرام انظروا إلى هؤلاء الأعلام الكرام والمشايخ البررة الخيرة
العظام كيف خافوا مخافة ليس كمثل عشر عشرها ونحن أحق بها منهم بمراتب
لا تحصى ولا سبب لهذا الأمن إلا قلوبنا غافلة قاسية وقلوبهم ذاكرة زكية صافية
فما بقي فينا سبب رجاء إلا أن كلنا اشتاق إليهم وأحب وقد قال عليه السلام
المرء مع من أحب إن كان مجرد المحبة مبالغة بدون الاتباع يعتد بها فيا غياث
المستغيثين ويا مجيب المضطرين ويا أرحم الراحمين ويا غافر المذنبين بحرمة
حبيبك المصطفى ونبيك المجتبى عليه من الصلوات أزكاها ومن التحيات أوفاها
وجميع الأنبياء والمرسلين والملائكة المقربين عليهم الصلوة والسلام أجمعين
وأصحاب حبيبك السابقين رضيت عنهم وهم عنك راضون والتابعين لهم
بإحسان عليهم الرحمة والغفران ارحمنا فإنا محرومون وبالآثام والخطايا معترفون
واغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الأبرار إنك أنت الرحيم الغفار [illegible]
والوهوب عباد المذنبين ستار آمين يا أرحم الراحمين ويا أكرم الأكرمين الرابع
والأربعون اليأس من رحمة الله وهو تيقن فوات رحمته وفضله تعالى وقطع القلب
عن ذلك وهو كفر كالأمن وضده الرجاء وهو ابتهاج القلب بمعرفة فضل الله واسترواحه
إلى سعة رحمته وسببه ذكر سوابق فضله إلينا من غير عمل وشفيع ومراعد

من جزيل ثوابه دون استحقاقنا اياه وسعة رحمته وسبقها غضبه قال الله
تعالى يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم الآية وان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم
د نيا عن ابن مسعود رض انه قال عليه السلام ليغفرن الله يوم القيمة مغفرة
ما خطرت قط على قلب احد حتى ان ابليس ليتطاول رجاء ان تصيبه ق عن ابي
هريرة رض انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى لما قضى الخلق كتب
عنده فوق عرشه ان رحمتي سبقت غضبي وفي رواية تغلب غضبي خ م عن ابي
هريرة رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول جعل الله الرحمة
مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك
الجزء يتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه وفي
رواية لمسلم واخر الله تعالى تسعة وتسعين رحمة يرحم الله بها عباده يوم القيمة
م عن ابي ايوب الانصاري رض حين حضرته الوفاة انه قال كنت كتمت عنكم حديثا
سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وسوف احدثكم وقد احيط بنفسي
سمعته يقول لولا انكم تذنبون لذهب الله بكم وخلق خلقا يذنبون فيغفر لهم
الخامس والاربعون الحزن في امر الدنيا وهو التوجع والتاسف على فوات
شيء من النعم الدنيوية ويلزمه الفرح باتيانها واقبالها وكثرتها ومنشاؤه حب
الدنيا وتوقع حصول جميع المطالب وبقائها وهو جهل فليتوجه الى الباقيات
الصالحات قال الله تعالى لكيلا تاسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتيكم اعلم ان الحزن
اذا خرج صاحبه من الصبر الى الجزع والفرح من الشكر الى الطغيان والبطر
فحرامان والا فلا ولكن الكمال استواء اتيان الدنيا وفواتها وهو مقام التسليم
والتفويض وذلك عزيز جدا السادس والاربعون الخوف في امر الدنيا وهو
انقباض القلب كراهة ان يصيبه مكروه دنيوي وهو غير الحزن لانه للماضي
والخوف للمستقبل وغير الجبن لانه نقصان الغضب ولا يستلزم الخوف وهو اما
من الفقر او المرض او اصابة مكروه من مخلوق اما الاول فمذموم جدا لان الفقر
حال نبينا عليه السلام وحال اكثر الانبياء والاولياء والصالحين فهو نعمة وعلامة
سعادة فالخوف منه عده محنة وبلية وعلى التسليم ففيه سوء الظن بالله تعالى

دبعلى طط عن ابن مسعود وابي هريرة رض ان النبي عليه السلام عاد بلالا فاخرج
له صبرا من تمر فقال عليه السلام ما هذا يا بلال قال ادخرته لك وفي رواية لاضيافك
قال عليه السلام اما تخشى ان يجعل لك بخار في جهنم وفي رواية ان يفور لك
بخار في نار جهنم وفي اخرى ان يكون لك دخان في نار جهنم انفق بلالا ولا تخش من
ذي العرش اقلالا وعلاجه القلع ازالة اسبابه وهي ثلثة خوف الموت او المرض
من الجوع وخوف فوت النعم المعتاد وحصول القلق منه وخوف الاحتياج الى
الكسب او السؤال وطريق ازالتها اجمالا ان كل هذه سوء الظن بالله وانا مامورون
بحسن الظن بالله وتفصيلا ان الموت متيقن وآت على كل حال اما بغتة واما بسبب
مقدر فان قدر كونه جوعا فلا مرد له وان كان عندك ملء الارض ذهبا والا فلا
اصلا واي فرق بين الموت جوعا وشبعا فعليك الرضاء بالقضاء وكذا المرض ان قدر
فآت والا فلا ولا دخل فيه للغنى والفقر بل ترى الاغنياء اكثر امراضا من الفقراء وعجلة
وتلذذ ذلك سيزول لا محالة فكيف يخاف العاقل من تقدم ايام قلائل او نسلم
والكسب قد صدر عن الانبياء والاولياء فالخوف منه اما للرياء او الكبر او البطالة
والسؤال عند الضرورة جائز فاي ضرر فيه واما الثاني فاما الفوات النعم فقد عرفت
علاجه واما الفوات الطاعة المعتادة ونقص الثواب فجهل اذ ورد في الخبر ان المريض
يكتب له ما اعتاد في الصحة بل يزيد ثوابه ان صبر لما ورد وان الاصحاء يتمنون يوم القيمة
ان كان يقرض ابدانهم بالمقاريض لما رأوا من كثرة ثواب المرضى فعليك العزم على الصبر
ان وقع وان خفت من نفسك عدم الصبر فعليك ان تسأل العافية من الله وتداوم
على دعاء النبي عليه السلام د عن ابن عمر رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يدع
هؤلاء الكلمات حين يمسي وحين يصبح اللهم اني اسألك العافية في الدنيا والآخرة
اللهم اني اسألك العفو والعافية في ديني ودنياي واهلي ومالي اللهم استر عوراتي وآمن
روعاتي اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي واعوذ
بعظمتك ان اغتال من تحتي واما الثالث فعلاجه ترك السبب ان امكن بلا ضرر
ديني والا فالتوطين اذ المقدر كائن والاجل واحد ونعم الدنيا ظل زائل ونوم نائم مفلس
من علو الهمة والمروة ان يبالي بزوال مثله بل هو من الخساسة والدناءة والسابع

والاربعون الغش والغل وهو عدم تمحيض النصح بان لا يجتنب من اصابة الشر
للغير وان لم يرده ابتداء وقصدا لكن يريد ازالة امتناع معيب له فيكتم عيبه فيبيعه
وهذا غير الحسد وهذا ايضا حرام م عن ابن عمر وابي هريرة رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من غشنا فليس منا قاله حين مر على صبرة طعام فادخل يده فيها
فنالت اصابعه بللا فقال عليه السلام ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته السماء
يا رسول الله فقال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس فيجب على كل بايع اظهار
عيب متاعه او غيره ان كان خفيا وكذا على كل من علم من يريد بيعا او اجارة او نكاحا
او نحوها ان يخبر بعيب المبيع والمستاجر والمنكوح ان علم به وبعدم علم الاخذ الا
ان يخاف على نفسه ومن الغش الغبن اذا وجد منه التغرير تصريحا او تعريضا مثل
ان يكذب في قيمتها ويمدحه بحيث يشعر انه يبيع بقيمته او اقل فهذا غبن حرام حتى
يتخير المشتري وان لم يوجد تغرير اصلا فليس بحرام فلذا لا يتخير المشتري في الصحيح
لكنه مذموم واما الخديعة والمكر وهو ارادة اصابة المكروه لغيره من حيث
لا يعلم فان كان مستحقا له فمندوب اليه لورود ان الحرب خدعة والا فحرام لانعكس
وتركه فيصح واجب فمن اراد ان ينجو من الغل وشبهه بالكلية فعليه ان يعمل بما خرجه
خ م عن ابي هريرة رضي الله عنه قال عليه السلام والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب
لاخيه ما يحب لنفسه الثامن والاربعون الفتنة وهي ايقاع الناس في الاضطراب
والاختلال والاختلاف والمحنة والبلاء بلا فائدة دينية كان تغري الناس على البغي
والخروج على السلطان وتطويل الامام الصلوة وكان يقول لهم ما لا يفهمون
مراده ويحملونه على غيره فلذا ورد كلموا الناس على قدر عقولهم او لا يحتاط في التامل
والمطالعة فيخطئ في فهم مسئلة او نحوها من الكتاب فيذكر للناس او يذكر يفتي
قولا مهجورا او ضعيفا او قويا يعلم ان الناس لا يعملون به بل ينكرونه او يتركون
بسببه طاعة اخرى كمن يقول لاهل القرى والعجائز والاماء لا يجوز الصلوة بدون
التجويد وهم ممن يعلم انهم لا يقدرون على التجويد او لا يتعلمونه فيتركون الصلوة
راسا وهو جائز عند البعض وان كان ضعيفا فالعمل به اولى من الترك اصلا وعلى
الوعاظ والمفتين معرفة احوال الناس وعاداتهم في القبول والرد والسعي
والكسل

والكسل ونحوها فيتكلمون بالاصلح والاوفق لهم حتى لا يكون كلامهم فتنة للناس
وكذا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذ قد يكون سببا لزيادة المنكر او اصابة
مكروه لغيره فيكون آثما ان علم او ظن ان بعضهم وان يفعله ويجعله سببا او اصابة
مكروه له لا لغيره وانه يصبر عليه في ان يوجها وقس على هذا وحسبك في ذم الفتنة
قوله تعالى والفتنة اشد من القتل التاسع والاربعون المداهنة وهي الفتور و
الضعف في امر الدين كالسكوت عند مشاهدة المعاصي والمناهي مع القدرة على التغير
بلا ضرر فهذا حرام فقد ورد ان الساكت عن الحق شيطان اخرس وضده الصلابة
في الدين قال الله تعالى يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم وقال عليه السلام
قل الحق وان كان مرا فان كان سكوته لدفع ضرر عن نفسه او غيره فهو مداراة جائزة
بل مستحبة في بعض المواضع الخمسون الانس بالناس والوحشة لفراقهم وهذا مذموم
فلذا قيل من علامات الافلاس الاستيناس بالناس وكذا الانس بسائر متاع الدنيا
كالكرم والبستان والرحى والصنعة ونحوها بل الاولى للسالك الانس بذكر الله
وطاعته والوحشة والتضجر عند ملاقات العوام لا للكبر والعجب بل لمنعهم عن الذكر
والفكر والطاعة الحادي والخمسون الطيش والخفة ويظهر ذلك في الاعضاء
في الراس والعين والاذن بلتفت وينظر كل جاء وذاهب ويتحرك ويريد ان يسمع
كل قول وفي اللسان بكثرة الكلام والاستفسار عما لا يهم والاستعجال في السؤال
والجواب وفي اليد بالتحريك الكثير وحك العضو وتسوية العمامة واللحية والثوب
بلا حاجة وعبثها وفي القدم بالمشي فيما لا حاجة فيه وتحريكها وفي سائر الاعضاء
بالتمدد وتحريك الكتفين ونحو ذلك وذلك ناش من السفه وخفة العقل وضده
الوقار والسكون فهو الاحتراز عن فضول النظر والكلام والحركة فهو علامة قوة
العلم والحلم وسيماء الصالحين لكن لا بد من ان لا يكون للرياء والتكبر وعلامة الاخلاص
استواء الخلوة والخلطة الثاني والخمسون العناد ومكابرة الحق وانكاره بعد العلم به
وهو ناش من الرياء او الحقد او الحسد او الطمع الثالث والخمسون التمرد والاباء
وهو عدم العظة والاطاعة لمن هو فوقه وسببه الكبر والعجب والرياء والحقد
والحسد والطمع واتباع الهوى الرابع والخمسون الصلف وهو تزكية النفس

والاربعون الغش والغل وهو عدم تمحيض النصح بان لا يجتنب من اصابة الشر للغير وان لم يروه ابتداء وقصدا لكن يريد ازالة متاع معيب له فيكتم عيبه فيبيعه وهذا غير الحسد وهذا ايضا حرام م عن ابن عمر وابي هريرة رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من غشنا فليس منا وانه مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا فقال عليه السلام ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته السماء يا رسول الله فقال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس فيجب على كل بايع اظهار عيب متاعه او يخبر به ان كان خفيا وكذا على كل من علم من يريد بيعا او اجارة او نكاحا او نحوها ان يخبر بعيب المبيع والمستاجر والمنكوحة ان علم به وبعدم علم الاخذ الا ان يخاف على نفسه ومن الغش الغبن اذا وجد منه التغرير تصريحا او تعريضا مثل ان يكذب في قيمتها او يمدحه بحيث يشعر انه يبيع بقيمته او اقل فهذا غش حرام حتى يتخير المشتري وان لم يوجد تغرير اصلا فليس بحرام فلذا لا يتخير المشتري في الصحيح لكنه مذموم واما الخديعة والمكر وهو ارادة اصابة المكروه لغيره من حيث لا يعلم فان كان مستحقا له فمندوب اليه لورود ان الحرب خدعة والا فحرام لانه غش وتركه نصح واجب فمن اراد ان ينجو من الغل وشبهه بالكلية فعليه ان يحب لما عليه

خ م عن ابي هريرة رضي الله عنه قال عليه السلام والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه الثاني والاربعون الفتنة وهي ايقاع الناس في الاضطراب والاختلال والاختلاف والمحنة والبلاء بلا فائدة دينية كان تغرى الناس على البغي والخروج على السلطان وتطول الامام الصلوة وكان يقول لهم ما لا يفهمون مراده ويحملونه على غيره فلذا ورد كلم الناس على قدر عقولهم او لا يحتاط في التامل والمطالعة فخطأ في فهم مسئلة او نحوها من الكتاب فيذكر للناس او يذكر ويفتي قولا مهجورا او ضعيفا وهو لا يعلم ان الناس لا يعملون به بل ينكرونه او يتركون بسببه طاعة اخرى كمن يقول لاهل القرى والعجائز والاماء لا يجوز الصلوة بدون التجويد وهم ممن يعلم انهم لا يقدرون على التجويد او لا يتعلمونه فيتركون الصلوة راسا وهو جائز عند البعض وان كان ضعيفا فالعمل به اولى من الترك اصلا فلا بد على الوعاظ والمفتين معرفة احوال الناس وعاداتهم في القبول والرد والسعي والكسل

والكسل ونحوها فيتكلمون بالاصلح والاوفق لهم حتى لا يكون كلامهم فتنة للناس وكذا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذ قد يكون سببا لزيادة المنكر او اصابة مكروه لغيره فيكون اثما فان علم او ظن ان بعضهم وان يقبله ويعمل به او اصابة مكروه له لا لغيره وانه يصبر عليه ففي تركه وجهان وقس على هذا وحسبك في ذم الفتنة قوله تعالى والفتنة اشد من القتل الثالث والاربعون المداهنة وهي الفتور والضعف في امر الدين كالسكوت عند مشاهدة المعاصي والمناهي مع القدرة على التغيير بلا ضرر فهذا حرام فقد ورد ان الساكت عن الحق شيطان اخرس وضده الصلابة في الدين قال الله تعالى يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم وقال عليه السلام قل الحق وان كان مرا فان كان سكوته لدفع ضرر عن نفسه او غيره فهو مداراة جائزة بل مستحبة في بعض المواضع الحنسون الانس بالناس والوحشة لفراقهم وهذا مذموم فلذا قيل من علامات الافلاس الاستيناس بالناس وكذا الانس بسائر متاع الدنيا كالكرم والبستان والرحى والضيعة ونحوها بل اللائق للسالك الانس بذكر الله وطاعته والوحشة والتضجر عند ملاقاة العوام لا للكبر والعجب بل لمنعهم عن الذكر والفكر والطاعة الحادي والخمسون الطيش والخفة ويظهر ذلك في الاعضاء في الراس والعين والاذن بالتفت وينظر الى كل جاء وذاهب ومتحرك ويريد ان يسمع كل قول وفي اللسان بكثرة الكلام والاستفسار عما لا يهم والاستعجال في السؤال والجواب وفي اليد بالتحريك الكثير وحك العضو وتسوية العمامة واللحية والنوب بلا حاجة وعبثها وفي القدم بالمشي فيما لا حاجة فيه وتحريكها وفي سائر الاعضاء بالتمدد وتحريك الكتفين ونحو ذلك وذلك ناش من السفه وخفة العقل وضده الوقار والسكون فهو الاحتراز عن فضول النظر والكلام والحركة فهو علامة قوة العلم والحلم وسيماء الصالحين لكن لا بد من ان لا يكون للرياء والتكبر وعلامة الاخلاص استواء الخلوة والخلطة الثاني والخمسون العناد ومكابرة الحق وانكاره بعد العلم به وهو ناش من الرياء او الحقد او الحسد او الطمع الثالث والخمسون التمرد والاباء عن الحق وهو عدم العظمة والاطاعة لمن هو فوقه وسببه الكبر والعجب والرياء والحقد والحسد والطمع واتباع الهوى الرابع والخمسون الصلف وهو تزكية النفس

وصف التقرير بالنصح مجازا وهو في الحقيقة صفة الكاتب
ينصح نفسها او معناه خالصة من قال نصحت ناصح اي خلص
من الغش او توبة تنصح وعظ ما خرق الاذنب

واظهار القدرة على الامور الشاقة والاخبار عن الامور الغريبة مع عدم المبالاة
عن الكذب وعدم التصديق وهو ناشئ عن الكذب والعجب وينشأ منه النفاق
وهو الخامس والخمسون ومعناه عدم موافقة الظاهر للباطن والقول للفعل
السادس والخمسون الجبن وعلاجه تامل قوله تعالى وما اوتيتم من العلم الا قليلا
وما يعلم تاويله الا الله وضد الاذكى السابع والخمسون البلادة والغباوة
وضدهما الذكاء والفطنة وعلاجه السعي والجد والمواظبة في التعلم قال ابو حنيفة
رح لابي يوسف رح كنت بليدا اخرجتك مواظبتك الثامن والخمسون الشره على الطعام
والجماع التاسع والخمسون الجمود فان كان منشأهما الاول مرض في المعدة فعلاجه
بالطب والا فلا يحتاج الى العلاج فقد كفى مؤنتهما بخلاف غوائلهما وآفاتهما اكثر
هذه الاشياء فقد تسبب الستون الاصرار على المعاصي والمناهي وهو دوام قصد
المعاصي ولو صدرت احيانا او مرة ولو تخلل الندامة والرجوع فليس باصرار
ولو صدرت في يوم واحد سبعين مرة هكذا ورد عن النبي عليه السلام وضرره
غني عن البيان ويكفيك جعله الصغيرة كبيرة لو ورد لا صغيرة مع الاصرار
ولا كبيرة مع الاستغفار وضده الانابة والتوبة وهي الرجوع عن قصد المعصية
والعزم على ان لا يعود اليها تعظيما لله تعالى وخوفا من عقابه وهي واجبة على الفور
قال الله تعالى وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون الاية توبوا الى الله توبة نصوحا ان الله
يحب التوابين هق عن ابن عباس رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
التائب من الذنب كمن لا ذنب له والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ
بربه حب عن حميد الطويل انه قال قلت لانس رض اقال النبي عليه السلام الندم
توبة قال نعم حك عن عائشة رض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ما علم
الله من عبد ندامة على ذنب الا غفر له قبل ان يستغفره منه هـ عن ابي هريرة رض عن النبي
عليه السلام انه قال لو اخطأتم حتى تبلغ السماء ثم تبتم لتاب الله عليكم واما كيفية
خروج التائب عن تبعات الذنوب والمظالم فقد بيناها في جلاء القلوب ولنذكر
جملة الاخلاق السيئة المزبورة والرذائل الرديئة المذكورة ليسهل حفظها للطالب
كفر بدعة ريا كبر عجب حسد غل اسراف جهل كفران النعمة سخط القضاء جزع
١ ٢ ٣ ٤ ٥ ٦ ٧ ٨ ٩ ١٠ ١١ ١٢

فصلا ليكون كالفذلكة
جمع رذيلة ضد فضيلة
وصفها بمقدار الرديئة تاكيد
امخاس

٥٤

امن ياس حب ظلمة بغض صالحين تعليق قلب باسباب حب جاه خوف ذم
حب مدح اتباع هوى تقليد طول امل طمع تذلل حقد شماتة عداوة جبن تهور
غدر خيانة خلف وعد سوء ظن طيرة حب مال حب دنيا حرص سعة بطالة عجلة
تسويف عمل فظاظة وقاحة حزن في امر الدنيا خوف فيه غش فتنة مداهنة انس
بمخلوق خفة عناد تمرد صلف نفاق جربزة غباوة شره جمود اصرار ومن الاخلاق
الحميدة غير ما ذكر ضمنا وتبعا الاستقامة وهي الوفاء بالعهود كلها وملازمة العدل
والتوسط في كل الامور قال الله تعالى فاستقم كما امرت والادب وهو حفظ الحد
بين الغلو والجفاء بمعرفة ضر التعدي والفراسة وهي خاطر ينشأ من قوة الايمان
يهجم على القلب فينفي ما يضاده تنبيه عن ابي سعيد رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اتقوا فراسة المؤمن فانه ينظر بنور الله والتفكر في نفسه هل هي متصفة بمعصية
فيتوب او متعرضة لها فيحترز او لا فيشكر الله على التوفيق وفي الطاعة ليتدارك ما فات
منها ويحترز عن تركها ويشكر على توفيق الله بما حصل منها وفي خلق الله واياته
في الانفس والآفاق حتى يزيد ويعظم فيه معرفة عظمة الله وقدرته وعلمه وحكمته
فيحصل فيه محبة الله والشوق اليه والانس به قال الله تعالى ويتفكرون في خلق السموات
والارض والصدق وهو في سبع في القول ضد الكذب وفي النية الاخلاص وفي
الوعد وفي العزم قوتهما وخلوهما من الضعف والتردد وفي الوفاء تحقيقه وانجازه
وفي العمل موافقته للباطن وعدم دلالته على امر لم يتصف
به وفي نحو الخوف قوته وكثرته والصديق من اتصف بهن جميعا والمرابطة وهي
ربط النفس في طاعة الله بخمس المشارطة على النفس اولا بترك المعاصي وترتيب
الوظائف والاوراد في كل يوم وليلة ثم المراقبة بمراعاة القلب للرقيب باستدامة
العلم باطلاع الرب والنظر اليه في اثناء العمل وقبله وبعده هل يفي بالشروط على
وجهه ام يزيغ عنه ثم المحاسبة بعد العمل هل اتم الشروط ام نقص ثم المعاتبة والمعاقبة
ان نقص بنحو الجوع والعطش والسهر والنذر بالتصدق ونحوه حتى لا يرجع اليه
ثانيا فمجموع ما ذكر من الاخلاق الحميدة تبعا واصالة ثمانية وسبعون ايمان اعتقاد اهل
السنة اخلاص احسان تواضع ذكر منة حكمة شكر رضا صبر خوف من الله تعالى
نصيحة تصوف غيرة غبطة في عمل الاخرة سخاء
ايثار مروة فتوة صح

حرت له رجا بغض في الله حب في الله توكل خمول استواء ذم ومدح مجاهدة تحقيق
قصر امل ذكر موت تفويض تسليم تملق في طلب علم سلامة صدر نفي الحقد سخاوة
حلم رفق امانة وفاء عهد انجاز وعد حسن ظن زهد قناعة رشد سعي ابا و مبادرة
في عمل الاخرة رقة شفقة حيا صلابة في امر دين انس بالله شوق اليه محبة الله وفاء
ذكا عفة استقامة ادب فراسة تفكر صدق مرابطة مشارطة مراقبة محاسبة معاتبة
معاقبة كظم غيظ عفو نية ارادة طول حياة للعبادة توبة خشوع يقين عبودية حرية
ارادة وللمتقدمين ومن سلك مسلكهم في ضبط الفضائل وجه وذا طريقة
لا باس ان نذكرها وان وقع تكرار في بعض لعدم خلوها عن الفائدة وهي حصر اصولها
وتفريع شعب كل منها عليه وقد علمت ان اصولها اربعة ثلثة مفردة وهي الحكمة
والشجاعة والعفة وواحد مركب من مجموع هذه الثلثة وهي العدالة تشعب الحكمة
ز ا صفاء الذهن استعداد النفس لاستخراج المطلوب بلا تشويش ب جودة الفهم مجد
الانتقال من الملزوم الى اللازم ج الذكاء سرعة اقتداح النتائج د حسن التصور البحث
عن الاشياء بقدر ما هي عليه ه سهولة التعلم قوة النفس على درك المطلوب بلا زيادة
سعي و الحفظ ضبط صور المدركة ز الذكر استحضار المحفوظات وشعب الشجاعة يب
ا كبر النفس استحقار اليسار والفقر والكبر والصغر ب العفو ترك المجازات بسو له
من النفس مع القدرة ج عظم الهمة عدم المبالاة بسعادة الدنيا وشقاوتها د
الصبر قوة مقاومة الالام والاهوال ه النجدة عدم الجزع عند المخاوف و الحلم
الطمانينة عند سورة الغضب ز السكون التاني في الخصومات والحروب ح التواضع
استعظام ذوي الفضائل ومن دونه في المال والجاه ط الشهامة الحرص على ما يوجب
الذكر الجميل من العظائم ي الاحتمال اتعاب النفس في الحسنات يا الحمية المحافظة
على الحرم والدين من التهمة يب الرقة التاذي من اذى يلحق الغير وشعب العفة
يب ا الحياء انحصار النفس خوف ارتكاب القبائح ب الصبر حبس النفس عن متابعة
الهوى ج الدعة السكون عند هيجان الشهوة د النزاهة اكتساب المال من غير
مهانة ولا ظلم وانفاق في المصارف الحميدة ه القناعة الاقتصار على الكفاف و الوقار
التاني في التوجه نحو المطالب ز الرفق حسن الانقياد لما يؤدي الى الجميل ح حسن السمت

محبة ما يكمل النفس ط الورع ملازمة الاعمال الجميلة ي المروة الرغبة الصادقة
للنفس في الافادة بقدر ما يمكن يا الانتظام تقدير الامور وترتيبها حسب المصالح
يب السخاء اعطاء ما ينبغي لمن ينبغي وهو تحته ستة انواع ا الكرم الاعطاء بالسهولة
وطيب النفس ب الايثار ان يكون مع الكف عن حاجته ج النبل ان يكون مع السرور
د المواساة ان يكون مع مشاركة الاصدقاء ه السماحة بذل ما لا يجب تفضلا و المسامحة
ترك ما لا يجب تنزها وشعب العدالة يج ا الصداقة المحبة الصادقة بحيث لا يشوبها
غرض ويؤثره على نفسه في الخيرات ب الالفة اتفاق الاراء في المعاونة على تدبير
المعاش ج الوفاء ملازمة طريق المواسات ومحافظة عهود الخلطاء د التودد
طلب مودة الاكفاء بما يوجب ذلك ه المكافاة مقابلة الاحسان بمثله او زيادة و
الشركة رعاية العدل في المعاملات ز حسن القضاء ترك الندم والمن في المجازات ح صلة الرحم
مشاركة ذوي القرابة في الخيرات ط الشفقة صرف الهمة الى ازالة المكروه عن الناس
ي الاصلاح التوسط بين الناس في الخصومات بما يدفعها يا التوكل ترك السعي فيما
لا يسعه قدرة البشر يب التسليم الانقياد لامر الله تعالى وترك الاعتراض فيما لا يلائم يج
الرضا طيب النفس فيما يصيبه ويفوته مع عدم التغير يد العبادة تعظيم الله تعالى
واهله وامتثال اوامره فمجموع الاصول والشعب خمسة وخمسون وفيه زيادة تليق
فضيلة على ما ذكرنا فعليك ايها السالك بالاحتراز عن جميع الجنايات المذكورة وجميعها
وحفظ اضدادها وبالفضائل اولا انتها ورفعها وتحصيل اضدادها وساير الفضائل
حتى ينجو ويحصل لك تزكية النفس وتصفية الروح وتخلية القلب وتحلية فان
التصوف والطريقة عبارة عن هذه الامور وخصوصا سبعة من الرذائل فانها
امهات الجنايات فعسى ان نجوت منها ان تنجو من غيرها ايضا وهي الكبر والعجب
والرياء والكبر والحسد والبخل والاسراف بل اربعة ولو انجوت من الاربعة الاول
فلعلك تنجو وتفلح لان البواقي اما اسبابها او فروعها او متعلقاتها فزوالها التام
يستلزم زوال هذه الثلثة والاولان ظاهر الفساد بينا الغوائل غنيان عن الحجج والدلايل
والاخيران قد كان اكثر اهتمام السلف فيهما حكي عن رابعة انها قالت ما ظهر
من اعمالي لا اعده شيئا وعن بعضهم قال قضيت صلوة ثلثين سنة كنت صليتها

في المسجد في الصف الاول وذلك اني تاخرت يوما بعذر فصليت في الصف الثاني
فاعترتني خجلة من الناس حيث راوني قد صليت في الثاني فعرفت ان نظر الناس الي
في الصف الاول كان يسرني بسبب استرواح نفسي من حيث لا اشعر وقال
ابو يزيد ما دام العبد يظن ان في الخلق من هو شر منه فهو متكبر فقيل متى يكون متواضعا
فقال اذا لم ير لنفسه مقاما ولا حالا وعنه انه قال كابدت العبادة ثلثين سنة فرايت
قائلا يقول لي يا ابا يزيد خزائنه مملوة من العبادات ان اردت الوصول اليه فعليك
بالذل والاحتقار وعن الجنيد انه كان يقول يوم الجمعة في مجلسه لولا انه روي عن النبي
عليه السلام انه قال يكون في آخر الزمان زعيم القوم ارذلهم ما تكلمت عليكم وعن
ابراهيم ادهم انه قال ما سررت في اسلامي الا في ثلثة مواضع في سفينة فيها رجل من
مضحاك يقول كنا ناخذ بشعر العلج في بلاد الترك هكذا وكان ياخذ بشعر راسي ويهزني
فسرني ذلك لانه لم يكن في تلك السفينة احد احقر في عينه مني وكنت عليلا في مسجد
فدخل المؤذن فقال اخرج فلم اطق فاخذ برجلي وجرني الى الخارج وكنت بالشام وعلي
فرو فنظرت فيه فلم اميز بين شعره وبين القمل من كثرته ما سررت بشي كسروري
في يوم كنت جالسا فجاء انسان وبال علي وقيل من راى نفسه خيرا من فرعون فهو
متكبر وقد مر وجهه وقول الشبلي رح ذلي عطل ذل اليهود وقول سليمان الداراني
لو اجتمع الخلق على ان يضعوني كاتضاعي عند نفسي ما قدروا عليه والجملة هامني
يتقي بان نفسه لعلكم ... ولم يستبعد الفرح والسرور عند لحوق الذل والهوان لها
واما من اعتبر صدقه فانه يعده ممتنعا ومحالا الصنف الثاني في آفات اللسان
وهو قسمان القسم الاول في وجوب حفظه وعظم جرمه اما الاول فقال الله تعالى ما يلفظ من
قول الا لديه رقيب عتيد خ عن الخدري انه قال عليه السلام اذا اصبح ابن آدم فان الاعضاء
كلها تكفر اللسان فتقول اتق الله فينا فانما نحن بك فان استقمت استقمنا وان اعوججت
اعوججنا حد عن انس رض انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يستقيم ايمان عبد
حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه طس عن انس رض عن النبي
عليه السلام انه قال لا يبلغ العبد حقيقة الايمان حتى يخزن لسانه طب عن عبد الله
ابن مسعود رض انه قال والذي لا اله غيره ما على ظهر الارض شي احوج الى طول سجن
من لسانه

من لسانه نبح هق عن ابي جحيفة انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاعمال احب
الى الله تعالى فسكتوا فلم يجبه احد قال هو حفظ اللسان ت عن سفيان بن عبد الله
انه قال قلت يا نبي الله حدثني بامر اعتصم به فقال قل ربي الله ثم استقم قلت يا رسول الله
ما اخوف ما تخاف علي فاخذ بلسان نفسه ثم قال هذا ط عن اسلم ان عمر دخل يوما على ابي
بكر يجبذ لسانه فقال عمر مه غفر الله لك فقال له ابو بكر ان هذا اوردني الموارد خ عن
سهل بن سعد انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تضمن لي ما بين رجليه وما بين
لحييه تضمنت له بالجنة وحفظ اللسان لا يتيسر الا بالاحتراز عن كثرة الكلام وملازمة الصمت
الا فيما لا بد منه بعد التامل والاقتصار على قدر الحاجة ت عن ابي هريرة ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت ت عن ابن عمر
رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله تعالى فان كثرة
الكلام بغير ذكر الله تعالى قسوة القلب وان ابعد الناس من الله تعالى القاسي القلب طس
نبح عن ابي سعيد انه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اوصني قال
عليك بتقوى الله تعالى فانها جماع كل خير وعليك بالجهاد في سبيل الله فانه رهبانية
المسلمين وعليك بذكر الله تعالى وتلاوة كتابه فانه نور لك في الارض وذكر لك في السماء
واخزن لسانك الا من خير فانك بذلك تغلب الشيطان طب عن ابي وائل انه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اكثر خطايا ابن آدم في لسانه ت عن ابي
هريرة رض انه قال عليه الصلوة والسلام ان الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها باسا يهوي بها
سبعين خريفا في النار د بنا عن امة بنت الحكم انها قالت سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ان الرجل ليدنو من الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا قيد رمح فيتكلم
بالكلمة فيتباعد منها ابعد من صنعاء نبح عن ابن عمر رض انه قال النبي عليه الصلوة والسلام
من كثر كلامه كثر سقطه ز عن انس انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طوبى لمن امسك
الفضل من كلامه وانفق الفضل من ماله د بنا عن عمرو بن دينار انه تكلم رجل عند
النبي صلى الله عليه وسلم فاكثر فقال النبي عليه الصلوة والسلام كم دون لسانك من
حجاب فقال شفتاي واسناني فقال اما كان في ذلك ما يرد كلامك ت طب عن
ابن عمر انه قال عليه الصلوة والسلام من صمت نجا القسم الثاني في آفاته تفصيلا

اعلم ان آفاته اما في السكوت او في الكلام والكلام على ضربين ما فيه الاصل المنع والاذن
لعارض وما على العكس والثاني اما من العادات او من العبادات وما من العادات
اما ان يتعلق بنظام العالم او انتظام المعاش او لا وما من العبادات اما متعدية
او قاصرة ففيه ستة مباحث المبحث الاول في الكلام الذي الاصل فيه الحظر وهو ستون
الاول كلمة الكفر والعياذ بالله تعالى وحكمه ان كان طوعا من غير سبق لسان احباط العمل
كله ثم لا يعود بعد التوبة فيجب عليه الحج ان كان غنيا ولو حج اولا ولا يجب قضاء ما
صلى وصام وزكى ويجب قضاء ما فات منها لان المعصية لا تذهب بالكفر وانفساخ
النكاح ولو من المرأة بالاطلاق فلا يلزم الحلة بعد الثلث فلو صدرت من المرأة يجبر
على النكاح بعد التوبة ومن الرجل تتخير المرأة ان تاب وحرمة ذبيحته وحل قتله والاجبار
على التوبة وهي الرجوع عما قاله لا مجرد الشهادتين والجحود توبة فان لم يتب يجب
قتله فيبابد في النار الثاني ما فيه خوف الكفر وحكمه ان يؤمر بالتوبة وتجديد النكاح
احتياطا الثالث الخطأ وحكمه ان يؤمر بالتوبة والاستغفار فقط وتفصيل هذه
الثلثة يعرف من الفتاوى واسبابها وعلاجها مر الرابع الكذب وهو الاخبار عن الشيء
على غير ما هو عليه فان لم يكن عمدا فعفو بدليل عن اللغو وان عمدا فحرام
قطعي الا في مواضع عند البعض وسيجي قال الله تعالى ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون
واجتنبوا قول الزور حنفاء لله حد عن ابي امامة انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يطبع المؤمن على الخلال كلها الا الخيانة والكذب يعل عن عمر بن الخطاب انه قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يبلغ العبد صريح الايمان حتى يدع المزاح والكذب ويدع
المراء وان كان محقا حب عن ابي برزة انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان الكذب يسود الوجه والنميمة عذاب القبر ت عن ابن عمر رض ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اذا كذب العبد تباعد عنه الملك ميلا من نتن ما جاء به
وعن عائشة انها قالت ما كان من خلق ابغض الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الكذب ما اطلع على احد من ذلك بشيء فيخرج من قلبه حتى يعلم انه قد احدث
توبة حق عن ابي بكر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الكذب مجانب الايمان والخامس
البهتان حد عن ابي هريرة رض انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس ليس لهن

كفارة

كفارة الشرك بالله تعالى وقتل النفس بغير حق وبهت مؤمن والفرار من الزحف
ويمين صابرة يقتطع بها مالا بغير حق واشد البهتان شهادة الزور د عن خريم بن فاتك
انه قال صلى رسول الله عليه الصلوة والسلام صلوة الصبح فلما انصرف قام قائما فقال
عدلت شهادة الزور الاشراك بالله ثلث مرات ثم قرأ فاجتنبوا الرجس الآية خ م عن
ابي بكرة انه قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انبئكم باكبر الكبائر ثلثا الاشراك
بالله تعالى وعقوق الوالدين وشهادة الزور الا وشهادة الزور وقول الزور وكان
متكئا فجلس فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت والافتراء على الله تعالى وعلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا ان الذين يفترون على الله
الكذب لا يفلحون خ م عن المغيرة انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كذبا علي ليس
ككذب على احد فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ومن الافتراء على الله ان يفتي
بغير علم قال الله تعالى ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا
على الله الكذب د عن ابي هريرة مرفوعا من افتى بغير علم كان اثمه على من افتاه ومن
الافتراء على رسوله ان يحدث عنه بغير علم ت عن ابن عباس مرفوعا اتقوا الحديث
عني الا ما علمتم وتوبة البهتان بثلث عزمه على تركه واستحلاله ان امكن وتكذيب
نفسه عند السامعين ومن الكذب الادعاء الى غير ابيه والى غير مواليه خ م عن سعد بن
ابي وقاص ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه
فالجنة عليه حرام حد م حب عن ابن عباس رض انه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من ادعى الى غير ابيه او تولى غير مواليه فعليه لعنة الله تعالى والملائكة
والناس اجمعين خ م عن ابي ذر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس من
رجل ادعى لغير ابيه وهو يعلمه الا كفر ومن ادعى ما ليس له فليس منا وليتبوأ مقعده
من النار ومن دعى رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه ومنه ما
في قصة الرؤيا خ عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من تحلم بحلم لم يره
كلف ان يعقد بين شعيرتين ولن يفعل ومن استمع الى حديث قوم وهم له كارهون
صب في اذنيه الآنك يوم القيمة ومن صور صورة عذب وكلف ان ينفخ فيها الروح
وليس بنافخ ومنه خلف الوعد اذا كان في نية الخلف وقت ومنه تحديث كل ما سمع

م عن ابي هريرة رضانه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء اثما ان يحدث
بكل ما سمع والجد والهزل فيه سواء ويجوز الكذب في ثلث مواضع وما في معناها
ت عن اسماء بنت يزيد انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل الكذب الا في ثلث
رجل كذب امرأته ليرضيها ورجل كذب في الحرب فان الحرب خدعة ورجل كذب بين المسلمين
ليصلح بينهما وزاد في رواية د عن ام كلثوم والمرأة تحدث زوجها والحق بهذه الثلثة
دفع ظلم الظالم واحياء الحق كما في خيار البلوغ تقول في النهار بلغت الآن وفسخت
النكاح مع انها بلغت بالليل قبل ومنه الوعد والوعيد الكاذبات للصبي اذا لم يرغب
في الكتب والاعتذار لكسر الغيظ ومعصية نفسه وجنايته على غيره لتطيب قلبه و
عن الصدق قيل المباح في هذه المواضع التعريض وهو الخامس من آفات اللسان
وهو ان يراد غير الظاهر المتبادر من الكلام ولا بد من احتمال المراد بحسب اللغة ولا يكفي
مجرد النية وهو جائز عند الحاجة كالصور السابقة عن عمران ان في المعاريض لمندوحة
ويكره بدونها واما الكذب فحرام لا يحل بحال ومن التعريض تقييد الكلام بلعل وعسى عن النبي
صلى الله عليه وسلم المخرج من الكذب اربع ان شاء الله وما شاء الله ولعل وعسى كذا في
التاتارخانية ومن التعريض ان يقول اشتريت هذا بخمسة مثلا وقد اشتريته بستة
لان القليل موجود في الكثير فلا يكون كذبا وقد يكون ذكر العدد كناية عن الكثرة
فلا يراد خصوصه كما تقول دعوتك سبعين مرة او مائة والفا فلا يكون كذبا اذا لم
يبلغ عدد دعوتك الى الحد هذه ولكن عرفت بين الناس كثيرة وضد الكذب الصدق
وهو الاخبار عن الشيء على ما هو عليه خ م عن ابن مسعود انه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الصدق يهدي الى البر والبر يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى
يكتب صديقا وان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وان الرجل
ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا ت عن ابي الحوراء قال قلت للحسن بن علي ما حفظت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حفظت منه دع ما يريبك الى ما لا يريبك فان
الصدق طمأنينة والكذب ريبة حد حب حك عن عبادة بن الصامت
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اضمنوا لي من انفسكم ستا اضمن لكم الجنة اصدقوا
اذا حدثتم واوفوا اذا وعدتم وادوا اذا ائتمنتم واحفظوا فروجكم وغضوا ابصاركم
وكفوا

وكفوا ايديكم السادس الغيبة وهي ذكر مساوي اخيك المعين المعلوم عند المخاطب
او محاكاتها وتفهيمها باليد او غيرها من الجوارح على وجه السب والبغض وهو
حرام قطعي قال الله تعالى ولا يغتب بعضكم بعضا الآية حب عن ابي امامة انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليؤتى كتابه منشورا فيقول يا رب فاين حسنات كذا
وكذا عملتها ليست في صحيفتي فيقول له محيت باغتيابك الناس حب عن عثمان بن
عفان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الغيبة والنميمة يحتان الايمان
كما يعضد الراعي الشجرة حد عن ابن عباس انه قال ليلة اسري بنبي الله عليه الصلاة
والسلام ونظر في النار فاذا قوم يأكلون الجيف قال من هؤلاء يا جبريل قال هؤلاء
الذين يأكلون لحوم الناس يعلى طب عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اكل لحم اخيه في الدنيا قرب اليه يوم القيامة فيقال له كله ميتا كما اكلته حيا فيأكله
ويكلح ويضج ت حل عن ابي هريرة انه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقام رجل فقالوا
يا رسول الله ما اعجز او قالوا ما اضعف فلانا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اغتبتما
صاحبكم واكلتم لحمه د ت عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت لامرأة مرة وانا عند النبي صلوات الله عليه
ان هذه لطويلة فقال الفظي الفظي فلفظت بضعة من لحم د عن انس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لما عرج بي مررت بقوم لهم اظفار من نحاس يخمشون بها
وجوههم فقلت من هؤلاء يا جبريل قال هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون
في اعراضهم د ت عن عائشة انها قالت قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم حسبك من
صفية قصرها فقال لقد قلت كلمة لو مزج بها البحر لمزجته م عن ابي هريرة رض ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال هل تدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك
بما يكره قيل أرأيت ان كان في اخي ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته
وان لم يكن فقد بهته اعلم ان الغيبة نوع من عيوب الدين والدنيا لكن بشرط
معرفة المخاطب وان يكون على وجه السب عند علمائنا قال قاضيخان في فتاواه
رجل اغتاب اهل قرية فقال اهل القرية كذا وكذا لم يكن ذلك غيبة لانه لا يريد به جميع
اهل القرية فكان المراد هو البعض وهو مجهول الرجل اذا كان يصوم ويصلي و
يضر الناس باليد واللسان فذكره بما فيه لا يكون غيبة وان اخبر السلطان

بذلك لجهة ليزجره فلا اثم عليه رجل ذكر مساوى اخيه على وجه الاهتمام لم يكن ذلك

غيبة انما الغيبة ان يذكر على وجه الغضب يريد به السب انتهى وهكذا في الخلاصة

وغيرها فذكر العيب لتغيير المنكر والاستفتاء والتحذير من شره او التعريف كالاعرج ونحوها ليس بغيبة وكذا ان كان مجاهرا بالفسق والظلم فذكرهما فيه فاما ان

ذكر عيبا آخر ففيه غيبة **سنج** عن انس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من القى جلباب

الحياء فلا غيبة له **دنيا** عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم

قال اترعون عن ذكر الفاجر متى يعرفه الناس اذكروه بما فيه يحذره الناس والامام

الغزالي ضيق حيث لم يشترط السب ولم يلتفت الى الاهتمام ثم ان الغيبة على ثلثة

اضرب الاول ان يغتاب ويقول لست اغتاب لاني اذكر ما فيه فهذا اكفر ذكره الفقيه

ابو الليث رح في التنبيه لانه استحلال الحرام القطعي والثاني ان يغتاب ويبلغ غيبته

المغتاب فهو معصية لا يتم التوبة عنها الا بالاستحلال لانه اذاه فكان فيه حق العبد

ايضا وهذا محمل قوله عليه الصلوة والسلام فيما اخرجه **دنيا طط** عن جابر الغيبة اشد

من الزنا قيل وكيف قال الرجل يزني ثم يتوب فيتوب الله تعالى عليه وان صاحب الغيبة لا

يغفر له حتى يغفرها صاحبه والثالث ان لم يبلغ فيكفيه التوبة والاستغفار له ولمن اغتابه

دنيا عن انس انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفارة من اغتبته ان تستغفر له

وهذا التفصيل هو الاصح الذي اختاره الفقيه ابو الليث وعند البعض يحتاج الى الاستحلال

مطلقا وعند بعضهم لا مطلقا بل يكفيه التوبة والاستغفار ثم اعلم انه لا بد لمن اغتيب

عنده رجل او بهت ان ينصره ويذب عنه **دنيا** عن جابر رض مرفوعا من نصر اخاه المسلم

بالغيب نصره الله تعالى في الدنيا والآخرة **سنج** عن انس رض مرفوعا من اغتيب عنده

اخوه المسلم فلم ينصره وهو يستطيع نصره ادركه اثمه في الدنيا والآخرة **دنيا**

عن انس رض مرفوعا من حمى عرض اخيه في الدنيا بعث الله ملكا يوم القيمة يحميه

عن النار **سنج** عن ابي الدرداء مرفوعا من ذب عن عرض اخيه رد الله عنه عذاب

النار يوم القيمة وتلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان حقا علينا نصر المؤمنين

السابع النميمة هي كشف ما يكره كشفه وافشاء السر وفي الاكثر تطلق على نقل

القول المكروه الى المقول فيه وهي حرام الا ان يكون له ضرر فيه ولم يعلم ولم يعلم

دفعه الا بالاعلام فيجب لانه نصح قال الله تعالى ولا تطع كل حلاف مهين الى قوله زنيم **خ م**

عن حذيفة انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة قتات و

في رواية نمام **حد** عن ابي موسى انه قال عليه الصلوة والسلام من سعى بالناس

فهو لغير رشدة او فيه شيء منها **سنج** عن العلاء بن الحارث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال الهمازون واللمازون والمشاؤون بالنميمة الباغون البرآء العنت يحشرهم

وروى حماد بن سلمة قال انه باع رجل غلاما فقال للمشتري ليس فيه عيب الا انه نمام فاستحسنه المشتري

فاشتراه على ذلك العيب فمكث الغلام عنده اياما ثم قال لزوجة مولاه ان زوجك لا يحبك وهو يريد ان

يتسرى عليك افتريدين ان يعطف عليك قالت نعم قال خذي الموسى واحلقي شعرات من باطن لحيته اذا نام حتى اسحره

عليها فيحبك ثم جاء الغلام الى الزوج وقال له ان امرأتك تخادنت يعني اتخذت خليلا وهي قاتلك اتريد

ان يتبين لك ذلك قال نعم قال فتناوم لها فنام الرجل فجاءت المرأة بموسى لتحلق الشعرات

فظن الزوج انها تريد قتله فاخذ منها الموسى فقتلها فجاء اولياؤها فقتلوه فجاء اولياء الرجل ووقع

القتال بينهم قال يحيى بن اكثم النمام اشر من الساحر ويعمل النمام في ساعة ما لا يعمل الساحر

في شهر ويقال عمل النمام اضر من عمل الشيطان لان عمل الشيطان بالخيال والوسوسة

وعمل النمام بالمواجهة والمعاينة وقال الحسن رضي الله تعالى عنه من نقل اليك حديثا

فاعلم انه ينقل الى غيرك حديثك

نعم من تبليغ المحارم

ومتابعيها وأقبحها واكثرها وقوعا والاولى ان لا يصدر اللعنة عن المؤمن ان لم يكن ثم

لم يوجب علينا لعن احد ولو ابليس ففيه عبرة لمن اعتبر **خ م** عن الضحاك ان النبي

صلى الله عليه وسلم قال لعن المؤمن كقتله **ت** عن ابن مسعود رض ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال ليس المؤمن بطعان ولا لعان ولا فاحش ولا بذيء **م** عن ابي الدرداء انه

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اللعانين لا يكونون شهداء ولا شفعاء

يوم القيمة **د** عن ابي الدرداء انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا

لعن العبد شيئا صعدت اللعنة الى السماء فتغلق ابواب السماء دونها ثم تهبط

الى الارض فتغلق ابوابها دونها ثم تأخذ يمينا وشمالا فاذا لم تجد مساغا رجعت

بذلك غيبة ليزجره فلا اثم عليه وجاز ذكر مساوي اخيه على وجه الاهتمام لم يكن ذلك
غيبة انما الغيبة ان يذكر على وجه الغضب يريد به السب انتهى وهكذا في الخلاصة
وغيرها فذكر العيب لتغيير المنكر والاستفتاء والتحذير يجوز بشرط او التعريف كا
كالاعرج ونحوها ليس بغيبة وكذا ان كان مجاهرا بالفسق والظلم فذكرهما فاما ان
ذكر عيبا اخر فغيبة بشح عن انس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من القى جلباب
الحياء فلا غيبة له

عند رجل او يهبت ان ينصره ويذب عنه دبا عن جابر رض مرفوعا من نصر اخاه المسلم
بالغيب نصره الله تعالى في الدنيا والاخرة بشح عن انس رض مرفوعا من اغتيب عنده
اخوه المسلم فلم ينصره وهو يستطيع نصره ادركه اثمه في الدنيا والاخرة د دبا
عن انس رض مرفوعا من حمى عرض اخيه في الدنيا بعث الله ملكا يوم القيمة يحميه
عن النار بشح عن ابي الدرداء مرفوعا من ذب عن عرض اخيه رد الله عنه عذاب
النار يوم القيمة وتلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان حقا علينا نصر المؤمنين
السابع النميمة هي كشف ما يكره كشفه وافشاء السر وفي الاكثر تطلق على نقل
القول المكروه الى المقول فيه وهي حرام الا ان يكون لا ضرر فيه ولم يعلم ولم يعني

دفعة لا باب الاعلام فيجب لانه فضح قال الله تعالى ولا تطع كل حلاف وبل لكل همزة لمزة خ م
عن حذيفة انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة قتات و
في رواية نمام حد عن ابي موسى انه قال عليه الصلوة والسلام من سعى بالناس
فهو لغير رشدة او فيه شيء منها بشح عن العلاء بن الحارث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الهمازون واللمازون والمشاؤون بالنميمة الباغون البراء العيب يحشرهم
الله تعالى في وجوه الكلاب الثامن السخرية وهي تتضمن الاستصغار والاستخفاف
وهي حرام قال الله تعالى لا يسخر قوم من قوم الاية دبا عن حسن ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان المستهزئين بالناس يفتح لاحدهم باب من الجنة فيقال له هلم هلم فيجيء بكربه
وغمه فاذا جاء اغلق دونه فما يزال كذلك حتى ان الرجل ليفتح له الباب فيقال له هلم هلم
فما ياتيه التاسع اللعن وهو الطرد والابعاد من الله تعالى فلا يجوز لشخص معين
بطريق الجزم الا ان يثبت موته على الكفر كابي جهل ولا الحيوانات والجماد وقد ورد النهي
عن النبي صلى الله عليه وسلم بالنهي عن لعن الريح والبرغوث وانما يجوز اللعن بالوصف
العام المذموم لانه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لعن من ذبح لغير اسم الله ومن لعن
والديه ومن اوى محدثا ومن غير منار الارض واكل الربوا وكاتبه وشاهده
والواشمة والموشومة ومانع الصدقة والمحلل والمحلل له والمختفي والمختفية ومن ام قوما
وهم له كارهون وامرأة زوجها عليها ساخط ورجلا سمع الاذان ولم يجب والراشي
والمرتشي وعاصر الخمر ومعتصرها وشاربها وساقيها وحاملها والمحمولة اليه وبايعها
ومبتاعها وواهبها واكل ثمنها والاولى ان لا يصدر اللعنة عن المؤمن الم تر ان الله تعالى
لم يوجب علينا لعن احد ولو ابليس ففيه عبرة لمن اعتبر خ م عن الضحاك ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لعن المؤمن كقتله ت عن ابن مسعود رض ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ليس المؤمن بطعان ولا لعان ولا فاحش ولا بذي م عن ابي الدرداء انه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اللعانين لا يكونون شهداء ولا شفعاء
يوم القيمة د عن ابي الدرداء انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا
لعن العبد شيئا صعدت اللعنة الى السماء فتغلق ابواب السماء دونها ثم تهبط
الى الارض فتغلق ابوابها دونها فتاخذ يمينا وشمالا فاذا لم تجد مساغا رجعت

الى الذى لعن ان كان لذلك اهلا والا رجعت الى قائلها وفى هذا الحديث اشارة
الى ان الاولى ان لا يلعن شيئا ولو اهلها العاشر السب خ م عن ابن عمر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من قال لاخيه يا كافر فقد باء بها احدهما فان كان كما قال والا رجعت
عليه خ م عن ابن مسعود انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق
وقتاله كفر م عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المستبان ما قالا فعلى
الاول وفى رواية فعلى البادى منهما حتى يعتدى المظلوم وهو اما فى نحو يا جاهل ويا
احمق مما يجوز فيه المقابلة واما نحو يا زانى ويا لوطى مما لا يجوز فيه المقابلة فكلاهما
اثمان وان كان اثم المبتدى اكثر فعلى الثانى اما الصبر مع العفو او الدعوة الى القاضى
او المقابلة بنحو يا جاهل وقد ورد التصريح بالنهى عن سب الدهر والديك والاموات
الحادى عشر الفحش وهو التعبير عن الامور المستقبحة بالعبارة الصريحة ويجرى
ذلك فى الفاظ الوقاع وقضاء الحاجة وهذا مكروه ومعتد عجم الحاجة والادب ان يذكر
بالكناية وهو دأب الصالحين د با عم عن عبد الله بن عمرو رضه انه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الجنة حرام على كل فاحش ان يدخلها الثانى عشر الطعن والتعيير قال الله تعالى
ولا تلمزوا انفسكم ت عن معاذ انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عير اخاه
بذنب لم يمت حتى يعمله الثالث عشر النياحة م عن ابى مالك الاشعرى انه قال النبى
عليه الصلوة والسلام النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيمة وعليها سربال
من قطران ودرع من جرب م عن ابى هريرة انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنتان
فى الناس هما بهم كفر الطعن فى النسب والنياحة على الميت ومنها اتخاذ الطعام
والضيافة للميت حد بح باسناد صحيح عن جرير بن عبد الله انه قال كنا نعد الا
جتماع الى اهل الميت وصنعهم الطعام من النياحة وقد فصلناه فى جلاء القلوب الرابع عشر
المراء وهو طعن فى كلام الغير باظهار خلل فيه اما فى اللفظ من جهة العربية او فى
المعنى او فى قصد المتكلم بان يقول هذا الكلام حق ولكن ليس قصدك منه الحق ومن غير
ان يرتبط به غرض سوى تحقير الغير واظهار مزية الكياسة وهذا حرام والذى
ينبغى للمؤمن اذا سمع كلاما ان كان حقا ان يصدقه وان كان باطلا ولم يكن متعلقا
بامور الدين ان يسكت عنه وان كان متعلقا بها يجب اظهار البطلان الانكار

ان رجا

ان رجا القبول لانه نهى عن المنكر د عن ابى امامة انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ترك المراء وهو مبطل بنى له بيت فى ربض الجنة ومن تركه وهو محق بنى له فى وسطها
ومن حسن خلقه بنى له فى اعلاها د نيا طب هق عن ام سلمة قال النبى صلى الله عليه وسلم
ان اول ما عهد الى ربى ونهانى عنه بعد عبادة الاوثان وشرب الخمر ملاحاة الرجال
د نيا عن ابى هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يستكمل عبد حقيقة الايمان حتى
يدع المراء وان كان محقا ت عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تمار
اخاك ولا تمازحه ولا تعده موعدا فتخلفه الخامس عشر الجدال وهو ما يتعلق باظهار
المذاهب وتقريرها فان قصد تعجيز الخصم واظهار فضله فحرام بل كفر عند بعض
وقد مر فى فضل العلم ت عن ابى امامة انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ضل
قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل ثم تلا ما ضربوه لك الا جدلا بل هم قوم
خصمون وان قصد اظهار الحق فهو نادر فجائز بل مندوب اليه قال الله تعالى وجادلهم
بالتى هى احسن السادس عشر الخصومة وهى لجاج فى الكلام ليستوفى به مال او حق مقصود
فان كان مبطلا او خاصم بغير علم او مزج بالخصومة كلمات موذية لا يحتاج اليها
فى نصرة الحجة واظهار الحق او كان الخصومة لقهر الخصم وكسره فحرام وان خلا عن
هذه الامور فهو نادر فجائز ولكن تركه اولى ما وجد اليه سبيلا خ م عن عائشة رضه
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابغض الرجال الى الله الالد الخصم ت عن ابن عباس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كفى بك اثما ان لا تزال مخاصما د نيا عن ابى هريرة
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جادل فى خصومة بغير علم لم يزل فى سخط
الله حتى ينزع السابع عشر الغناء قال الله تعالى ومن الناس من يشترى لهو الحديث د هق
عن ابن مسعود رضه انه قال الغناء ينبت النفاق كما ينبت الماء البقل د نيا طب عن ابى
امامة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ما من رجل رفع عقيرته بغناء الا بعث الله له
شيطانين على منكبيه يضربان باعقابهما على صدره حتى يمسك وفى التاتارخانية
اعلم ان التغنى حرام فى جميع الاديان قال فى الزيادات اوصى بما هو معصية عند
نا وعند اهل الكتاب وذكر منها الوصية للمغنين والمغنيات وحكى عن ظهير الدين
المرغينانى رحه انه قال من قال لمقرى زماننا احسنت عند قراءته يكفر انتهى وجهة

ان التغني للناس لما كان حراما بالاجماع كان قطعيا فتحسينه تحليل للحرام وكذا كل
تحسين القبيح القطعي كفر وصاحب الهداية والذخيرة سمياه كبيرة هذا في التغني
للناس في غير الاعياد والعرس ويدخل فيه تغني صوفية زماننا في المساجد
والدعوات بالاشعار والاذكار مع اختلاط اهل الهواء والمرد بل هذا اشد من كل
تغن لانه مع اعتقاد العبادة واما التغني وحده بالاشعار لدفع الوحشة او في
الاعياد والعرس فاختلفوا فيه فالصواب منعه مطلقا في هذا الزمان وانما
قيدنا بالاشعار لان التغني بالقران والذكر والدعاء يستلزم اللحن الحرام بلا خلاف
واما التغني بمعنى حسن الصوت بلا لحن فمندوب اليه رزق عن البراء ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم زينوا اصواتكم بالقران وفي رواية دس د زينوا القران باصواتكم حم
عن ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم قال ما اذن الله لشيء ما اذن لنبي ان يتغنى بالقران
وفي رواية لنبي حسن الصوت بالقران يجهر به وفي رواية م حسن لنبي يتغنى
بالقران يجهر به خ عنه مرفوعا ليس منا من لم يتغن بالقران وليس المراد بالتغني
في هذه الاحاديث المعنى المشهور منه بوجوه ثلثة الاول ان لا خلاف بين الائمة
ان قارئ القران مثاب من غير تحسين صوته فضلا عن التغني فكيف يستحق
الوعيد وهذا الوجه لتوربشتي رحمه والثاني انه يعارض ما خرجه الترمذي والحكيم
رحمه عن حذيفة مرفوعا اقرؤا القران بلحون العرب واصواتها واياكم ولحون اهل
الفسق ولحون اهل الكتابين فانه سيجيء بعدي قوم يرجعون بالقران ترجيع
الغناء والرهبانية والنوح لا يجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبهم
شانهم وما خرجه بز من حديث ابي عبس او ييجيء في دعاء الانسان على نفسه
والثالث ان الفقهاء صرحوا بكون التالي بالتغني والسامع آثمين قال الامام البزازي
قراءة القران بالالحان معصية والتالي والسامع آثمان وكذا في مجمع الفتاوى
وقال البزازي رحمه ايضا اللحن فيه حرام بلا خلاف قال الله تعالى قرانا عربيا غير ذي عوج
وقال الزيلعي رحمه لا يحل الترجيع في قراءة القران ولا التطريب فيه ولا يحل الاستماع
اليه لان فيه تشبها بفعل الفسقة في حال فسقهم وهو التغني وقال في التاتارخانية
التغني بالقران والالحان ان لم يغير الكلمة عن موضعها بل يحسنه تحسين الصوت

وتزيين القراءة فذلك مستحب عندنا في الصلوة وخارجها وان كان يغير الكلمة
عن وضعها يوجب فساد الصلوة لان ذلك منهي عنه وقال التوربشتي رحمه القراءة للقران
على الوجه الذي يهيج الوجد في قلوب السامعين ويورث الحزن ويجلب الدمع مستحب
ما لم يخرجه التغني عن التجويد ولم يصرفه عن مراعاة النظم في الكلمات والحروف فاذا
انتهى الى ذلك عاد الاستحباب فيه كراهة واما الذي احدثه المتكلفون وابدعه المرهوقون
بمعرفة الاوزان وعلم الموسيقى فيأخذون في كلام الله تعالى ما خذهم في النشيد والغزل
والمثنويات حتى لا يكاد السامع يفهمه من كثرة النغمات والتقطيعات فانه من اشنع
البدع واسوء الاحداث في الاسلام وترى ابين الاقوال واهون الاحوال فيه انه يوجب
على السامع النكير وعلى التالي التعزير وقال النووي في التبيان قال اقضى القضاة
في كتاب الحاوي القراءة بالالحان الموضوعة ان اخرجت لفظ القران عن صيغته بادخال
حركات فيه او اخراج حركات منه او قصر ممدود او مد مقصور او تمطيط يخفى به اللفظ
ويلتبس المعنى فهو حرام يفسق به القارئ ويأثم به المستمع لانه عدل به عن نهجه القويم
الى الاعوجاج والله تعالى يقول قرانا عربيا غير ذي عوج فاذا تقرر هذا فالمراد بالتغني في احاديث
الوعيد اما الجهر والاعلان والافصاح فيما يحتاج اليه ويؤيده وقوعه موقع التفسير
للتغني في الحديث الاخر واما الاستغناء بالقران عن الاشعار واحاديث الناس
وقد ورد التغني بهذا المعنى او التجويد والترتيل فان تزيين القران لا يتم الا مع حسن الصوت
واما في حديث ما اذن فاحد هذه الوجوه مع زيادة تحسين الصوت بل هو الحامل
فيه على رواية حسن الصوت وهذه الوجوه ذكرها الامام توربشتي رحمه واكثر الذي
في شرح هذه الاحاديث والله اعلم الثاني عشر افشاء السر د عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال المجالس بالامانة الا ثلثة سفك دم حرام وفرج حرام واقتطاع مال بغير حق د ت
عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا حدث رجل رجلا بحديث ثم التفت فهو
امانة خد عن ابن مسعود انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يتجالس المتجالسان
بالامانة لا يحل لاحدهما ان يفشي على صاحبه ما يكره م عن ابي سعيد مرفوعا ان من
اشر الناس عند الله منزلة يوم القيمة الرجل يفضي الى امرأته وتفضي اليه
ثم ينشر احدهما سر صاحبه اعلم ان ما وقع او قيل في مجلس مما يكره افشاؤه ان

ان لم يخالف الشرع يلزم كتمانه وان خالف فان كان حق الله تعالى ولم يتعلق به
حكم شرعي كالحد والتعزير فكذلك وان تعلق فلك الخيار والستر افضل كالزنا
وشرب الخمر وان كان حق العبد فان تعلق به ضرر لاحد او حكم شرعي كالقصاص
والتضمين فعليك الاعلام ان جهل والشهادة ان طلب والا فالكتم التاسع عشر
الخوض في الباطل وهو الكلام في المعاصي كحكايات مجالس الخمر والزناة والوطي
من غير ان يتعلق بها غرض صحيح وهذا حرام لانه اظهار معصية نفسه
او غيره من غير حاجة دنيا طب عن ابن مسعود رض موقوفا انه قال اعظم
الناس خطايا يوم القيمة اكثرهم خوضا في الباطل دنيا مرسلا عن قتادة العشرون
سؤال المال والمنفعة الدنيوية ممن لا حق له فيه وهو حرام الا عند الضرورة خ م
عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال المسئلة باحدكم حتى يلقى الله تعالى
وليس في وجهه مزعة لحم دس عن سمرة بن جندب ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه فمن شاء ابقى على وجهه ومن
شاء تركه الا ان يسال الرجل ذا سلطان او في امر لا يجد منه بدا طط عن علي انه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سال مسئلة عن ظهر غنى استكثر بها من
رضف جهنم قالوا وما ظهر غنى قال عشاء ليلة ت عن حبشي بن جنادة رض انه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصدقة لا تحل لغني ولا لذي مرة سوي الا
لذي فقر مدقع او غرم مفظع او دم موجع ومن سال الناس ليثري به
ماله كان خموشا في وجهه يوم القيمة ورضفا ياكله من جهنم فمن شاء فليقل
ومن شاء فليكثر وقال عليه الصلوة والسلام لابي بكر رض وثوبان لا تسئلن
احدا شيئا وان سقط سوطك وكان ابو بكر وثوبان ينزلان عند سقوط سوطهما
ما يكون من الناس ولا يقولان للمشاة عندهما ناولونيه بدل ان حرمة السؤال
لا تقتصر على المال بل تعم الاستخدام خصوصا اذا كان صبيا او مملوكا للغير واما في
نفسه فيجوز استخدامه اذا كان فقيرا واراد تهذيبه وتاديبه والضرورة
التي تبيح السؤال ان لا يقدر على الكسب لمرض او ضعف ولا يكون عنده
قوت يوم وسؤال الصدقة والزكوة سواء بخلاف سؤال حقه من الدين

اومن

اومن بيت المال المصرفة واستخدام مملوكه واجيره وزوجته في مصالح البيت
وتلميذه باذنه ان كان بالغا او بابيه ووليه ان كان صبيا واقبح السؤال ما كان
بوجه الله تعالى طب عن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ملعون
من سال بوجه الله تعالى د عن جابر رض انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسال بوجه
الله تعالى الا الجنة ومن السؤال المذموم سؤال المرأة الطلاق والخلع عن زوجها من غير بأس
ذت عن ثوبان عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال ايما امرأة سالت زوجها
طلاقها من غير ما باس فحرام عليها رائحة الجنة وقد ورد ان المختلعات هن المنافقات
ومنه سؤال العبد والامة البيع من المولى من غير باس وقد ذكر في الفتاوى
انه يستحق به التعزير والتاديب الحادي والعشرون سؤال العوام عن كنه ذات
الله تعالى وصفاته وكلامه وعن الحروف انها قديمة او محدثة وعن قضاء الله تعالى
وقدره مما لا يبلغه فهمهم خ م عن ابي هريرة رض انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله فمن وجد من ذلك
شيئا فليقل امنت بالله ورسله وفي رواية فليستعذ بالله ولينته وزاد د فاذا قالوا
ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ثم ليتفل عن
يساره وليستعذ بالله من الشيطان خ م عن المغيرة بن شعبة انه نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال الثاني والعشرون
السؤال عن المشكلات ومواضع الغلط للتغليط والتخجيل وهو حرام د عن معاوية
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الاغلوطات بخلاف السؤال عنها
للتعلم والتعليم او اختبار اذهانهم او تشحيذها وحثهم على التامل فانه مستحب
الثالث والعشرون الخطاء في التعبير ودقائق الخطاء م عن ابي هريرة انه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تسموا العنب الكرم انما الكرم الرجل المسلم وزاد في رواية
وائل بن حجر ولكن قولوا العنب والحبلة م عن ابي هريرة رض انه قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا سمعتم الرجل يقول هلك الناس فهو اهلكهم هذا اذا قال معجبا
بنفسه مزريا بغيره واما اذا قاله وهو يرى نفسه معهم وهو لنفسه اشد احتقارا
منه لغيره فلا باس به كذا فسره مالك د م عن حذيفة انه قال النبي صلى الله عليه وسلم

لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان وفي الخلاصة
الصغرى يكره ان يقول الرجل في دعائه بحق نبيك اقول وكذا كل مخلوق لانه علل صاحب
الهداية بقوله لانه لا حق للمخلوق على الخالق ويجوز في البزازية ان يقول بحرمة
فلان ويكره بعض العزم بسنك بتقديم العين او تأخيره وفي الخلاصة وقال محمد
رحمه الله أكره ان يقول ايماني كايمان جبرائيل عليه السلام ولكن يقول آمنت بما آمن به
جبرائيل وفي السراجية يكره ان يدعو الرجل اباه والمرأة زوجها باسمه خ م عن سهل
بن حنيف انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن
ليقل لقست نفسي د عن عائشة رضي الله عنها انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقولن
احدكم جاشت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي مج عن ابن عباس انه جاء رجل
الى النبي صلى الله عليه وسلم فكلمه في بعض الامر فقال ما شاء الله وشئت فقال عليه الصلاة
والسلام اجعلتني لله عدلا قل ما شاء الله وحده خ م عن ابي هريرة رضه قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله تعالى وكل نسائكم
اماء الله تعالى ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي ولا يقول المملوك ربي
ولا ربتي ولكن سيدي وسيدتي فكلكم عبيد والرب الله وغير رسول الله
صلى الله عليه وسلم اسم عاصية الى جميلة وحزن الى سهل وعزيز وعتلة وشيطان
وحكيم وغراب وشهاب وحرب الى سلم وبرة الى زينب فقال لا تزكوا انفسكم
وكان يكره ان يقال خرج من عنده برة وبرة الى جويرية وسمى المضطجع المنبعث
وارضا تسمى عفرة خضرة وشعب الضلالة شعب الهدى وبني الزنية بني الرشدة
وبني مغوية بني رشدة واصرم زرعة ومنع عن التكنية بابي الحكم وقال افحش الاسماء
حرب ومرة وان اخنع اسم عند الله تعالى ملك الاملاك وقال لا تسمين غلامك
يسارا ولا رباحا ولا نجيحا ولا افلح ولا بركة ولا نافعا فانك تقول اثم هو فيقال لا
الرابع والعشرون النفاق القولي وهو مخالفة القول الباطن في [illegible]
اظهار الحب طب قيل لابن عمر انا ندخل على امرائنا فنقول القول فاذا خرجنا قلنا
غيره فقال كنا نعد ذلك نفاقا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنه تصديق
الكاذب حم ذهب ضب عن جابر رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لكعب ابن

عجرة

عجرة اعاذك الله من امارة السفهاء قال عليه الصلاة والسلام امراء يكونون
بعدي لا يهتدون بهديي ولا يستضيئون بسنتي فمن صدقهم بكذبهم واعانهم على
ظلمهم فاولئك ليسوا مني ولست منهم ولا يردون على حوضي ومن لم يصدقهم ولم
يعنهم على ظلمهم فاولئك مني وانا منهم وسيردون على حوضي يا كعب بن عجرة الناس
[illegible] غاد على هذا من يدخل على
[illegible] والشر من خاف منه وضده
وتقدم هذه الثلثة خ م عن عائشة
[illegible] فلما رآه قال بئس اخو العشيرة
[illegible] اليه فلما انطلق قلت يا رسول
[illegible] وجهه وانبسط اليه فقال
[illegible] تعالى منزلة يوم القيمة من
[illegible] الناس الذين يكرمون اتقاء السنتهم
[illegible] المتعاديين كل واحد منهما بكلام
[illegible] ما هو عليه في المعادات ويثني
[illegible] وترغيبه عليه د عن عمار بن ياسر
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له وجهين في الدنيا كان له لسانان من نار
يوم القيمة خ م د ت عن ابي هريرة انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجدون من شر
عباد الله تعالى يوم القيمة ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بحديث وهؤلاء بحديث وفي رواية
يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه السادس والعشرون الشفاعة السيئة قال الله تعالى ومن
يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها د طب حك عن ابن عمر انه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله تعالى [illegible]
وهي كثيرة منها الشفاعة لتقليد القضاء والامارة والتولية مطلقا لورود النهي
عن طلبها والشفاعة فيها ومنها الشفاعة للامامة لمن ليس اهلا لها او وجد من هو
اولى بها منه وكذا الاذان والتعليم والتدريس ونحوها وسببها الجهل او الطمع
الاقرباء والاحباء وحب الله تعالى وحب نفسه اولى واحق والحياء من الناس والحياء

ما في ذكر حاسد الادب في اللفظ الايمان وان كان لا يتفاوت
كمالا وزيادة ولا نقصا الا انه يتفاوت شدة وضعفا وايمان
جبرئيل اقوى فكيف يشبهه ايمانه الموهم للمساواة

لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان حم وفي الخلاصة
الصغير يكره ان يقول الرجل في دعائه بحق نبيك اوليك وكذا كل مخلوق لانه علله صاحب
الهداية بقوله لانه لا حق للمخلوق على الخالق وجوز في البزازية ان يقول بحرمة
فلان ويكره بمعقد العز من عرشك بتقديم العين ...
ه اكره ان يقول ايماني كايمـ...
جبرائيل وفي السراجية يكره ...
بن حنيف انه قال رسول الله ...
يقل لقست نفسي د عن عـ...
احدكم خاثت نفسي ولكن ...
الى النبي صلى الله عليه وسلم فكلمه ...
والسلام اجعلتني لله تعالى عدلا ...
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ...
اماء الله تعالى ولكن ليقل غلامي و...
ولا ربتي ولكن سيدتي و...
صلى الله عليه وسلم اسم عاصية ...
وحكم وغراب وشهاب وحرب ... وبرة الى زينب فقال لا تزكوا انفسكم
وكان يكره ان يقال خرج من عند برة وغيرة الجويرية وسمى المضطجع المنبعث
وربما سمى عفرة خضرة وشعب الضلالة شعب الهدى وبني الزنية بني الرشدة
وبني مغوية بني رشدة واصرم زرعة ومنع عن التكنية بابي الحكم وقال اقبح الاسماء
حرب ومرة وان اخنع اسم عند الله تعالى ملك الاملاك وقال لا تسمين غلامك
يسارا ولا رباحا ولا نجيحا ولا افلح ولا بركة ولا نافعا فانك تقول اثم هو فيقال لا
الرابع والعشرون النفاق القولي وهو مخالفة القول الباطن في الثناء
اظهار الحب طب قيل لابن عمر انا ندخل على امرائنا فنقول القول فاذا خرجنا قلنا
غيره فقال كنا نعده نفاقا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنده تصديق
الكاذب حد حب ضرب عن جابر رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لكعب بن

عجرة اعاذك الله من امارة السفهاء قال عليه الصلوة والسلام امراء يكونون
بعدي لا يهتدون بهديي ولا يستنون بسنتي فمن صدقهم بكذبهم واعانهم على
ظلمهم فاولئك ليسوا مني ولست منهم ولا يردون على حوضي ومن لم يصدقهم ولم
يعنهم على ظلمهم فاولئك مني وانا منهم وسيردون على حوضي يا كعب بن عجرة الناس
غاديان فبائع نفسه فمعتقها وبائع نفسه فموبقها وقيل اعلى هذا من يدخل على
الامراء والكبراء من جنود المداراة وهي ما يكون لدفع الضرر والشر من خاف منه وضده
المداهنة وهي ما كان للتواني وعدم المبالاة لامر الدين وقدم في الثلث خ م عن عائشة
رضها ان رجلا استاذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رآه قال بئس اخو العشيرة
او بئس ابن العشيرة فلما جلس تطلق في وجهه وانبسط اليه فلما انطلق قلت يا رسول
الله حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا ثم تطلقت في وجهه وانبسطت اليه فقال
يا عائشة متى عهدتني فحاشا ان من شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من
تركه الناس اتقاء شره وفي رواية ان من شرار الناس الذين يكرمون اتقاء السنتهم
الخامس والعشرون كلام ذي اللسانين الذي يتكلم بين المتعاديين كل واحد منهما بكلام
يوافقه او ينقل كلام كل منهما الى الآخر او كان يحسن لكل منهما ما هو عليه في المعاداة ويثني
عليه او يعد كل واحد منهما ان ينصره وهذا بعض النفاق ويرد عليه د عن عمار بن ياسر
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له وجهان في الدنيا كان له لسانان من نار
يوم القيمة خ م د ت عن ابي هريرة انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجدون من شر
عباد الله تعالى يوم القيمة ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بحديث وهؤلاء بحديث وفي رواية
يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه السادس والعشرون الشفاعة السيئة قال الله تعالى ومن
يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها د ط حك عن ابن عمر انه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله تعالى في
وهي كثيرة منها الشفاعة لتقليد القضاء والامارة والتولية مطلقا ورد النهي
عن طلبها والشفاعة فيها ومنها الشفاعة للامامة لمن ليس اهلا لها او وجد من هو
اولى بها منه وكذا الاذان والتعليم والتدريس ونحوها وسببها الجهل والطمع
الاقرباء والاحباء وحب الله تعالى وحب نفسه اولى واحق والحياء من الناس والحياء

من الخالق المنعم الضار النافع او ذم واللوم والخوف من العداوة او ذهاب المنصب والرزق
الدار فالله احق ان يخشاه وضدها الشفاعة الحسنة قال الله تعالى من يشفع شفاعة
حسنة يكن له نصيب منها خ م عن ابي موسى رض انه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
جالسا فجاء رجل يسأل فاقبل علينا بوجهه وقال اشفعوا توجروا ويقضي الله تعالى
على لسان رسوله ما شاء وفي رواية كان اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه
فقال اشفعوا توجروا الحديث د عن معاوية انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اشفعوا توجروا فاني لاريد الامر فاؤخره كي ما تشفعوا فتوجروا السابع والعشرين
الامر بالمنكر والنهي عن المعروف من صفة المنافقين قال الله تعالى المنافقون والمنافقات
بعضهم من بعض يامرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويدخل فيه الامر بالظلم
واعانة الظلمة على ظلمهم بالقول وضده فرض على الكفاية عند القدرة بلا ضرر
قال الله تعالى ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويامرون بالمعروف وينهون عن المنكر
واولئك هم المفلحون م عن ابي سعيد انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه
وذلك اضعف الايمان وهذا الحديث نص في كون الوجوب على هذا الترتيب على كل
شخص وهو قول اكثر العلماء وهو المختار للفتوى وقال بعضهم التغيير باليد
على الامراء والحكام وباللسان على العلماء وبالقلب على العوام وهو المروي عن ابي
ح رحمه فلا يجب الضمان في كسر المعازف اذا كان لها قيمة من غير اعتبار صلاحيتها
للهو وكان بغير اذن الامام ولا يشترط في وجوبه كونه عاملا بما امر به ونهى عنه
طط ص عن انس انه قال قلنا يا رسول الله لا نأمر بالمعروف حتى نعمل به ولا ننهى عن
المنكر حتى نجتنبه كله فقال عليه الصلوة والسلام بل مروا بالمعروف وان لم تعملوا به كله
وانهوا عن المنكر وان لم تجتنبوه كله د طب عن ابن عباس انه قيل يا رسول الله صلى
الله عليه وسلم اتهلك القرية وفيها الصالحون قال نعم قيل بم يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال بتهاونهم وسكوتهم عن معاصي الله تعالى حد عن عدي بن عميرة انه قال عليه الصلوة
والسلام ان الله لا يعذب الخاصة بذنوب العامة حتى يرى المنكر بين ظهرهم وهم
قادرون على ان ينكروه فلا ينكروه عن علي بن معبد عن يحيى بن عطاء عن النبي

صلى الله

الجهاد لا يجوز عند تيقن القتل

صلى الله عليه وسلم انه قال ما اعمال البر عند الجهاد في سبيل الله تعالى الا كنفثة في بحر لجي وما
جميع اعمال البر والجهاد في سبيل الله عند الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الا كنفثة في
بحر لجي ثم هذا قال الفقهاء الحسبة آكد من الجهاد فانه لا يجوز عند تيقن القتل
وعدم النكاية للكفرة ويجوز الحسبة ويكون من افضل الشهداء حب عن انس ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تزال لا اله الا الله تنفع من قالها وترد عنهم العذاب
والنقمة ما لم يستخفوا بحقها قالوا يا رسول الله وما الاستخفاف بحقها قال يظهر العمل
بمعاصي الله فلا ينكر ولا يغير حك عن جابر رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام الى امام جائر فامره ونهاه فقتله د
عن ابي سعيد انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الجهاد كلمة عدل عند
سلطان جائر او امير جائر م عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ما من نبي بعثه الله تعالى في امة قبلي الا كان له في امته حواريون واصحاب يأخذون
بسنته ويقتدون بامره ثم انها تخلف من بعده خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون
ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن
ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل ت عن ابن
مسعود انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما وقعت بنو اسرائيل في المعاصي نهتهم علماؤهم
فلم ينتهوا فجالسوهم في مجالسهم وآكلوهم وشاربوهم فضرب الله تعالى قلوب بعضهم
ببعض ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم عليهما السلام ذلك بما عصوا وكانوا
يعتدون فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان متكئا فقال لا والذي نفسي بيده حتى تأطروهم
على الحق اطرا دل هذا الحديث الشريف ان مجرد النهي لا يكفي في الخروج عن الاثم بل لا بد من
البغض والغضب والهجر وعدم الاختلاط ان لم ينته الثامن والعشرين غلظة الكلام
والعنف فيه وهتك العرض لا سيما في الملاء في غير محله ومحله الكفرة والمبتدعة والظلمة
والنهي عن المنكر اذا لم ينجع الرفق واللين واقامة الحدود والتعزير والتأديب قال الله تعالى
واغلظ عليهم وليجدوا فيكم غلظة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله وضدها
يستحب طيب الكلام وطلاقة الوجه والتبسم طب عن مقدام بن شريح عن ابيه
عن جده انه قال قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثني بشيء يوجب لي الجنة قال موجب

اطعام الطعام وافشاء السلام وحسن الكلام طب حد عن عبد الله بن عمرو
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الجنة غرفة يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من
ظاهرها فقال ابو مالك الاشعري لمن هي يا رسول الله قال لمن اطاب الكلام واطعم
الطعام وبات قائما والناس نيام هب حب عن ابي ذر انه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم تبسمك في وجه اخيك لك صدقة ت د حب عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان من الصدقة ان تسلم على الناس وانت طلق الوجه التاسع والعشرون السؤال
والتفتيش عن عيوب الناس وهو التجسس وتتبع عورات المسلمين قال الله تعالى
ولا تجسسوا د عن معاوية انه قال عليه الصلوة والسلام انك اذا اتبعت عورات
الناس افسدتهم او كدت تفسدهم د عن ابي برزة انه قال عليه الصلوة والسلام يا
معشر من اسلم بلسانه ولم يدخل الايمان في قلبه لا تغتابوا الناس ولا تتبعوا عوراتهم
فانه من تتبع عورة اخيه تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو كان
في جوف بيته الثلثون افتتاح الجاهل الكلام عند العالم والتلميذ عند الاستاذ او
اعلم او افضل منه قال في الخلاصة قال الزندويستي سئلت الامام الخيزاخزي عن
حق العالم على الجاهل والاستاذ على التلميذ فالكل منهما واحد وهو ان لا يفتتح الكلام
قبله ولا يجلس مكانه وان غاب عنه ولا يرد عليه كلامه ولا يتقدم عليه في مشيه
وفي تعليم المتعلم ومن توقير المعلم ان لا يمشي امامه ولا يجلس مكانه ولا يبتدئ الكلام
عنده الا باذنه ولا يكثر الكلام عنده ولا يسأل شيئا عند ملالته ويراعي الوقت ولا يدق
الباب بل يصبر حتى يخرج فالحاصل انه يطلب رضاه ويجتنب سخطه ويمتثل امره
في غير معصية الله تعالى انتهى وقد صرحوا في الفتاوى بكراهة ان يقول رجل لمن
فوقه في العلم جاء وقت الصلوة او قوموا انصل ونحوها لانه ترك ادب وتوقير
الحادي والثلثون التكلم عند الاذان والاقامة بغير الاجابة قالوا يقطع كل عمل باليد
والرجل واللسان حتى التلاوة ان كان في غير المسجد ولا يسلم وان ما رد فقد اخطؤوا
فيه ويسمع ويشتغل بالاجابة واختلفوا في الوجوب والاستحباب الثاني والثلثون
الكلام في الصلوة سوى القرآن والاذكار المأثورة وفي التاتارخانية واذا سلم رجل
على الذي يصلي او يقرأ القرآن روي عن ابي ح رحمه انه يرد السلام بقلبه وعن

مطلب تكلم في حال الخطبة

محمد رحمه انه يمضي على القراءة ولا يشغل قلبه كما لا يشغل لسانه وفي فتاوى آهو
وعند ابي يوسف رح يجيبه بعد الفراغ الثالث والثلثون الكلام في حال الخطبة ولو
تسبيحا او تصلية او امرا بالمعروف او نحوها خ م عن ابي هريرة رض ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت حد
زطب عن ابن عباس انه قال من تكلم يوم الجمعة والامام يخطب فهو كمثل الحمار
يحمل اسفارا والذي يقول له انصت ليس له جمعة وقال قاضيخان عن ابي يوسف رح
وهو قول الطحاوي اذا قال الخطيب في الخطبة يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه صلى على
النبي عليه الصلوة والسلام في نفسه ومشايخنا قالوا بانه لا يصلي على النبي عليه الصلوة
والسلام بل يسمع ويسكت لان الاستماع فرض والصلوة على النبي عليه الصلوة والسلام
سنة يمكن بعد هذه الحالة انتهى كلامه وفي التجنيس رجل سلم على رجل والامام يخطب
رد عليه في نفسه وكذا اذا عطس حمد الله تعالى في نفسه لان رد السلام واجب ويمكن
اقامة هذا الواجب على وجه لا يخل بالاستماع هكذا قال ابو يوسف رحه والاصوب
ان لا يجيب لانه يخل بالانصات وفيه يفتى وفي الخانية ولا يسلم على احد وقت الخطبة
ولا يشمت العاطس فما يفعله المؤذنون في زماننا في حال الخطبة من التصلية و
الترضية والتأمين والدعاء على السلطان عند ذكره منكر يجب منعه على من قدر
الرابع والثلثون كلام الدنيا بعد طلوع الفجر الى الصلوة وقيل الى طلوع الشمس فانه
مكروه الخامس والثلثون الكلام في الخلاء وعند قضاء الحاجة فانه مكروه ايضا
وفي الخانية رجل سلم على من كان في الخلاء يتغوط او يبول لا ينبغي ان يسلم عليه في هذه
الحالة فان سلم عليه قال ابو ح رحه يرد عليه السلام بقلبه لا بلسانه وقال ابو يوسف
لا يرد اصلا ولا بعد الفراغ وقال محمد رحه يرد بعد الفراغ من الحاجة السادس والثلثون
الكلام عند الجماع فانه ايضا مكروه وكذا يكره الضحك في هذه المواضع السابع والثلثون
الدعاء على مسلم خصوصا بالموت على الكفر فانه كفر عند بعض مطلقا وعند آخرين
ان كان لاستحسان الكفر واما الدعاء عليه بغيره فان لم يكن ظالما فلا يجوز وان كان
فيجوز بقدر ظلمه ولا يجوز التعدي والاولى ان لا يدعو عليه اصلا الثامن والثلثون
الدعاء للكافر والظالم بالبقاء وحصول المراد بلا شرط الايمان والعدل والصلاح فانه

لا يجوز لانه رضاء بالمعصية بل يقتصر في الدعاء له على التوبة والصلاح ودفع الظلم
التاسع والثلثون الكلام عند قراءة القرآن فان استماع القرآن والانصات عند قراءته
واجب مطلقا في ظاهر المذهب قال الله تعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له الاية فان
العبرة لعموم اللفظ واطلاقه لا لخصوص السبب وتقييده كما عرف في الاصول لكن
قالوا من قرأ عند اشتغال الناس باعمالهم فالاثم على القارئ فقط ومن ابتدأ العمل
بعد القراءة فلم يتيسر له الاستماع والانصات فالاثم على العامل قال في التاتارخانية
ويكره السلام عند قراءة القرآن جهرا وكذلك عند مذاكرة العلم ولا يسلم على احدهم
في مذاكرة العلم او احدهم وهم يستمعون وان سلم فهو آثم وكذا عند الاذان والاقامة
والصحيح انه لا يرد ايضا في هذه المواضع انتهى ويخالفه ما في الخلاصة حيث
قال هل يجب الرد تكلموا فيه والمختار انه يجب على من حوله اذا سلم وقت الخطبة انتهى
وما في المحيط السرخسي حيث قال واختار الصدر الشهيد انه يجب عليه الرد هكذا
حكي عن الفقيه ابي الليث على من سلم وقت الخطبة الاربعون كلام الدنيا
في المساجد بلا عذر فانه مكروه حب عن ابن مسعود انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
سيكون في آخر الزمان قوم يكون حديثهم في مساجدهم ليس لله فيهم حاجة ويدخل
فيه البيع والشراء لغير المعتكف وانشاد الضالة م عن ابي هريرة مرفوعا من سمع رجلا
ينشد ضالة في المسجد فليقل لا ردها الله عليك فان المساجد لم تبن لهذا الحادي والاربعون
وضع لقب سوء لمسلم وذكره به من غير ضرورة التعريف قال الله تعالى ولا تنابزوا بالالقاب
واما اللقب الحسن فجائز الثاني والاربعون اليمين الغموس وهو الحلف على الكذب عمدا
خ عن عبد الله بن عمرو رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الكبائر الاشراك بالله وعقوق
الوالدين واليمين الغموس حك عن ابن مسعود انه قال كنا نعد من الذنب الذي ليس له
كفارة اليمين الغموس م عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتطع حق
امرئ مسلم بيمينه فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة قالوا وان كان شيئا
يسيرا يا رسول الله فقال وان كان قضيبا من اراك الثالث والاربعون اليمين بغير
الله تعالى وهذا على قسمين الاول ما كان بطريق التعليق فان كان المعلق غير الكفر
كالطلاق والعتاق والنذر فعند بعضهم يكره مطلقا وعند عامتهم لا يكره مطلقا وان كان

كفرا

كفرا فحرام ثم ان كان صادقا لا يكفر وان كان كاذبا فهو من اكبر الكبائر حتى ذهب بعضهم
الى انه كفر مطلقا خ م عن ثابت بن الضحاك انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من حلف بملة غير الاسلام كاذبا فهو كما قال د ن جه حك عن بريدة انه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من حلف فقال اني بريء من الاسلام فان كان كاذبا فهو كما قال وان كان صادقا
فلن يرجع الى الاسلام سالما حك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من
حلف على يمين فهو كما حلف ان قال هو يهودي فهو يهودي وان قال هو نصراني وان قال
هو بريء من الاسلام وهذه الاحاديث تدل على ان تعليق الشيء بما هو كفر كاذبا كفر مطلقا
والحنفية قيدوه بما اذا لم ينو اليمين والا فيمين لا كفر ماضيا او مستقبلا او ماضيا
او مستقبلا والثاني ما كان بحرف القسم فهو كبيرة يخاف منه الكفر طب عن عبد الله
بن مسعود موقوفا انه قال لان احلف بالله كاذبا احب الي من ان احلف بغير الله صادقا
ت حب حك عن ابن عمر رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف
بغير الله فقد كفر او اشرك خ م عن ابن عمر رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله
ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت جه عن بريدة انه
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يحلف بابيه وقال لا تحلفوا بآبائكم من حلف بالله
فليصدق ومن حلف له بالله فليرض ومن لم يرض بالله فليس من الله الرابع والاربعون
كثرة الحلف ولو على الصدق قال الله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ولا تطع كل حلاف
مهين جب عن ابن عمر رض انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الحلف حنث او ندم
طط عن جبير بن مطعم انه افتدى يمينه بعشرة آلاف ثم قال ورب الكعبة لو حلفت
صادقا وانما هو شيء افتديت به يميني وعن اشعث بن قيس انه قال اشتريت يميني
بسبعين الفا اعلم ان الحلف بالله صادقا جائز بلا خلاف وقد صدر عن نبينا عليه
الصلوة والسلام وعن الصحابة والتابعين ولكن اكثاره مكروه لما سبق من الاثر والحديث
وما نقل من السلف فيحمل اما على الاتقاء من التهمة او على انه لا يتعود تكثير الحلف او على
تعظيم امر اليمين ليخاف الناس عن الغموس اشد الخوف او نحوها الخامس والاربعون
سؤال الامارة والقضاء فانه لا يحل كسؤال المال خ م عن عبد الرحمن بن سمرة انه
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها

عن مسئلة وكلت اليها دت عن انس رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من
ابتغى القضاء وسال فيه شفعاء وكل الى نفسه ومن اكره عليه انزل الله عليه ملكا
يسدده فمن هذا قال بعضهم لا يجوز قبول القضاء بالاختيار والمختار جوازه رخصة ان كان
بلا سؤال ولا طلب ولا استشفاع والعزيمة تركه وكذا الامارة ووجهه انهما قلما يقدر
الانسان على رعاية حقوقهما دت عن ابي هريرة رض انه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من ولي القضاء او جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين
حد حب عن عايشة انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليأتين
على القاضي العدل يوم القيمة ساعة يتمنى انه لم يقض بين اثنين في تمرة قط طك
عن عوف بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان شئتم انبأتكم عن الامارة
وما هي فناديت باعلى صوتي وما هي يا رسول الله قال اولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها
عذاب يوم القيمة الا من عدل وكيف يعدل مع اقربيه خ عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال انكم ستحرصون على الامارة وستكون ندامة يوم القيمة فنعم
المرضعة وبئست الفاطمة حد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من
امير عشرة الا يؤتى يوم القيمة مغلولا لا يفكه الا العدل طكط عن ابن عباس رض رفعه
ما من رجل ولي عشرة الا اتى به يوم القيمة مغلولة يده الى عنقه حتى يقضى بينه وبينهم
وكون تركهما عزيمة اذا وجد من يصلح لهما غيره والا فعليه القبول لانهما فرضا كفاية السادس
والاربعون سؤال تولية الاوقاف فهو كسؤال القضاء قال ابن همام قالوا لا يولى من طلب
التولية على الاوقاف كمن طلب القضاء لا يقلد السابع والاربعون طلب الوصايا م
رحد عن ابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا ابا ذر اني اراك ضعيفا واني احب
لك ما احب لنفسي لا تأمرن على اثنين ولا تولين مال اليتيم وقال قاضيخان لا ينبغي للرجل
ان يقبل الوصية لانها امر على خطر لما روي عن ابي يوسف رح انه قال الدخول في الوصية
اول مرة غلط والثانية خيانة وعن غيره والثالثة سرقة وعن بعض العلماء لو كان الوصي
عمر بن الخطاب لا ينجو عن الضمان وعن الشافعي لا يدخل في الوصية الا احمق او لص انتهى
فلذا قيل اتقوا الواوات الثامن والاربعون دعاء الانسان على نفسه وتمني الموت
قال الله تعالى ويدع الانسان بالشر دعاءه بالخير وكان الانسان عجولا اخرجه الستة الا
ط

ط عن انس انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنى احدكم الموت لضر نزل به
فان كان لا بد فاعلا فليقل اللهم احيني ما كانت الحيوة خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة
خيرا لي ح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنين احدكم الموت اما محسنا
فلعله يزداد واما مسيئا فلعله يستعتب وفي رواية مسلم لا يتمنى احدكم الموت ولا يدع
به من قبل ان ياتيه انه اذا مات انقطع عمله وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا حد هق
عن جابر رض انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنوا الموت فان هول المطلع شديد
وان من السعادة ان يطول عمر العبد ويرزقه الله الانابة وهذا النهي لمن تمنى الموت
لضر دنيوي نزل به واما ان خاف على دينه من الفساد فجائز ع عن عليم الكندي انه قال
كنت جالسا مع ابي عبس الغفاري على السطح فراى ناسا يتحملون من الطاعون
فقال يا طاعون خذني اليك يقولها ثلاثا فقال عليم لم تقول هذا الم يقل رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يتمنين احدكم الموت فانه عند ذلك انقطاع عمله ولا يرد فيستعتب فقال
ابو عبس انا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بادروا بالموت ستا امرة
السفهاء وكثرة الشرط وبيع الحكم واستخفافا بالدم وقطيعة الرحم ونشأ يتخذون
القرآن مزامير يقدمون الرجل ليغنيهم بالقرآن وان كان اقلهم فقها التاسع والاربعون
رد عذر اخيه وعدم قبوله جه عن جودان انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اعتذر الى اخيه المسلم فلم يقبل منه كان عليه مثل خطيئة صاحب مكس طط
عن عايشة انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عفوا تعف نساؤكم وبروا آباءكم
يبركم ابناؤكم ومن اعتذر الى اخيه فلم يقبل عذره لم يرد على الحوض والظاهر ان هذا
الوعيد فيمن لم يتحقق بذنب اخيه واحتمل عذره الصدق والا يكون قوله عفوا
وهو ليس بواجب الخمسون تفسير القرآن برايه دت عن جندب انه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من قال في كتاب الله عز وجل برايه فاصاب فقد اخطا ت عن
ابن عباس انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده
من النار وفي رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الحديث عني الا ما علمتم
فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ومن قال في القرآن برايه فليتبوأ مقعده
من النار اعلم انه ليس المراد بالنهي عن التفسير بالراي ان يقتصر فيه على المسموع

من رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه اقل قليل فيلزم ان لا يحتج احد بالقرآن في
غير المسموع فينسد باب الاجتهاد وذا باطل بالاجماع قال الفقيه ابو الليث في البستان
النهي انما ورد في المتشابه منه لا في جميعه كما قال الله تعالى فاما الذين في قلوبهم زيغ
الآية لان القرآن انما نزل حجة على الخلق فلو لم يجز التفسير لم يكن حجة بالغة فاذا كان
كذلك جاز لمن يعرف لغات العرب وعرف شان النزول ان يفسره واما من كان من
المتكلفين ولم يعرف وجوه اللغة لا يجوز له ان يفسره الا مقدار ما سمع فيكون ذلك
على وجه الحكاية لا على سبيل التفسير انتهى اقول ومن جملة محمل النهي من لم يعرف
الناسخ والمنسوخ ومواضع الاجماع وعقايد اهل السنة والجماعة فيفسره على مقتضى
العربية فلا يامن عن الخطاء فلا يفيد مجرد معرفة وجوه اللغة بل لا بد معها من معرفة
بما ذكرنا فاذا حصل له هاتان المعرفتان فله ان يفسر فلا يكون تفسيره بالرأي
الا ترى ان المجتهدين اختلفوا في تفسير آيات واستنبطوا منها احكاما مبنية على فهمهم
كقوله تعالى او لامستم النساء حمل الشافعي رح على المس باليد واوجب الوضوء بلمس
النساء وابو حنيفة رح على الجماع فلم يوجبه به وغير ذلك مما لا يحصى الحادي والخمسون
اخافة المؤمن من غير ذنب واكراهه على ما لا يريده كالهبة والنكاح والبيع طب عن
عمر انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اخاف مؤمنا كان حقا
على الله ان لا يؤمنه من افزاع يوم القيمة الثاني والخمسون قطع كلام الغير وخلطه
بكلامه من غير ضرورة خصوصا اذا كان في مذاكرة العلم او تكرار الفقه وقد مر ان السلام
عليه اثم وكذا قطع كلام نفسه خصوصا حين كان يقرأ او يدعو او يفسر او يحدث او
يخطب للناس ويلتفت في اثنائه الى شخص فيأمره ببعض حوائجه ببيته او نحوه
وكذا تكلم من في مجلس عظة او تدريس او من فوقه حين يتكلم مع من عن يمينه او
شماله ولو مع الاخفاء وكذا مجرد التفاته وتحركه من غير حاجة وكل هذا سوء ادب
وخفة وعجلة وينبغي بل على المتكلم ان يسرد كلامه الى ان ينتهي من غير تخلل كلام اجنبي
وعلى المخاطب التوجه اليه والانصات والاستماع الى ان ينتهي كلامه بلا التفات
ولا تحرك ولا تكلم خصوصا اذا كان المتكلم في تفسير كلام الله تعالى او رسوله عليه
الصلوة والسلام الا ان يبدو حاجة داعية طبعا او شرعا فلا يجد بدا من بعض ما ذكر

الثالث والخمسون رد التابع كلام متبوعه ومقابلته ومخالفته وعدم قبوله
واطاعته في امر مشروع كالرعية للامير والقاضي والولد لوالديه والمملوك لسيده
والتلميذ لاستاذه والمرأة لزوجها والجاهل للعالم وهذا قبيح جدا يستحق به التعزير
قال في الخلاصة رجلان وقعت بينهما خصومة فاخرج احدهما خطوط المفتيين فقال
الآخر ليس كما كتبوا او لا نعمل بهذا يجب عليه التعزير انتهى الرابع والخمسون السؤال عن
حل شيء وحرمته وطهارته ونجاسته صاحبه ومالكه تورعا بلا ريبة وامارة
ظاهرة على الحرمة والنجاسة كمن يريد ان يشتري شيئا فيسأل [illegible] مالكه
وهو مستور او يهدي به رجل مستور او يدعوه الى ضيافة فيسأل عن حل الهدية والطعام
او ياتي به ماء في كوز ليشرب او يتوضأ او يفرش له ثوبا او سجادة ليصلي وليس ثم
علامة نجاسة فيسأل عن طهارته فهذا اذى له وسوء ظن او ديانة او عجب او جهل
وتجسس وبدعة فعليك الاعتماد على الظاهر كما اعتمد عليه الصحابة والتابعون
في ان اليد دليل الملك والاصل في الاشياء الحل والطهارة واليقين لا يزول بالشك
وسيجيء لهذا زيادة تفصيل في الباب الثالث الخامس والخمسون تناجي اثنين عند
ثالث ولو ساكتا فانه منهي عنه خ م عن ابن مسعود رضه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اذا كنتم ثلثة فلا يتناجى اثنان دون الآخر حتى تختلطوا بالناس من اجل
ان ذلك يحزنه ولا تباشر المرأة المرأة فتصفها لزوجها كانه ينظر اليها ط عن
ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يتناجى اثنان دون واحد
وزاد د قال ابو صالح فقلت لابن عمر فاربعة قال لا يضرك السادس والخمسون
التكلم مع الشابة الاجنبية فانه لا يجوز بلا حاجة حتى يشمت ولا يسلم عليها ولا يرد
سلامها جهرا بل في نفسه وكذا العكس لقوله عليه الصلوة والسلام النساء
زناة الكلام وسيجيء تمامه في آفات الاذن السابع والخمسون السلام على الذمي
بلا حاجة عنده فانه مكروه ومعها لا باس به وعن اصحابنا انه لا يسلم على الفاسق
المعلن ولا على الذي يتغنى والذي يطير الحمام كذا في التاتارخانية نقلا عن العتابية
ورد سلام الذمي بقوله عليكم ولا يزيد عليه كذا في الخانية وغيرها الثامن والخمسون
السلام على من يتغوط او يبول ونحوه التاسع والخمسون [illegible] الاعمى الطريق ونحوه

لمن يريد المعصية فانها لا تجوز فانها اعانة على المعصية قال الله تعالى ولا تعاونوا
على الاثم وفي الخلاصة ذمي يسئل مسلما عن طريق البيعة لا ينبغي له ان يدله انتهى
ومنها الدلالة للشرطي والظلمة اذا ذهبوا للظلم والفسق ومنها تعليم المسائل
للمبطل في دعواه وتعليم الاقوال المهجورة والضعيفة ونحو ذلك السكوت والاذن
والاجازة فيما هو معصية فان الرضاء بالمعصية معصية كاذن الزوج لامرأته
ان تخرج من بيته الى غير مواضع مخصوصة وفي الخلاصة وفي مجموع النوازل يجوز
للزوج ان ياذن لها بالخروج الى سبعة مواضع زيارة الابوين وعيادتهما وتعزيتهما
او احدهما وزيارة المحارم فان كانت قابلة او غاسلة او كان لها على آخر حق او لآخر
عليها حق تخرج بالاذن وبغير الاذن والحج على هذا وفيما عدا ذلك من زيارة الاجانب
وعيادتهم والوليمة لا ياذن لها ولو اذن وخرجت كانا عاصيين وتمنع من الحمام
فان ارادت ان تخرج الى مجلس العلم بغير رضاء الزوج ليس لها ذلك فان وقعت
لها نازلة ان سئلها الزوج من العالم واخبرها بذلك لا يسعها الخروج وان امتنع
من السؤال يسعها الخروج من غير رضا الزوج وان لم يقع لها نازلة لكن ارادت
ان تخرج الى مجلس العلم لتتعلم مسئلة من مسائل الوضوء والصلوة ان كان الزوج
يحفظ المسائل ويذكر عندها له ان يمنعها وان كان لا يحفظ الاولى ان ياذن لها
احيانا وان لم ياذن فلا شيء عليه ولا يسعها الخروج ما لم يقع لها نازلة انتهى
وقال ابن همام وحيث ابحنا لها الخروج فانما يباح بشرط عدم الزينة وتغيير الهيئة
الى ما لا يكون داعية لنظر الرجال والاستمالة قال الله تعالى ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى
وقول الفقيه وتمنع من الحمام خالفه فيه قاضيخان قال في فصل الحمام في فتاواه
دخول الحمام مشروع للنساء والرجال جميعا خلافا لما قاله بعض الناس روي
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الحمام وتنور وخالد بن الوليد دخل حمام حمص
لكن انما يباح اذا لم يكن فيه انسان مكشوف العورة انتهى وعلى ذلك فلا خلاف
في منعهن من دخوله للعلم بان كثيرا منهن مكشوف العورة وقد وردت احاديث
عن النبي صلى الله عليه وسلم تؤيد قول الفقيه منها في النسائي والترمذي وحسنه
والحاكم وصححه على شرط مسلم عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم من كان

يؤمن

يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام وعن عايشة رضي الله عنها سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحمام حرام على نساء امتي رواه الحاكم وقال صحيح
الاسناد انتهى وقد يكون الاذن بالسكوت فهو كالقول لان النهي عن المنكر فرض واما
المنع والرد بالقول فيما يجب الاذن فداخل في النهي عن المعروف ومن جملته منع امرأته
عن تمريض احد ابويها اذا لم يوجد من يمرضه ويقوم بحوايجه فيلزم الزوج وعليها
ان تخرج بلا اذنه اذ لم يمنعها بالفعل **البحث الثالث** فيما الاصل فيه الاذن من الآفات
التي لا يتعلق بها نظام المعاش وهو ستة الاول المزاح **ت** عن ابي هريرة انه قال
قالوا يا رسول الله انك لتداعبنا قال اني لا اقول الا حقا **دت** عن انس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال له يا ذا الاذنين يعني يمازحه انتهى **بعل** عن ابي هريرة انه صلى الله
عليه وسلم كان يدلع لسانه للحسن بن علي فيرى الصبي لسانه فيهش اليه وشرط جوازه
ان لا يكون فيه كذب ولا ترويع مسلم **دت** عن عبد الله بن سايب عن ابيه عن جده
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا ياخذن احدكم عصا اخيه لاعبا ولا جادا
د عن ابن ابي ليلى رضي الله عنه قال حدثنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم انهم كانوا يسيرون
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنام رجل منهم فانطلق بعضهم الى حبل معه فاخذه
ففزع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لمسلم ان يروع مسلما وكثرته
مذموم منهي عنه لما سبق في الرابع من حديث ابي عباس وقد يكون كثرته
تسقط المهابة والوقار وتورث الضغينة في بعض الاحوال ولا استحسان في كثرة
الضحك المميت للقلب **ت** عن ابي هريرة انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه من
ياخذ هؤلاء الكلمات فيعمل بهن او يعلم من يعمل بهن قال ابو هريرة انا يا رسول الله
فاخذ بيدي فعد خمسا فقال اتق المحارم تكن اعبد الناس وارض بما قسم الله لك
تكن اغنى الناس واحسن الى جارك تكن مؤمنا واحب للناس ما تحب لنفسك
تكن مسلما ولا تكثر الضحك فان كثرة الضحك تميت القلب **هق** عن ابي هريرة
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد ليقول الكلمة لا يقولها الا ليضحك بها
المجلس يهوي بها ابعد ما بين السماء والارض وان الرجل ليزل عن لسانه اشد
مما يزل عن قدميه والثاني المدح وهو جائز **حزحي** عن ابن عمر انه قال رسول الله

عليه وسلم لو وزن ايمان ابي بكر بايمان العالمين لرجح ورواه هق موقوفا على
ت عن عقبة بن عامر انه قال عليه الصلوة والسلام لو كان بعدي نبي لكان
عمر بن الخطاب ولكن جوازه بشروط خمسة الاول ان لا يكون لنفسه لان تزكية
النفس لا تجوز قال الله تعالى ولا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى وفي حكمها مدح
ما يتعلق بها من الاولاد والاباء والتلامذة والتصانيف ونحوها بحيث يستلزم
مدح المادح قيل لحكيم ما الصدق القبيح قال ثناء المرء على نفسه الا ان يكون لتحدث
بنعمة الله تعالى او اعلام حاله من العلم والعمل ليأخذ عنه او ليقتدى به او ليعطوا حقه
او يدفعوا عنه الظلم ونحو ذلك مما لم تقصد به التزكية والفخر ت م عن ابي سعيد
انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد ادم ولا فخر والثاني الاحتراز عن الافراط
المؤدي الى الكذب والرياء والقول بما لا يتحققه ولا سبيل له الى الاطلاع عليه كالتقوى
والورع والزهد فلا يجزم القول بمثلها بل يقول احسب ونحوه والثالث ان لا يكون
الممدوح فاسقا دنيا هق عن انس انه قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يغضب اذا
مدح الفاسق وفي رواية بعل عدى اذا مدح الفاسق غضب الرب واهتز العرش
والرابع ان يعلم انه لا يحدث في الممدوح كبرا وعجبا وغرورا خ م عن ابي بكرة انه
اثنى رجل على رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ويلك قطعت عنق صاحبك
ثلاثا ثم قال من كان منكم مادحا اخاه لا محالة فليقل احسب فلانا والله حسيبه
ولا ازكي على الله احدا احسب كذا وكذا ان كان يعلم ذلك منه م عن المقداد ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اذا رايتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب هب د عن
يحيى بن جابر انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مدحت اخاك في وجهه
فكانما امررت على حلقه موسى رميضا والخامس ان لا يكون المدح لغرض حرام او
مفضيا الى فساد مثل مدح حسن شخص معين من المرد والنساء الاجانب
لتحريك الشهوة وحثهم الى اللواطة والزنا او تلذذ النفس وتطييب المجلس وانحاكم
ومثل مدح امراة لزوجها اجنبية وقد مر في حديث ابن مسعود ومثل مدح
الامراء والقضاة ليتوسل به الى المال الحرام او التسلط على الناس وظلمهم ونحو
ذلك واما الذم المذموم فاكثره داخل في الكذب او الغيبة او التعيير او اللمز وما

لم يدخل

لم يدخل ذم الطعام تركه خ م عن ابي هريرة انه قال ما عاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم طعاما قط ان اشتهاه اكله وان كرهه تركه وكذا ذم اللباس والدابة والمسكن
ونحوها وكل هذه داخل في الكبر والثالث الشعر وهو جائز اذا خلا عن الكذب و
هجو ما لا يجوز هجوه وذكر الفسق والتغني وافات المدح والاستكثار منه والتجرد
له حتى يشغله عن بعض الواجبات والسنن وقلما يخلو عن هذه الافات قال الله تعالى والشعراء
يتبعهم الغاوون الى اخر السورة ت عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لان يمتلئ جوف احدكم قيحا حتى يريه خير له من ان يمتلئ شعرا والرابع السجع
والفصاحة وهما ان كانا بلا تكلف ولا تصنع تحمد وخاصة وخصوصا اذا كانا
في الخطابة والتذكير بل يستحب التكلف اليسير لان فيهما تحريك القلوب و
تشويقها وقبضها وبسطها واما فيما عداهما فالتكلف فيهما والتشدق مذموم ناش
من الرياء وحب الثناء ت عن ابن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان الله يبغض البليغ من الرجال الذي يتخلل بلسانه كما تتخلل البقرة م عن ابن
مسعود رضي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلك المتنطعون ثلاثا ت عن جابر رضي
قال النبي صلى الله عليه وسلم ان ابغضكم الي وابعدكم مني مجلسا الثرثارون والمتفيهقون
والمتشدقون في الكلام والخامس الكلام فيما لا يعني مثل حكاية اسفاره وما راى
فيها من جبال وانهار واطعمة وثياب ومنه السؤال عما لا يهم وهذا اذا خلا عن الكذب
والغيبة والرياء ونحوها من المحرمات لا يحرم بل قد يستحب اذا قارنه نية صالحة
مثل دفع التهمة بالكبر والعجب بعدم الكلام واحتقاره في المجلس او دفع المهابة
والحياء حتى يتكلم صاحبه تمام مراده من الاستفتاء وغيره او دفع الحزن عن المحزون
والمصاب او تسلية النساء وحسن المعاشرة معهن او التلطف بالصبيان
او لعدم ادراك الم السفر او الجوع او نحو ذلك وكذا يستحب المزاح في هذه المواضع
نعم ينبغي التنبه لخروج عن حد ما لا يعني فكل ما لا يعني يستحب تركه ت عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ت
عن انس انه توفي رجل فقال رجل اخر ورسول الله يسمع ابشر بالجنة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما يدريك لعله تكلم بما لا يعنيه او بخل بما لا يغنيه د بنا بعل

آفة العبادات

عن انس استشهد رجل منا يوم احد فوجد على بطنه صخرة مربوطة من الجوع
فمسحت امه التراب عن وجهه وقالت هنيئا لك يا بني فقال النبي صلى الله عليه
وسلم ما يدريك لعله يتكلم فيما لا يعنيه ويمنع ما لا يضره وتوجيهه ان البشارة
والتهنئة الكاملتين لمن لا يحاسب اصلا اذ الحساب نوع عذاب ومن تكلم بما
لا يعني يحاسب ويسأل هب عن ابي هريرة انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اكثر الناس ذنوبا اكثرهم كلاما فيما لا يعني ووجهه انه يجرّه غالبا الى ما لا يحل
من الكذب والغيبة ونحوهما والسادس فضول الكلام وهو الزيادة فيما يعني
على قدر الحاجة وليس منه التفصيل في المسائل المشكلة خصوصا للافهام القاصرة
والتكرار في العظة والتذكير والتعليم والتعلم ونحوها لانه للحاجة وفيما لا
حاجة فيه يستحب الايجاز والاختصار وقد سبق في القسم الاول حديثا عمرو بن
دينار وانس فتذكر البحث الثالث فيما الاصل فيه الاذن من العادات التي
يتعلق بها النظام وهي المعاملات كالبيع والاجارة والشركة والمضاربة والرهن
والهبة والنكاح والطلاق والعتاق والايداع والعارية ونحوها فهذه الامور
مباحات في نفسها وان كان بعضها في بعض الحال واجبا او سنة او مستحبا
ولكن الشرع اعتبر فيها اركانا وشروطا يجب رعايتها عند المباشرة والا يصير
باطلا او فاسدا او مكروها فيأثم صاحبه او يبقى فيكون آفة اللسان فلذا
لما قيل لمحمد لم لا تصنف كتابا في الزهد قال صنفت كتاب البيوع اشارة الى ان
الزهد والتقوى لا يحصل الا بالتحرز في المعاملة عن كل بطلان وفساد وكراهة
وموضع معرفتها علم الفقه فلا بد لكل من باشر هذه الامور او بعضها معرفة علم الحال
مما باشره لانه علم الحال فانه فرض عين لما بينا في فضل العلم البحث الرابع فيما الاصل
فيه الاذن من العبادات المتعدية مثل التعليم والتذكير والامامة والتاذين
ولصحتها واستحبابها ووجوبها شرائط لا بد من معرفتها ورعايتها لمن باشرها
حتى يحصل الشروط فيصير عبادة يترتب عليها الثواب والا يأثم ان تركها فان
لم يراع صار لغوا فلا يكون متقيا فكان آفة اللسان ايضا وموضعه ايضا علم الفقه
وهو علم الحال ايضا لمن يتصدى البحث الخامس فيما الاصل فيه الاذن من

من

٧١

السلام

من العبادات القاصرة كالتلاوة والذكر والدعاء وهذه ايضا شروط
وآداب تعرف في الفقه فان لم يراع يأثم صاحبه فيكون آفة اللسان كالسابقين
المتصلين بها كمن يقرأ او يذكر او يدعو باللحن والتغني فهما حرامان فلا بد من التجويد
وقد صنفنا فيه رسالة سميناها الدر اليتيم فعليك بحفظها وما يفهمك في هذا
الباب او بالاجرة والنفع الدنيوي فانه حرام في العبادة البدنية الصرفة وفيه صنفنا
انقاذ الهالكين وايقاظ النائمين فعليك بهما وكمن يسبح في مجلس المعصية جاهلا
او البايع عند فتح المتاع لترويجه او الحارس فانهم يأثمون وكذا سائر الاذكار والصلوة
على النبي عليه الصلوة والسلام بخلاف من يقصد الاعتبار بانهم يشتغلون بالمعصية
او امور الدنيا وانما اشتغل بذكر الله تعالى او الواعظ بقول صلوا او الغازي كبروا
فانهم يثابون كذا في الخلاصة وغيره وجملة ما ذكرنا الى هنا آفات اللسان من حيث
النطق البحث السادس في آفات اللسان من حيث السكوت كترك تعلم القرآن
والتشهد والقنوت ونحوها مما يجب او يسن او ترك قراءته وترك الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر عند القدرة بلا ضرر وظن التأثير وترك النصح والاصلاح بين الناس
عند ظن القبول وترك التعليم والفتوى عند التعين وترك الحكم من القاضي
بما انزل الله تعالى وترك السلام ورده اذا كان مستحبا ت عن ابي هريرة رض ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اذا انتهى احدكم الى المجلس فليسلم فان بدا له ان يجلس فليجلس
ثم اذا قام فليسلم فليست الاولى احق من الثانية خ م عن انس انه مر على صبيان
فسلم عليهم وقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله طب عن ابي هريرة مرفوعا
اعجز الناس من عجز في الدعاء وابخل الناس من بخل بالسلام م عنه مرفوعا حق المسلم
على المسلم ست قيل ما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك
فاجبه واذا استنصحك فانصح له واذا عطس فحمد الله تعالى فشمته واذا مرض فعده واذا مات
فاتبعه وترك التشميت اذا عطس وحمد اذا كان واجبا م عن ابي موسى مرفوعا
اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه وان لم يحمد الله فلا تشمتوه د عن ابي هريرة (?)
يرفعه شمت اخاك ثلثا فان زاد فهو زكام ذ عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان اذا عطس وضع يده او ثوبه على فيه وخفض او غض بها صوته ع

مرفوعا ان الله تعالى يحب العطاس ويكره التثاوب واذا عطس احدكم فحمد الله تعالى
فحق على كل مسلم سمعه ان يقول يرحمك الله واما التثاوب فانما هو من الشيطان
واذا تثاءب احدكم في الصلوة فليكظم ما استطاع ولا يقل هاى فانما ذلك
من الشيطان يضحك منه ومنها ترك الادب في دخول دار الغير فان الاذن واجب
قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم الآية د عن ربعي بن حراش انه
جاء رجل من بني عامر فاستاذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت فقال
أألج فقال رسول الله لخادمه اخرج الى هذا فعلمه الاستيذان فقل له قل السلام
عليكم أأدخل فسمع الرجل ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليكم
أأدخل فاذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل م عن ابي موسى مرفوعا الاستيذان
ثلث فان اذن لك والا فارجع د عن ابي هريرة مرفوعا اذا دعي احدكم فجاء مع الرسول
فان ذلك له اذن وفي رواية رسول الرجل الى الرجل اذنه ط عن عطاء بن يسار
ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال استاذن على امي فقال نعم
ترك الكلام مع الوالدين ونساء المحارم و ترك انقاذ المظلوم بالقول عند القدرة
و ترك الشهادة والتزكية عند التعين و ترك تعظيم اسم الله تعالى بنحو سبحان الله
او تبارك الله عند سماعه فانه واجب كالصلوة على النبي عليه الصلوة والسلام
فانه يجب في العمر مرة عند الاكثر وعند بعضهم يجب هو ايضا عند كل سماع و ترك
السؤال للعاجز عند المخمصة فانه فرض ولو عجز عن الخروج يفترض على كل من علم
حاله ان يعطيه بقدر ما يتقوى على الطاعة فان لم يجد ما يعطيه يفترض عليه
ان يخبر حاله لمن يقدر على اعطائه فاذا فعل البعض يسقط عن الباقين وبالجملة
السكوت عن كل كلام وجب او سن حرام او مكروه آفة للسان وصاحبه شيطان
اخرس وهذه الاربعة لو فصلت لزادت على مائة ففي كلها اثم وخطر يجب تعلمها
وتعليمها وتوقيها لمن يسرها ولا مخلص عن جميعها في هذا الزمان الا بالعزلة
وعدم اختلاط الناس الا في الجمعة والجماعات وضرورة المعاش والمعاد فاذا
ضم هذه العشرة الى ما سبق يصير سبعين ولنذكرها جملة ليسهل حفظها
كما فعلنا في آفات القلب كفر خوض خطأ كذب غيبة نميمة سخرية سب فحش

لعن طعن نياحة مراء جدال خصومة تعريض غناء افشاء سر خوض في الباطل
سؤال مال ومنفعة دنيوية سؤال عوام عما لا يبلغه فهمهم سؤال عن الاغلوطات
خطأ في تعبير نفاق قول كلام ذي لسانين شفاعة سيئة امر بمنكر ونهي عن المعروف
غلظة كلام سؤال عن عيوب الناس افتتاح ابتداء بكلام عند اذان و
اقامة كلام في صلوة كلام في حال الخطبة كلام دنيا بعد طلوع فجر كلام في خلاء كلام
عند جماع دعاء على مسلم دعاء للظالم بغير صلاح كلام عند قراءة القرآن كلام دنيا
في مساجد نبز بالالقاب يمين غموس يمين بغير الله تعالى كثرة يمين سؤال امارة و قضاء
سؤال تولية سؤال وصاية دعاء انسان على نفسه وعلى موت رد عذر اخيه تفسير
قرآن برأيه اخافة مؤمن قطع كلام غير ونحوه رد تابع كلام متبوعه سؤال
حل شيء وطهارته في غير محله مزاح مدح شعر سجع فصاحة ما لا يعني فضول
كلام تناجي تكلم مع شابة اجنبية سلام على ذمي وفاسق معلن سلام على متغوط
ودلالة على طريق معصية اذن فيما هو معصية آفات المعاملات آفات
العبادات المتعدية آفات العبادات القاصرة آفات السكوت فظهر ان امر اللسان
من اعظم الامور واهمها كالقلب فلذا قيل انما المرء باصغريه وهما اكبر مجاري التقوى
فلذا كثر اهتمام السلف بهما من بين سائر الاعضاء وفصلناهما بعض التفصيل
وان كان بالنسبة الى مقتضى الحاجة غاية الايجاز فعليك ايها السالك بصيانة
اللسان عن جميع هذه الآفات اذ لا تقوى بدونها خصوصا الكفر وقرينيه الكذب
والغيبة اما الثلثة الاول فحالها ظاهر واما الكذب والغيبة فهما في آفات اللسان
كالرياء والكبر في آفات القلب فكما ان من نجا منهما بعد النجاة من الكفر والبدعة
يرجى ان ينجو من سائر آفات القلب كما ذكرنا سابقا فكذلك يرجى ههنا ايضا ان
من نجا من الكذب والغيبة بالكلية بعد النجاة من الكفر وقرينيه ان ينجو من
سائر آفات اللسان باذن الله تعالى وتوفيقه فلذا ورد فيهما من الاخبار والآثار
والاهتمام من السلف ما لم يرد في غيرهما روي عن عمر بن عبد العزيز انه قال ما
كذبت كذبة منذ شددت على ازاري وذكر الفقيه ابو الليث عن بعض الزهاد
انه اشترى قطنا لامرأته فقالت المرأة ان باعة القطن قوم سوء يخونونه

في هذا القطن فطلق الرجل امرأته فسئل عن ذلك فقال اني رجل غيور وخفت ان
يكون القطن يوم خصماءها يوم القيمة فيقال ان امراة فلان تعلق بها القطن
فلاجل ذلك طلقتها **الصنف الثالث** في آفات الاذن فمنها استماع كل ما لا يجوز تكلمه
بلا ضرورة دينية كخوف الهلاك واخذ الحق وكسب المعاش او دينية كاقامة واجب
او سنة كتشييع جنازة معها نائحة بخلاف اجابة دعوة فيها منكر كالغناء واللعب فان
الداعي لما ارتكب المعصية لم يستحق الاجابة فلم تكن سنة بل حراما او اثما لم يجز الاستماع
لان المستمع شريك القائل طب عن ابن عمر انه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الغيبة وعن الاستماع الى الغيبة و منها استماع الملاهي بلا اضطرار كذلك
كالتجارة والغزو والحج اذا لم يمكن الا مع استماع الملاهي لا يضر قال قاضيخان عن النبي
صلى الله عليه وسلم استماع الملاهي معصية والجلوس عليها فسق والتلذذ بها
من الكفر انما قال ذلك على وجه التشديد وان سمع بغتة فلا اثم عليه ويجب
ان يجتهد كل الجهد حتى لا يسمع لما روي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخل
اصبعه في اذنه انتهى و منها استماع الغناء بالاختيار قال في التاتارخانية
التغني واستماع الغناء حرام اجمع عليه العلماء وبالغوا فيه وفي الهداية ان المغني
للناس لا يقبل شهادته لانه يجمعهم على الكبيرة وفي التاتارخانية ايضا والحاصل
انه لا رخصة في باب السماع في زماننا لان جنيدا تاب عن السماع في زمانه و
في الاختيار عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كره رفع الصوت عند قراءة القرآن
والجنازة والزحف والتذكير اي الوعظ فما ظنك به عند استماع الغناء المحرم
الذي يسمونه وجدا انتهى واقبح التغني ما كان في القرآن والذكر والدعاء وقد مر
شيء منه في آفات اللسان و منها استماع القرآن ممن يقرأ بلحن وخطاء
بلا تجويد فعليه النهي ان ظن التأثير والا فعليه القيام والذهاب ان قدر والا
فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين وهذا وان دخل في الآية الاولى لكن خص
بها لكثرة الابتلاء بها مع اعتقاد الجواز واشبههم من قعود الاثم على القارئ لا السامع
و منها استماع كلام شابة اجنبية من غير حاجة خ م عن ابي هريرة مرفوعا كتب
على ابن آدم نصيبه من الزنا مدرك ذلك لا محالة العينان زناهما النظر والاذنان

زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش والرجل زناها
الخطا والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج او يكذبه و منها استماع
حديث قوم يكرهونه الا ان يكون في قصد اضراره فعدم حديث خ عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه من تحلم بحلم لم يره كلف ان يعقد بين شعيرتين
ولن يفعل ومن استمع الى حديث قوم وهم له كارهون صب في اذنيه الآنك
يوم القيمة ومن صور صورة عذب وكلف ان ينفخ فيها الروح وليس بنافخ وكل
هذه آفات الاذن من حيث الاستماع واما آفاته من حيث الاعراض عنه فكعدم
استماع القرآن والخطبة وخطاب المتبوع كالامير والقاضي والوالدين والاستاذ
والمحتسب والمعتبر والزوج والسيد وكعدم استماع القاضي كلام الخصمين
او احدهما والمفتي كلام المستفتي وولي الامر شكوى المظلوم والمسؤول عنه كلام
السائل المضطر والكبراء والاغنياء كلام الضعفاء والفقراء استكبارا او استحقارا
ونحو ذلك مما يجب استماعه او يسن **الصنف الرابع** في آفات العين اعلم ان
غض البصر مأمور به قال الله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم الآيتين
ففيه تأديب وايجاب بغض بعض النظر اي ما كان عن المحارم وتنبيه على فائدة الغض
وهي التزكية والطهارة للقلوب وتكثير الخير والطاعة اذ بالنظر يحصل خواطر تشغل
عن ذكر الله تعالى ويفوت حضور القلب وجمعية الخاطر وتدعو الى امور محرمة وتجعل
الشيطان فرصة وطريقا الى الاضلال و[illegible] يملأ الصدور بالوساوس فيفتح
ابواب الشرور والمعاصي وتهديد بان الله تعالى خبير بما يصنعون يعلم خائنة
الاعين وما تخفي الصدور وكفى بهذا زاجرا طب حك عن عبد الله بن مسعود
مرفوعا قال الله النظرة سهم مسموم من سهام ابليس من تركها من مخافتي ابدلته
ايمانا يجد حلاوته في قلبه حد هق عن ابي امامة مرفوعا ما من مسلم ينظر الى
محاسن امرأة ثم يغض بصره الا احدث الله له عبادة يجد حلاوتها في قلبه حب عن
ابي هريرة مرفوعا كل عين باكية يوم القيمة الا عينا غضت عن محارم الله تعالى وعينا
سهرت في سبيل الله تعالى وعينا خرج منها مثل رأس الذباب من خشية الله تعالى طب
عن معاوية بن حيدة مرفوعا ثلثة لا ترى اعينهم النار عين حرست في سبيل الله تعالى

آفات العين

وعين بكت من خشية الله تعالى وعين كفت عن محارم الله تعالى م عن جرير انه قال
سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجاءة فقال اصرف بصرك د ت
عن بريدة مرفوعا يا على لا تتبع النظرة النظرة فان لك الاولى وليس لك الثانية ثم
ان اعظم آفات العين النظر الى عورة انسان قصدا فنقول المنظور اليه ان كان
نفسه او صغيرا او صغيرة لم يبلغا الشهوة وقدر بان لا يشتهيا او منكوحته بنكاح
صحيح او امته التي لم يحرم عليه بمصاهرة او رضاع او نكاح او حرمة غليظة او
بكونها مشركة غير كتابية او مشتركة يجوز النظر من كل منهما الى كل عضو منها لكن
قالوا الادب ان لا ينظر الى الفرج لقوله عليه الصلوة والسلام لا تتجردا تجرد العير
ولقول عائشة ما رأى مني وما رأيت منه وقيل يورث النسيان وقيل يورث
العمى وروي فيه حديث لكن قيل انه موضوع وروى الفقهاء عن ابن عمر انه قال
الاولى ان ينظر الى فرج امرأته ليكون ابلغ في اللذة والحديث ان يكون انوثته ولو كان
المنظور اليه غير هؤلاء فان كان النظر بعذر يجوز مطلقا والا فان كان بشهوة
او شك فيحرم مطلقا والا فان كان المنظور اليه ذكرا يحرم النظر اليه من تحت السرة
الى تحت الركبة مطلقا وان انثى فان كان الناظر ايضا انثى فكالنظر الى الذكر والا
فان كانت المنظورة حرة اجنبية غير محرم للناظر يحرم اليها النظر سوى وجهها
وكفيها مطلقا حتى قالوا لا يجوز النظر الى عظم امرأة بالية في القبر والنظر الى وجهها
وكفيها من غير حاجة مكروه والا فكالنظر الى الذكر مع زيادة البطن والظهر والجنب
تسعة ا تحمل الشهادة كما في الزنا ب اداء الشهادة ج حكم القاضي د الولادة و
للقابلة ه البكارة في العنة والرد بالعيب و الختان والخفض ز المداواة منها
الاحتقان للمرض والهزال لا للجماع ح ارادة النكاح ط ارادة الشراء ففي هذه الاعذار
يجوز النظر وان خاف الشهوة ولكن لا ينبغي ان يقصدها وفي حكم النظر الى البدن النظر
فوق ثيابها ان كانت رقيقة او ملتزقة تصفها و من آفات العين النظر الى
الفقراء والضعفاء بطريق الاستحقاق فانه تكبر حرام و منها مشاهدة الملاهي
والمنكرات بغير ضرورة و منها اتباع البصر الى انقضاض كوكب فانه نهي عنه
وكذا عن النظر الى من فوقه في امر الدنيا على وجه الرغبة والى من دونه في امر الدين
ومنها

و منها النظر الى بيت الغير من شق الباب او من ثقب او كشف ستر فانه منهي عنه
خ م عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم فقد حل لهم ان يفقؤوا
عينه خ م عن انس رضي الله عنه ان رجلا اطلع من بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم فقام
اليه النبي عليه الصلوة والسلام بمشقص او بمشاقص فكاني انظر اليه يختل الرجل
ليطعنه حد عن ابي ذر مرفوعا ايما رجل كشف سترا فادخل بصره قبل ان يؤذن فقد اتى
حدا لا يحل له ان يأتيه ولو ان رجلا فقأ عينه لهدرت ولو ان رجلا مر على باب رجل
لا ستر له فرأى عورة اهله فلا خطيئة عليه انما الخطيئة على اهل المنزل طب عن عبد الله
بن بسر مرفوعا لا تأتوا البيوت من ابوابها ولكن ائتوها من جوانبها فاستأذنوا فان
اذن لكم فادخلوا والا فارجعوا واما آفات العين من حيث التغميض وعدم النظر
ففي الصلوة فانه مكروه وكذا في كل موضع يجب النظر واغا يجب اذا توقف عليه
واجب كحضور الجمعة والجماعات اذا لم يمكن بدون النظر وكحكم القاضي والشهادة
الصنف الخامس في آفات اليد وهي القتل والجرح لنفسه او غيره بلا حق وكذا قتل
النملة بغير الالقاء في الماء اذا اشتركت بالاذى وبدونه يكره وقتل القملة يجوز بكل حال
وكذا الجراد والهرة اذا كانت موذية تذبح بسكين ولا تضرب ولا تترك اذيتها ويكره
احراق كل حي قملة او نملة او عقربا او نحوها والقاؤها في الشمس ليموت الا انه
لا بأس به في السراجية لا بأس باحراق حطب فيه نمل والمثلة وضرب الوجه مطلقا و
الضرب بغير حق والغصب والغلول والسرقة و اخذ الزكوة والعشر والنذر والفطر
والكفارة واللقطة فما وجب صدقة من المال الخبيث ان كان غنيا غنا الاضحية وهو
من يملك مائتي درهم او قيمتها فاضلا عن الدين والحوائج الاصلية او هاشميا او كان
المعطي اصله او فرعه فيما عدا الاخيرين و اخذ الصدقة والهدية ممن يعلم او يظن انه انما
يعطيه لظنه على صفة من الفقر او العلم او الصلاح او التقوى او الكرامة او الولاية او نحو
وهو خال عنها و الاخذ من الوقف الباطل كوقف الدراهم والدنانير بدون الاضافة الى
الموت ولو كان مستحقا او سببا او من الوقف الصحيح على خلاف شرط الواقف و من
بيت المال لمن لم يكن من مصارفه او اكثر من كفايته و من مملوك الغير بلا اذن مولاه
والمال له و من مال من به جنون او عته او اغماء او صغر ولو كان ولية الا بطريق الكفاية

بمثل قيمته او اكثر و اخذ الميتة والدم والخمر ونحوها مما يحرم عينه وحملها ولو للاطعام
الهرة ونحوها او للتخليل الا لتطهير المحل و للاراقة و تصوير صور الحيوانات
خ م عن ابن مسعود مرفوعا ان اشد الناس عذابا يوم القيمة المصورون وفي
رواية ابن عمر يقال لهم احيوا ما خلقتم و لمس ما يحرم نظره او يكره من ذكر او انثى بلا ضرورة
غير انه يجوز مصافحة العجائز وغمز رجلها اذا امنا الشهوة بخلاف مصافحة الذمي
فانه مكروه و اهلاك المال او نقصه وتعييبه بلا غرض مشروع بالقطع والكسر
او الحرق او الغرق او الالقاء الى ما لا يمكن الوصول اليه لانه ان كان لغيره فظلم وتعد
يوجب الضمان وان كان لنفسه فاسراف وهو حرام لما سبق و الاعطاء للرياء
والمعصية وانتزاع غريم انسان من يده فانه ظلم يستحق التعزير لا الضمان و دفع
الدلاك فانه حرام بحل الالية باذنه كذا في الخلاصة و غمز الاعضاء في الحمام بلا ضرورة
فانه مكروه و كل لعب ولهو سوى ملاعبة الزوج والامة وما هو من جنس
الاستعداد للحرب كالنرد م عن بريدة مرفوعا من لعب بالنردشير فكانما غمس يده
في لحم خنزير ودمه وفي رواية د عن ابي موسى فقد عصى الله ورسوله و الشطرنج
و ضرب القضيب والطنبور وجميع المعازف والملاهي الا الدف بلا جلاجل في ليلة
العرس والاطبل الغزاة والحجاج والقافلة و لعب الحمامة د عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يتبع حمامة فقال شيطان يتبع شيطانة و التحريش
بين البهائم د ت عن ابن عباس انه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التحريش
بين البهائم و اتخاذ ذي الروح غرضا و قتله صبرا م عن ابن عباس مرفوعا لا تتخذوا
شيئا فيه الروح غرضا وفي رواية له و خ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من
اتخذ الروح غرضا م عن جابر انه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقتل شيء
من الدواب صبرا و التشبيك في المسجد وفي الذهاب اليه حد عن كعب بن
عجرة مرفوعا اذا توضأ احدكم ثم خرج عامدا الى الصلوة فلا يشبكن بين يديه فانه
في صلوة وفي رواية يا كعب اذا كنت في المسجد فلا تشبكن بين اصابعك فانت
في صلوة ما انتظرت الصلوة و كتابة ما يحرم تلفظه فان القلم احد اللسانين
و كتابة القرآن بالجنابة والحيض والنفاس والحدث وكذا مس هؤلاء المصحف

والتفسير وما كتب فيه آية ويكره تصغير المصحف و اخذ مال الغير بلا اذنه
لينتفع به مدة ثم يرده ولو لم يلحقه نقص ولا عيب لانه تصرف في ملك الغير بلا اذنه
فهو حرام او يحبسه عن صاحبه جدا او هزلا و ترويع المسلم واخافته بسل السلاح
ونحوه ولو مزاحا ط طب سنن عن عامر بن ربيعة ان رجلا اخذ نعل رجل فغيبها وهو
يمزح فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تروعوا المسلم فان روعة المسلم
ظلم عظيم خ م عن ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس
منا د ت عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يتعاطى السيف مسلولا
و النزع و حلق رأس المرأة ولحية الرجل و قص اقل من قبضة منها ولو بالاذن الا للتداوي
و القاء قلامة الظفر او الشعر الى الكنيف او المغتسل فانه مكروه يورث داء كذا في الخلاصة
و قلع الشوكة والحشيش الرطبتين على القبر فانه مكروه بخلاف اليابس و نبش القبر
وان دفنت مع ان الولد يتحرك في بطنها ثم رؤيت في المنام وقالت ولدت الا اذا كانت
دفنت في ملك الغير فصاحبه مخير ان شاء اخرج وان شاء سوى وزرع فوقه و
ادخال الاصبع في الدبر والفرج ولو عند الاستنجاء الا للتداوي و الاستنجاء و الامتخاط
باليمين فانه مكروه وينبغي ان يكون بالشمال وكذا كل ما فيه دفع اذى وخسة فاليمين
للامور الشريفة كاخذ المصحف والكتب والاكل والشرب وكذا يقدم اليمنى في لبس
القميص والقباء ويؤخر في النزع وهذا عند عدم العذر و منها التختم بغير الفضة
للرجال والعبرة للحلقة لا للفص فيجوز ان يكون من ياقوت او عقيق او فيروزج
ت عن بريدة انه جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم عليه خاتم حديد فقال ما لي ارى عليك
حلية اهل النار ثم جاءه وعليه خاتم من صفر فقال ما لي اجد منك ريح الاصنام ثم اتاه
وعليه خاتم من ذهب فقال ما لي ارى عليك حلية اهل الجنة قال من اي شيء اتخذه
قال من ورق ولا تتمه مثقالا د عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يساره
وكان فصه في باطن كفه س عن انس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل
الخلاء ينزع خاتمه خ عن انس رض انه كان نقش الخاتم ثلثة اسطر محمد سطر ورسول
سطر والله سطر ومنها اخذ الرشوة واعطاؤها الا لدفع الظلم واخذ الهدية و
الصدقة والبيع ونحوها اذا علم انها بعينها مغصوبة او حرام واما المعاصي العدمية

الرشوة ما يعطى لابطال حق او لاحقاق باطل تعريفات

فكقبض اليد وامساكها عن انقاذ المظلوم عند القدرة وعن الرمي بعد تعلمه
م عن عقبة رض مرفوعا من تعلم الرمي ثم تركه فليس منا وعن قص الاظفار حتى يطول
فانه مكروه سبب لضيق الرزق كذا في الخلاصة وغيره وعن كسر الطنبور وسائر
الات اللهو خصوصا اذا لم يصلح لغيره واراقة خمر المسلم لشاربها وعن نحو صور
الحيوان الكبيرة غنكرة بلا وصية وعن اخذ اللقيط واللقطة عند خوف الضياع
وعن دفع الظالم والحيوان عند قصد اخذ المال او اهلاكه او اضرار النفس و
عن انقاذهما عن الحرق او الغرق او السقوط او نحوها مما يوجب التلف والنقصان
عند القدرة بلا ضرر وعن كف الصبيان والمواشي في اول الليل وعن اغلاق الباب
واطفاء السراج وتخمير الاناء وايكاء السقاء خ م عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا استجنح الليل او كان جنح الليل فكفوا صبيانكم فان الشياطين تنتشر حينئذ
فاذا ذهب ساعة من الليل العشاء فخلوهم واغلق بابك واذكر اسم الله واطفئ مصباحك
واذكر اسم الله واوك سقاءك واذكر اسم الله وخمر اناءك واذكر اسم الله ولو تعرض
عليه شيئا وزاد في رواية لمسلم فان الشيطان لا يحل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف
اناء وفي اخرى فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء
ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء وفي اخرى لا ترسلوا مواشيكم وصبيانكم
اذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء فان الشياطين تبعث اذا غابت الشمس
حتى تذهب فحمة العشاء **الصنف** السادس في افات البطن هي ادخال الحرام لعينه
او لغيره وما يتولد منه وما ملكه خبيثا بالعقد الفاسد ونحوه مما يجب فسخه او
تصدقه والاكل فوق الشبع بلا قصد صوم غد وعدم استحياء ضيف والاكل
ما يضر البدن كالتراب والطين ونحوهما وشربه واما اكل ما فيه نجس كلحم الحية وخمر
للتداوي اذا انحصر فيه ففيه اختلفوا فيه وجوز بعضهم بلا انحصار ايضا اذا عرف
فيه الشفاء والاحوط الاجتناب مطلقا وينبغي للسالك ان يقلل الاكل ويجتنب عن كثرته
ومداومة الشبع فان في الاول صحة الجسم وجودة الحفظ وصفاء القلب والذكاء
وخفة المؤنة وامكان القناعة وعدم نسيان بلاء الله تعالى وعذابه وتذكر جوع
يوم القيمة واهل النار وتيسر المواظبة على العبادة لا سيما الوضوء وتمكن الايثار
والتصدق

والتصدق بما فضل من الاطعمة وفي الثاني قسوة القلب وفتنة الاعضاء لان اذا
جاع البطن شبع سائر الاعضاء وسكن وان شبع جاع سائر الاعضاء وهاج وفيه
قلة الفهم والعلم فان البطنة تذهب الفطنة وقلة العبادة وخطر حلاوتها وخطر
الوقوع في الشبهة والحرام وكثرة شغل القلب والبدن بالتحصيل والاثم بالتهيئة والتناول
ثم بالاكل ثم بالنام بافراغه والتخلص بالاحتياج الى الخلاء وانعدام السلامة عن الامراض
المتولدة عن الشبع غالبا والسؤال والحساب يوم القيمة وخوف الدخول في وعيد
اذهبتم طيباتكم في حيوتكم الدنيا وشدة سكرات الموت اذ ورد في بعض الاخبار
ان شدة سكرات الموت على قدر لذات الحيوة ولنذكر بعض ما ورد في ذم الشبع و
كثرة الاكل والشبع دنيا عن عائشة انها قالت اول ما حدث في هذه الامة بعد نبيها الشبع
فان القوم لما شبعت بطونهم سمنت ابدانهم وضعفت قلوبهم وجمحت شهواتهم
ت عن ابن عمر رض انه تجشأ رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال كف عنا
جشاءك فان اكثرهم شبعا في الدنيا اطولهم جوعا يوم القيمة خ م عن نافع انه
كان ابن عمر لا يأكل حتى يؤتى بمسكين يأكل معه فادخلت عليه رجلا يأكل معه فاكل
كثيرا فقال يا نافع لا تدخل هذا علي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
المسلم يأكل في معى واحد والكافر والمنافق يأكل في سبعة امعاء ت عن مقدام بن معدي
كرب انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما ملأ ابن ادم وعاء شرا
من بطن بحسب ابن ادم لقيمات يقمن صلبه فان كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث
لشرابه وثلث لنفسه طب دنيا عن جعدة ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا
عظيم البطن فقال باصبعه لو كان هذا في غير هذا لكان خيرا لك دنيا عن ابن عمر
انه قال اصاب النبي عليه الصلوة والسلام جوع يوما فعمد الى حجر فوضعه على بطنه
ثم قال الا رب مهين لنفسه وهو لها مكرم م عن جابر انه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة
وطعام الاربعة يكفي الثمانية دنيا حك طب عن ابي امامة مرفوعا سيكون رجال من امتي
يأكلون الوان الطعام ويشربون الوان الشراب ويلبسون الوان الثياب ويتشدقون
في الكلام فاولئك شرار امتي ويكره الاكل في السوق بمرأى الناس وفي الطريق

مطلب اكل طعام الميت

وعند المقابر والضحك ايضا عندها وعند الجنازة واكل طعام الميت وقد بيناه في
جلاء القلوب و الاكل من اواني الذهب والفضة والشرب منها للرجال والنساء و
كذا الاكل بملعقة الذهب والفضة وكذا الاكتحال بميل الذهب والفضة وكذا احراق العود
في مجمر الذهب والفضة واما المذهب والمفضض فجائز عند الامام ان لم يضع فمه
على الذهب والفضة وكذا الكرسي اذا لم يجلس على موضع الذهب والفضة وكذا حلقة
المرآة والمصحف واما السرج المفضض فعن ابي حنيفة لا باس به وكذا اللجام المفضض
والركاب المفضض واما التمويه الذي لا يخلص منه شيء فلا باس به بالاجماع
ويكره ابو ح رحمه الله ان ياكل على خوان الذهب والفضة كله في الخلاصة واكل طعام ضيافة
عنده لعب او لهو او غناء وغيرها من المنكرات واكل طعام اتخذ للرياء والسمعة
والمباهات اذا علم ذلك او غلب على ظنه بالقرائن ويستحب الاكل على السفرة لا الخوان
خ عن انس مرفوعا ما علمت النبي عليه السلام اكل على سكرجة قط ولا خبز له مرقق قط
ولا اكل على خوان قط قيل لقتادة فعلى مه كانوا ياكلون قال على السفرة ويكره ترك
التسمية د ت عن عائشة انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم طعاما فليقل
بسم الله فان نسي في الاول فليقل في الآخر بسم الله في اوله وآخره والاكل بالشمال
م عن ابن عمر مرفوعا لا ياكلن احدكم بشماله ولا يشربن بها لان الشيطان ياكل بها
ويشرب بها وكان نافع يزيد فيها ولا ياخذ بها ولا يعطي بها والاكل
من وسط الطعام ومما يلي غيره اذا كان لونا واحدا ت عن ابن عباس مرفوعا البركة
تنزل وسط الطعام فكلوا من حافتيه ولا تاكلوا من وسطه خ م عن عمر بن ابي سلمة
انه قال كنت غلاما في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش
في الصحفة فقال لي رسول الله عليه السلام يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك
فما زالت تلك طعمتي بعد ت عن عكراش مرفوعا كل من حيث شئت فانه غير لون واحد قاله
عليه السلام حين اتي بطبق فيه الوان التمر او الرطب و قطع اللحم ونحوه بالسكين
عند عدم الحاجة د عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقطعوا اللحم بالسكين
فانه من صنع الاعاجم وانهسوه نهسا فانه اهنا وامرأ د عن صفوان بن امية
انه قال كنت آكل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فآخذ اللحم بيدي من العظم فقال
ادني

ادن اللحم من فيك فانه اهنأ وامرأ ويكره رمي ما في الفم والانف من الطعام
والبزاق والمخاط نحو القبلة و في المسجد و الشرب من ثلمة القدح والنفخ فيه د عن
ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يشرب من ثلمة القدح وان ينفخ
في الشراب واعطاؤه بعد الشرب الى من في يساره بلا اذن من في اليمين لقوله عليه
السلام الايمنون الايمنون حتى قالها ثلثا خ م عن انس والشرب بنفس واحد
والتنفس في الاناء ت عن ابن عباس مرفوعا لا تشربوا واحدا كشرب البعير ولكن
اشربوا مثنى وثلث وسموا الله اذا انتم شربتم واحمدوا الله اذا رفعتم خ م عن ابي قتادة
مرفوعا اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه
واذا تمسح فلا يتمسح بيمينه ويكره وضع المملحة على الخبز والخبز تحت القصعة و
تعليق الخبز على الخوان وانما يوضع بحيث لا يتعلق كرامة ولا باس بالاكل متكئا او مكشوف
الراس وقبل صلوة عيد الاضحى في المختار ويكره مسح السكين واليد بالخبز وبعضهم
جوزوا اكل بعده واذا اكل اكثر من حاجته ليتقيأ قال الحسن البصري رحمه الله لا باس به
قال رايت انس ابن مالك ياكل الوانا من الطعام ويكثر ثم يتقيأ وينفعه ذلك ولا ياكل
طعاما حارا ولا يشمه كذا ذكر بعد الحديث في الخلاصة ولا يجوز بين الفاكهة والبقل في طبق
واحد لنهيه عليه السلام عنه كذا في التاتارخانية واما اكل طعام الفسقة واهل الربا والحرام
اذا لم يعلم انه مغصوب بعينه ولم يوجد منكر فلا يحرم بل لا يستحب و اما المعاصي الحكمية
فترك الاكل والشرب حتى يموت او يمرض او يضعف فلا يقدر على الجمعة والجماعات ونحو
من الواجبات والسنن ومنها تركهما اذا كان فيه عقوق الوالدين او احدهما او نحوهما
مما حرم او كره الصنف السابع في آفات الفرج وهي الزنا واللواطة ولو بزوجته او امته
او عبده فانهما حرام مطلقا ويكون مستحلهما عدا الذكورات و اتيان البهيمة والحائض
والنفساء والاستمتاع بما تحت الازار فلا نذكر مؤنتها فعليك برسالتنا المسماة
بذخر المتأهلين والنساء في تعريف الاطهار والدماء فان احوالها مستقصاة فيها
والكفاية في المتون المشهورة وشروحها فيها د حد عن ابي هريرة مرفوعا ملعون
من اتى امرأته في دبرها ت س ق د حد عن ابي هريرة مرفوعا من اتى حائضا او امرأة
في دبرها او كاهنا فصدقه كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم د ت ق عن ابن عباس رضي
الله عنهما

والا لما

مرفوعا من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به ومن أتى بهيمة
فاقتلوه واقتلوها معه وأما الاستمناء باليد فحرام إلا عند شروط ثلاثة أن يكون عزبا
وبه شبق وفرط شهوة وأن يريد به تسكين الشهوة لا قضاءها ومن المعاصي أن
يأتي زوجته الصغيرة التي لا تحتمل الجماع أو المريضة المتضررة بالجماع وكذا أمته أو يجامع
قبل الاستبراء من يجب عليه استبراؤها أو يفعل دواعيه فإنها حرام أيضا
قبله ومن المكروهات أن يستقبل القبلة عند قضاء الحاجة أو الشمس أو القمر
إذا لم يكونا محجوبين وكذا استدبار القبلة والاستنجاء باليمين أو بواجب
تعظيم من مأكول إنسان أو دابة أو نحوه أو ضار للمقعد كالزجاج أو نجاسة
كالروث والتخلي في الطريق أو في ظل الناس أو في مواردهم م عن أبي هريرة مرفوعا
اتقوا اللاعنين قالوا وما اللاعنان يا رسول الله قال الذي يتخلى في طريق الناس
أو في ظلهم د عن معاذ مرفوعا اتقوا الملاعن الثلاث البراز في الموارد وقارعة
الطريق والظل والبول قائما بلا عذر والبول في الماء الراكد والجاري والجحر والمغتسل
ونقع البول م عن جابر أنه عليه السلام نهى أن يبال في الماء الراكد طط عنه أنه
عليه السلام نهى أن يبال في الماء الجاري طط طك عن عبد الله بن يزيد مرفوعا
لا ينقع بول في طست في البيت فإن الملائكة لا تدخل بيتا فيه بول منتقع ولا يبولن
في مغتسله د س عن عبد الله بن مغفل أن النبي عليه الصلوة والسلام نهى أن
يبول الرجل في مستحمه وقال إن عامة الوسواس منه د س عن عبد الله بن سرجس
أنه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبال في الجحر قال قتادة إنها مساكن الجن
ويكره إخصاء بني آدم فلذا كره تملكهم وعملهم واستخدامهم وكسبهم أيضا وأما المعاصي
العدمية فأن لا يجامع زوجته أصلا إذ يجب البيتوتة والمجامعة معها أحيانا
إن طلبت بغير تقدير زمان وأن يعزل بلا إذنها في ظاهر الرواية أمته فإنه
لا يجب مجامعتها أصلا ويجوز العزل بغير إذنها وعدم التسوية بين الضرتين
أو الضرات في غير الجماع في ظاهر الرواية وروي وجوب التسوية فيه أيضا وعدم الاجتناب
من البول زجه عن ابن عباس رضي مرفوعا عامة عذاب القبر في البول فاستنزهوا
من البول وترك الختان بلا عذر **الصنف الثامن** في آفات الرجل وهي الذهاب

إلى مجلس المعصية إما لفعلها أو للنظر إليها والخروج إلى الجهاد بغير إذن والديه
ولو كانا كافرين إن كان يغلب على ظنه أنهما يكرهانها لمقاتلة أهل دينهما إلا للشفقة
فيجوز وكذا كل سفر يخاف فيه الهلاك كركوب البحر والمفاوز ولو كانا محتاجين إلى النفقة
أو الخدمة وحكم أحدهما كحكمهما والفرار من الطاعون والدخول عليه خ م عن عبد
الرحمن بن عوف مرفوعا إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم
بها فلا تخرجوا فرارا منه وبعضهم حمل هذا النهي على صيانة الاعتقاد فيجوز الخروج
والفرار لمن علم عدم تغير اعتقاده ويرد بأن عمر لم يدخل الشام بعد المشورة ورجع
فالصحيح أن النهي على ظاهره والمشي في ملك الغير بلا إذنه دارا أو بستانا أو كرما
أو أرضا مزروعة أو مكروبة وإن أرضا محوزا بلا حائط ولا خندق وكان المرور
لحاجة من غير ضرر فيرجى الجواز لوجود الإذن دلالة وعادة ويدخل فيه الدخول إلى
ضيافة بلا دعوة وفيه حديث تسميته إن شاء الله تعالى ويستثنى الدخول لخوف ضياع
ماله كما إذا أخذ رجل ثوبه فدخل داره جاز أن يدخل صاحبه داره أيضا ليأخذه
وكذا إذا وقع ألف درهم من ماله في دار رجل وخاف إن أعلم صاحب الدار منعه
له أن يدخل بغير إذن لكن يعلم الصلحاء أنه يدخل داره لهذا والمشي على المقابر
واتباع النساء الجنائز وزيارتهن القبور ت عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم لعن زوارات القبور ولو وجد طريقا في المقبرة إن وقع في قلبه أنهم
أحدثوه لا يمشي والقعود على القبر كالمشي ودخول الجنب والحائض والنفساء
المسجد ومد الرجل نحو القبلة والمصحف وكتب الشريعة في النوم واليقظة إذا
كانا في حذائها دون أحد الجانبين أو الفوق ووضعها عليها وعلى الخبز وضرب
أحد بها ولو حيوانا بغير ذنب وحق ونفاره [illegible] ويحسب كل [illegible]
حق الحيوان فإن الفقهاء قالوا العذاب فيه متعين وكذا الذمي إذ لم يستحل
في الدنيا وإتلاف مالها وإتيان الظلمة وأمراء زماننا وقضاته من غير ضرورة
جه عن ابن عباس مرفوعا إن أناسا من أمتي سيتفقهون في الدين ويقرؤون القرآن
يقولون نأتي الأمراء فنصيب من دنياهم ونعتزلهم بديننا ولا يكون ذلك كما لا
يجتنى من القتاد إلا الشوك كذلك لا يجتنى من قربهم إلا قال ابن الصباح يعني الخطايا

حد عن ابي هريرة مرفوعا من بدا جفا ومن تبع الصيد غفل ومن اتى ابواب السلطان
افتتن وما ازداد عبد من السلطان قربا الا ازداد من الله بعدا ت س عن كعب ابن
عجرة مرفوعا اعيذك بالله يا كعب بن عجرة من امراء يكونون من بعدي فمن غشي ابوابهم
فصدقهم في كذبهم واعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ولا يرد علي الحوض
ومن غشي ابوابهم او لم يغش فلم يصدقهم في كذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو
مني وانا منه وسيرد علي الحوض ويكره الدخول في المواضع الشريفة كالمسجد
والدار بالرجل اليسرى والوضع الخسيس كالخلاء والحمام باليمنى والسنة عكس
هذا والخروج عكس الدخول ولبس النعل والخف واخراجهما على هذا فالرجل كاليد
وقد ذكرنا والدخول على الاهل بغتة عند القدوم من السفر خ م عن جابر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اذا جئت من سفر فلا تدخل على اهلك حتى تستحد المغيبة
وتمتشط الشعثة وعليك بالكيس وفي رواية اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق
اهله ليلا وتخطي رقاب الناس في المسجد اذا لم يرق الصفوف الاول فرجة ت ق
عن معاذ بن انس مرفوعا من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسرا
الى جهنم واما البدنية فالقعود عن الجمعة و الجماعة و التعلم و الحج و الجهاد
الفرضية و الدعوة التي ليس فيها منكر فان الاجابة واجبة عند البعض سنة
مؤكدة عند البعض خ م عن ابي هريرة مرفوعا شر الطعام طعام الوليمة يدعى
لها الاغنياء ويترك المساكين ومن لم يات الدعوة فقد عصى الله ورسوله
م د عن عبد الله بن عمر مرفوعا اذا دعي احدكم اخاه فليجب عرسا كان او غيره وفي
رواية لمسلم اذا دعي احدكم الى كراع فاجيبوا خ م عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض
واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس د عن عبد الله بن عمر مرفوعا
من دعي فلم يجب فقد عصى الله ورسوله ومن دخل على غير دعوة دخل سارقا
وخرج مغيرا وان علم ان ثمة لعبا او غناء او نحوهما من المنكرات لا يجوز الذهاب
مطلقا وان لم يعلم فوجد ثمة فان لم يقدر على تغييره وكان مقتدى يجب ان يخرج
ولا يقعد مطلقا ايضا وان لم يكن مقتدى فان كان على المائدة او على مرأى منه
لا يقعد

لا يقعد والا فلا بأس بالقعود والاكل وان كان الداعي فاسقا معلنا يجوز ان لا
يجيبه ثم الاجابة تتحقق بالدخول والقعود فان لم ياكل فلا بأس به والافضل ان ياكله
لو كان غير صائم كذا في الخلاصة و القعود عن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر و اغاثة
المظلوم و السعي في حاجة العاجز و غسل الميت او دفنه و انقاذ انسان او مال قصد
الهلاك بالسقوط او الغرق او الحرق او نحوها للقادر من غير ضرر والمتعين اما لعدم غيره
او لعدم قدرته او لاهماله او عدم مبالاته لدينه و اما المشي لصلة الرحم والعيادة
والزيارة والتهنئة والتعزية فمن السنن المستحبة و منها قعود الاجير عن خدمة المستاجر
والمملوك عن خدمة المالك و الزوجة عن خدمة داخل البيت و الولد عن خدمة الوالدين
و الرغبة عما امره الوالي مما ليس بمعصية الا من عذر لانه لا طاعة للمخلوق في معصية الله

الصنف التاسع في افات البدن غير مختصة بعضو معين مما ذكر وهي كثيرة جدا
منها الرقص وهو الحركة الموزونة و الاضطراب وهو غير الموزونة فكل من لعب
غير مستثنى ويدخل فيهما ما يفعله بعض الصوفية في زماننا بل هو اشد من كل ما عداه
منهما لانهم يفعلونه على اعتقاد العبادة فيخاف عليهم امر عظيم قال الامام ابو الوفا
بن عقيل قد نص القران على النهي عن الرقص فقال ولا تمش في الارض مرحا وذم المختال
والرقص اشد المرح والبطر وقال الطرطوشي رحمه الله حين سئل عن مذهب الصوفية
اما الرقص والتواجد فاول من احدثه اصحاب السامري لما اتخذ لهم عجلا جسدا له خوار
قاموا يرقصون عليه ويتواجدون فهو دين الكفار وعباد العجل وقال في التاتارخانية
الرقص في السماع لا يجوز وفي الذخيرة انه كبيرة وقال الامام البزازي في فتاواه قال القرطبي
ان هذا الغناء وضرب القضيب والرقص حرام بالاجماع عند مالك وابي حنيفة رحمه والشافعي
واحمد في مواضع من كتابه وسيد الطائفة احمد اليسوي صرح بحرمته ورأيت فتوى
شيخ الاسلام جلال الملة والدين الكيلاني ان مستحل هذا الرقص كافر ولما علم ان حرمته
بالاجماع لزم ان يكون مستحله [illegible] وللشيخ الزمخشري في كشافه كلمات فيهم يقوم بها عليهم
الطامة ولصاحب النهاية والامام المحبوبي ايضا اشد من ذلك انتهى قلت من له
انصاف وديانة واستقامة طبع اذا رأى رقص صوفية زماننا في المساجد و
الدعوات بالحان ونغمات مختلطا بهم المرد واهل الاهواء و[illegible] من جهال العوام

والمبتدعة الطغام لا يعرفون الطهارة والقرآن والحلال والحرام بل لا يعرفون
الايمان والاسلام لهم زعيق وزئير ونهاق يشبه نهاق الحمير يبدلون كلام الله في ذكر
ذكر الله تعالى يتلفظون بالفاظ مهملة وهذيانات كهذا مثل هاى وهوى وهى
وهيا يقول لا محالة هؤلاء اتخذوا دينهم لهوا ولعبا ومن لم يكن له ممارسة في الفقه
وعلم تفصيل عالهم فالويل للقضاة والحكام حيث يعرفون هذا ويشاهدون
ولا ينكرون ولا يغيرون مع قدرتهم عليهم بل يخافون منهم ويلتمسون الدعاء منهم
الذكر قياما وقعودا وعلى جنوبهم جائز اذا كان بادب وسكون الاعضاء بلا لحن ولا تغني
واما تحريك الرأس فقط يمنة ويسرة تحقيقا لمعنى النفي والاثبات في لا اله الا الله
فالظن الغالب جوازه بل استحبابه اذا كان مع النية الصالحة فيخرج عن حد العبث
واللعب فيكون كحركة الاصبع عند التوحيد مقارنا للقول الدال عليه فيكون كلمة
ككلمتين واصله رفع المسبحة في الصلوة في التشهد عند اشهد ان لا اله الا الله
وقد روى في الصحاح عن النبي عليه السلام مع ان الصلوة موضع سكون ووقار
حتى كره فيه الالتفات ومنها كشف العورة عند غيره الا لعذر وقد مر في آفات العين
وفي الخلوة ايضا الا لعذر كحلق العانة والغسل في زمان يسير والتخلي والاستنجاء
والتداوي بقدر الحاجة ومنها لبس الحرير والذهب والفضة سوى اربع اصابع
للذكر بالغا او صبيا غير ان الاثم في الصبي يكون على الملبس والذي لحمته حرير في
حكم الخالص الا في الحرب واما القعود والاضطجاع عليه وتوسده فجائز عند الامام
خلافا لهما ويكره ان يلبس الرجال الثياب المصبوغة بالعصفر او الزعفران او الورس
ولا بأس بتحلية المنطقة وحمائل السيف بالفضة ويكره بالذهب ويكره الخرقة
لمسح العرق والامتخاط ان كانت متقومة لانه دليل الكبر ويكره ستر الحيطان
باللبود ونحوها للزينة الا للحر والبرد ولا بأس بان يكون في بيت الرجل ثياب
ديباج لا يلبس واواني من الذهب والفضة للتجمل لا للاكل والشرب كذا في الخلاصة
واما تطويل الثوب الى ما تحت الكعب فان كان كبرا فمكروه تحريما والا فتنزيها
واما لبس الثياب الرفيعة فان لم يكن للكبر والرياء فجائز بل مستحب في الاعياد
والجمعة ونحوهما واما الخشنة والمرقعة فمستحبة في اكثر الاوقات ان لم يقصد الرياء

ولبس

ولبس المخيط وستر الرأس بالباس المتصل للمحرم والوجه للمحرمة ولبس ثوب الغير
بلا اذنه ومنها مساس بدن الاجنبية مطلقا بلا عذر الا كف العجوز كما مر وعورة
الغير مطلقا بلا عذر والمماسة بشهوة غير زوجته وامته ويدخل في المماسة المصافحة
والمعانقة والتقبيل ومماسة ما تحت السرة الى ما تحت الركبة بلا حائل الا من زوجته وامته
الحائضين او النفساوين وقال في الخلاصة تقبيل يد العالم والسلطان العادل جائز
وتكلموا في تقبيل يد غيرهما قال بعضهم ان اريد به تعظيم المسلم لاسلامه فلا بأس به والاولى
ان لا يقبل هذا ما تقدم في الفتاوى وفي الجامع الصغير يكره ان يقبل الرجل فم الرجل
او يده او شيئا منه او يعانقه وقال ابو يوسف لا بأس به ومنها السكنى في المسكن
المغصوب ومنها عقوق الوالدين او احدهما قال الله تعالى وقضى ربك الا تعبدوا
الا اياه وبالوالدين احسانا اما يبلغن عندك الكبر احدهما او كلاهما فلا تقل
لهما اف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما
كما ربياني صغيرا الآية ووصينا الانسان بوالديه حملته امه وهنا
على وهن الآية خ ت س عن عمرو بن العاص ان النبي عليه السلام قال الكبائر
الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس طك عن ثوبان عن
النبي عليه السلام انه قال ثلثة لا ينفع معهن عمل الشرك بالله وعقوق الوالدين والفرار
من الزحف حك حب عن ابي بكرة مرفوعا كل الذنوب يؤخر الله تعالى منها ما شاء الى يوم
القيمة الا عقوق الوالدين فان الله تعالى يعجله لصاحبه في الحيوة قبل الممات طط عن جابر
مرفوعا اياكم وعقوق الوالدين فان ريح الجنة توجد من مسيرة الف عام والله لا يجد ريحها
عاق ولا قاطع رحم ولا شيخ زان ولا جار ازاره خيلاء انما الكبرياء لله رب العالمين
اعلم ان العقوق انما يكون بالمخالفة في غير المعصية اذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق
واليه اشار بقوله وان جاهداك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم الآية وان كان الكفر
لا يحل العقوق حتى يجب على المسلم نفقة الوالدين الكافرين وخدمتهما وبرهما و
زيارتهما الا ان يخاف ان يجلباه الى الكفر فيجوز ان لا يزورهما كذا في الخلاصة ولا يقودهما
الى البيعة ويقودهما منها الى المنزل ومنها قطع الرحم م عن ابي هريرة مرفوعا ان الله
خلق الخلق حتى اذا فرغ منهم قامت الرحم فاخذت بحقو الرحمن فقال مه قالت

هذا مقام العائذ من القطيعة قال نعم اما ترضين ان اصل من وصلك واقطع
من قطعك قالت بلى قال فذلك لك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا
ان شئتم فهل عسيتم ان توليتم الى اقفالها الاية حب عن عبد الله ابن ابى اوفى مرفوعا
ان الرحمة لا تنزل على قوم فيهم قاطع رحم طب عن الاعمش انه كان ابن مسعود
جالسا بعد الصبح فى حلقة فقال انشد الله قاطع رحم لما قام عنا فانا نريد ان
ندعو ربنا وان ابواب السماء مرتجة دون قاطع رحم اعلم ان قطع الرحم حرام ووصلها
واجب ومعناها ان لا ينساها ويتفقدها بالزيارة او الاهداء او الاعانة باليد او
القول واقله التسليم او ارسال السلام او المكتوب ولا توقيت فيه ويجب بكل ذى رحم
محرم واختلف فى غير المحرم منه ويدل على عدم وجوبه جواز النكاح والجمع بين امرأتين
لو فرض كل منهما ذكرا لم يحرم عليه الاخرى انعقد مجوز النكاح والجمع لزوم قطع الرحم
فى الجواز و ومنها ايذاء الزوجة زوجها ومخالفتها اياه وعدم رعاية حقوقه ت
عن ابى هريرة رض مرفوعا لو كنت امرا احدا ان يسجد لاحد لامرت الزوجة ان تسجد
لزوجها خ م عنه مرفوعا اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت ان تجئ فبات غضبان
لعنتها الملائكة حتى تصبح ز حك عن ابى هريرة رض مرفوعا من حق الزوج لو سال منخراه
دما وقيحا فلحسته بلسانها ما ادت حقه طب عن ابن عباس رض مرفوعا حق الزوج
على الزوجة ان لا تصوم تطوعا الا باذنه فان فعلت جاعت وعطشت ولا يقبل منها
ولا تخرج من بيتها الا باذنه فان فعلت لعنتها ملائكة السماء وملائكة الرحمة وملائكة
العذاب حتى ترجع اعلم ان على المراة ان تطيع زوجها فى الاستمتاع متى شاء الا ان
تكون حائضا او نفساء فلا تمكنه من الاستمتاع تحت الازار وعليها خدمة داخل
البيت ديانة لا قضاء من الطبخ والكنس والغسل والخبز ولو لم تفعل اثمت ولكن
لا تجبر عليها قضاء و ومنها العكس د عن حكيم بن معاوية انه قال قلت يا رسول
الله ما حق زوجة احدنا عليه قال ان تطعمها اذا طعمت وتكسوها اذا اكتسيت
ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر الا فى البيت قال الفقيه ابو الليث حق المراة
على الزوج خمسة ان تخدمها من وراء الستر ولا يدعها ان تخرج من الستر فانها
عورة وخروجها اثم وترك للمروة وان يعلمها ما تحتاج اليه من الاحكام كالوضوء

والصلوة

والصلوة والصوم وما لا بد لها منه وان يطعمها من الحلال وان لا يظلمها وان
يحتمل تطاولها نصيحة لا ومنها اضاعة الرجل اولاده وما يجب عليه نفقته من الاقارب
والارقاء والدواب فانه داع فهؤلاء رعاياه يسئل عنهم يوم القيمة خصوصا الاولاد
فانه يجب على الاب نفقة اولاده الصغار وكسوتهم وتعليمهم وتاديبهم قال الله تعالى
قوا انفسكم واهليكم نارا وان لا يلبس الحرير ولا يخضب ايدى الذكور وارجلهم
بالحناء ولا يفيد قوله امهم فعلت وانا غير راض لان الرجال قوامون على النساء
والنهى عن المنكر فرض و ومنها الخلوة مع الاجنبية فانها حرام ح م عن ابن عباس
مرفوعا لا يخلون احدكم بامرأة الا مع ذى محرم ومنها تشبه الرجل بالمرأة وبالعكس
خ عن ابن عباس مرفوعا انه لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال
والمترجلات من النساء وقال اخرجوهم من بيوتكم فاخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلانا واخرج عمر فلانا وفى رواية لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين
من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال و ومنها اباق المملوك وعصيانه
لمولاه م عن جرير رض مرفوعا ايما عبد ابق فقد برئت منه الذمة وفى رواية
اذا ابق العبد لم تقبل له صلوة طط عن ابى هريرة مرفوعا اول سابق الى الجنة
المملوك اطاع الله واطاع مواليه و ومنها سوء الملكة ت عن ابى بكر مرفوعا لا يدخل
الجنة سيئ الملكة ت عن ابن عمر انه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله كم اعفو عن الخادم فقال اعف عنه كل يوم سبعين مرة خ
عن ابى هريرة مرفوعا اذا اتى احدكم خادمه بطعامه فان لم يجلسه معه
فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين فانه ولى حره وعلاجه م عنه مرفوعا
للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل الا ما يطيق اعلم انه يجب على المولى
تعليم مملوكه القران بقدر ما يقرا فى الصلوة وسائر ما وجب ان كان مسلما
ويامره بالصلوة والصوم ولا يستخدمه زمان ادائهما حتى قالوا يجب على المولى
ان يوضئ عبده وجاريته اذا مرضا ولم يقدرا على الوضوء بنفسهما و ومنها اذى
الجار م عن عائشة مرفوعا ما زال جبريل عليه السلام يوصينى بالجار حتى
ظننت انه سيورثه ح م عن ابى هريرة مرفوعا والله لا يؤمن ثلثا قيل من يا رسول الله

قال النبي لا يأمن جاره بوائقه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي
جاره ولا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره شخ عن انس مرفوعا
من آذى جاره فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله تعالى طب د عن انس مرفوعا
ما آمن بي من بات شبعانا وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم خرا يطي عن عمرو بن
شعيب عن أبيه عن جده مرفوعا أتدري ما حق الجار إذا استعانك أعنته
وإذا استقرضك أقرضته وإذا افتقر عدت عليه وإذا مرض عدته وإذا أصابه
خير هنأته وإذا أصابته مصيبة عزيته وإذا مات اتبعت جنازته ولا تستطيل
عليه بالبناء فتحجب عنه الريح إلا بإذنه ولا تؤذيه بقتار ريح قدرك إلا أن تغرف له
منها وإن اشتريت فاكهة فأهد له فإن لم تفعل فأدخلها سرا ولا يخرج بها
ولدك ليغيظ بها ولده ومنها مجالسة جليس السوء خ م عن أبي موسى أن
رسول الله عليه السلام قال إنما مثل الجليس الصالح وجليس السوء كحامل المسك
ونافخ الكير فحامل المسك إما أن يحذيك وإما أن تبتاع منه وإما أن تجد منه
ريحا طيبة ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد منه ريحا خبيثة د ت عن
أبي هريرة مرفوعا المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل د ت عن أبي سعيد
مرفوعا لا تصاحب إلا مؤمنا ولا يأكل طعامك إلا تقي ت عن سمرة بن جندب
مرفوعا لا تساكنوا المشركين ولا تجامعوهم فمن ساكنهم أو جامعهم فهو منهم
ومنها فتح الفم عند التثاؤب وعدم دفعه م عن أبي سعيد مرفوعا إذا تثاءب
أحدكم فليمسك بيده على وجهه وفي رواية فليكظم ما استطاع فإن الشيطان
يدخل ومنها الجلوس في الطريق إذا لم يعط حقه خ م عن الخدري مرفوعا إياكم
والجلوس في الطرقات فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا أبيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه
قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر وكف الأذى ورد السلام
والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وزاد د في رواية أبي هريرة وإرشاد السبيل وفي رواية
عمر وتغيثوا الملهوف وتهدوا الضال ومنها الجلوس بين الظل والشمس حد عن
رجل من أصحاب النبي أن النبي عليه السلام نهى أن يجلس الرجل بين الضح والظل
وقال

وقال مجلس الشيطان ومنها القعود وسط الحلقة د عن حذيفة أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم لعن من جلس وسط الحلقة و ومنها الجلوس مكان غيره والتفريق
بين اثنين خ م عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقيمن أحدكم رجلا
من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن توسعوا وتفسحوا د عنه جاء رجل إلى رسول الله فقام
له رجل آخر من مجلسه فذهب ليجلس فيه فنهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم
د عن أبي هريرة مرفوعا إذا قام أحدكم من مجلسه ثم رجع إليه فهو أحق به د عن جابر بن
سمرة أنه قال كنا إذا أتينا النبي عليه السلام جلس أحدنا حيث ينتهي د عن عمرو بن
شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تجلس بين رجلين
إلا بإذنهما وفي رواية لا يحل لرجل أن يفرق بين اثنين إلا بإذنهما و ومنها القعود
في المسجد للمصيبة فإنه مكروه وكذا للتجارة والكسب حتى الكتابة بالأجرة وفي الخلاصة
وينبغي أن يكون للسقاء هذا الحكم و ومنها الانحناء في السلام ت عن أنس قال
سمعت رجلا يقول لرسول الله عليه السلام يا رسول الله الرجل منا يلقى أخاه وصديقه
أينحني له قال لا قال أفيلتزمه ويقبله قال لا قال أيأخذ بيده ويصافحه قال نعم
أقول ولهذا الحديث قال الفقهاء يكره الانحناء فيه و ومنها السحر فهو حرام فإن
اعتقد التأثير منه فهو كافر س عن أبي هريرة مرفوعا من عقد عقدة ثم نفث فيها
فقد سحر ومن سحر فقد أشرك ومن تعلق شيئا وكل إليه د عن عمران بن الحصين
مرفوعا ليس منا من تطير أو تطير له أو تكهن أو تكهن له أو سحر أو سحر له ومن
أتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد عليه السلام و ومنها تعليق
التمائم ونحوه د عن ابن مسعود مرفوعا إن الرقى والتمائم والتولة شرك حد حك
حك عن عقبة بن عامر مرفوعا من علق تميمة فلا أتم الله له ومن علق ودعة فلا
ودع الله له حك عن عائشة رض أنها قالت ليست التميمة ما تعلق به بعد البلاء
إنما التميمة ما تعلق قبل البلاء وأما تعليق التعويذ فلا بأس ولكن ينزع عند
الخلاء والقربان كذا في التاتارخانية ومنها الوشم ونحوه خ م عن ابن مسعود
مرفوعا لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن
المغيرات خلق الله تعالى وزاد س والواصلة والموصولة وآكل الربا وموكله

والمحلل والمحلل له وزاد في رواية ابي ريحانة الوشر والنتف وفي رواية ابن مسعود
تغيير الشيب والمراد بالنتف نتف البياض من اللحية على وجه التزيين ت
عن عمرو بن شعيب ان النبي عليه السلام نهى عن نتف الشيب وقال انه نور
المسلم ومن تغيير الشيب تغييره بالسواد س عن ابن عباس مرفوعا سيجيء قوم
في آخر الزمان يخضبون بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة م عن جابر
مرفوعا واجتنبوا السواد ومنها توفير الشارب ت س عن زيد بن ارقم مرفوعا
من لم يأخذ من شاربه فليس منا والافضل في قص الشارب ان يجعل كالحاجب
ويظهر الاطار وقدم قص اللحية اذا لم يزد على القبضة وحلقها خ م عن ابن
عمر مرفوعا انهكوا الشوارب واعفوا اللحى ت عن ابن عمرو بن العاص ان رسول
الله كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها وكذا حلق رأس المرأة بلا عذر س
عن علي رض انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تحلق المرأة رأسها
وكذا القزع خ م عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن القزع وزاد في
رواية قلت لنافع وما القزع قال يحلق بعض رأس الصبي ويترك بعض ومنها
ركوب النساء على السرج بغير عذر حب عن عبد الله بن عمرو مرفوعا يكون في آخر امتي
نساء يركبن على سرج كاشباه الرجال ورجال ينزلون على ابواب المساجد نساؤهم
كاسيات عاريات على رؤسهن كاسنمة البخت العجاف العنوهن فانهن ملعونات
قالوا هذا اذا كانت شابة وقد ركبت للتبرج واما اذا كانت عجوزا او كانت شابة
وقد ركبت مع زوجها لعذر بان ركبت للجهاد وقد دعت الحاجة اليه
للجهاد او للحج او العمرة فلا بأس به اذا كانت مستترة ستر كذا في التاتارخانية
ومنها ترك الوليمة خرج الستة عن انس مرفوعا اولم ولو بشاة ومنها
البيتوتة وفي يده ريح غمر ت عن ابي هريرة مرفوعا ان الشيطان حساس لحاس
فاحذروه على انفسكم من بات وفي يده ريح غمر فاصابه شيء فلا يلومن
الا نفسه وفي رواية طب عن ابي سعيد فاصابه وضح ومنها الانبطاح
بلا عذر م عن ابي ذر انه قال مر بي رسول الله وانا مضطجع على بطني
فركضني برجله وقال يا جندب انما هذه ضجعة اهل النار وفي رواية ابي داود
عن

عن طخفة ان هذه ضجعة يبغضها الله تعالى وفي رواية ت عن ابي هريرة ان
هذه ضجعة لا يحبها الله ومنها النوم على سطح ليس بمحجور عليه ت عن جابر نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينام الرجل على سطح ليس بمحجور عليه وفي
رواية د عن علي بن شيبان من بات على ظهر بيت ليس له حجار او حجاب
فقد برئت منه الذمة وفي رواية طب عن عبد الله بن جعفر من نام على سطح
لا جدار له فمات فدمه هدر ومنها استصحاب الكلب والجرس للرفقة في السفر
م عن ابي هريرة مرفوعا لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب او جرس وفي رواية
الجرس من مزامير الشيطان ومنها سفر الحرة بلا زوج ولا محرم خ م عن الخدري
مرفوعا لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر ثلثة ايام فصاعدا الا معها
ابوها او زوجها او ابنها او اخوها او ذو رحم محرم منها وفي اخرى لا تسافر المرأة
يومين من الدهر الا ومعها ذو رحم محرم منها او زوجها وفي اخرى عن ابي
هريرة مرفوعا لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة
وليس معها ذو رحم محرم منها وفي اخرى مسيرة يوم وفي اخرى مسيرة ليلة
فمدة السفر حرام باتفاق الحنفية واختلفوا فيما دونها ومنها الركوب عند الوقوف
الطويل وعدم النزول حد عن سهل بن معاذ مرفوعا لا تتخذوا ظهور دوابكم
كراسي ومنها سفر الوحد والاثنين خ عن ابن عمر مرفوعا لو ان الناس يعلمون من الوحدة
ما اعلم ما سار راكب بليل وحده ط عن سعيد بن المسيب مرفوعا الشيطان
يهم بالواحد وبالاثنين واذا كانوا ثلثة لم يهم بهم ومنها عدم التأمير د عن ابي
سعيد مرفوعا اذا خرج ثلثة في سفر فليؤمروا احدهم ومنها دخول من اكل ما له
رائحة كريهة المسجد والجماعة خ م عن جابر مرفوعا من اكل ثوما او بصلا
فليعتزلنا او فليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته وزاد في رواية لمسلم
والكراث وزاد طص والفجل ومنها ترك الصلوة عمدا وهو من اكبر الكبائر
قال الامام المنذري رحمه ذهب جماعة من الصحابة الى كونه كفرا منهم عمر بن الخطاب
وابن مسعود وابن عباس ومعاذ بن جبل وجابر بن عبد الله وابو الدرداء
رضوان الله عليهم ومن غير الصحابة احمد بن حنبل واسحق وابو داود وعبد الله بن

مطلب الركوب عند الوقوف

مطلب من اكل ما له رائحة كريهة

ترك الصلوة عمدا

ترك الجماعة

مبارك والنخعي وحكم بن عيينة وايوب السختياني وغيرهم رحمهم الله ومنها
ترك الوضوء والغسل الفرضين ومنها ترك الجماعة فانها واجبة على القول الاقوى
عند الحنفية وقال الامام المنذري رحمه وممن قال الجماعة فرضية الجماعة من الصحابة
ابن مسعود وابو موسى الاشعري ومن غيرهما احمد بن حنبل وعطاء وابو
ثور ومنها ترك تعديل الاركان وتسوية الصفوف وموافقة الامام وقد
صنفت في هذه الثلثة معدل الصلوة فعليك به وترك كل سنة موكدة كالاعتكاف
العشر الاواخر من رمضان وتراويح والجماعة فيها فانها سنة على الكفاية والختم
فيها والسواك وفعل كل مكروه تحريما ومنها ترك الجمعة لمن لا عذر له ومنها
ترك الزكوة وانه من الكباير ومنها ترك صوم رمضان بلا عذر ومنها ترك
الكفارة والقضاء والمنذور ومنها ترك صدقة الفطر والاضحية للغني
فانهما واجبتان ومنها ترك الحج الفرض ت عن علي مرفوعا من ملك زادا وراحلة
يبلغه الى بيت الله الحرام فلم يحج فلا عليه ان يموت يهوديا او نصرانيا ومنها ترك
الجهاد وهو فرض عين ان كان النفير عاما والا ففرض كفاية ومنها الفرار
من الزحف اذا لم يزد الكفار على ضعف المسلمين خ م عن ابي هريرة مرفوعا
اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل
النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف
وقذف المحصنات الغافلات المومنات ومنها العينة د عن ابن عمر مرفوعا اذا
تبايعتم بالعينة واخذتم اذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله
عليكم ذلا لا ينزعه حتى ترجعوا الى دينكم قال الفقهاء اياكم والعينة فانها
لعينة وصرح بكراهتها صاحب الهداية وغيره ومنها نسيان القرآن بعد

نسيان القرآن

تعلمه د ت عن انس مرفوعا عرضت علي اجور امتي حتى القذاة يخرجها الرجل
من المسجد وعرضت على ذنوب امتي فلم ار ذنبا اعظم من سورة من القرآن
او آية اوتيها ثم نسيها ومنها الربا وتلقي الجلب وبيع الحاضر للبادي والسوم
على السوم والخطبة على الخطبة ان وجد دليل الرضا والاحتكار والتفريق
بين مملوكين صغيرين او صغير وكبير بينهما قرابة محرمية ومنها مطل الغني

مطلب الرجوع في الهبة

اقتناء الكلب

خ م عن ابي هريرة مطل الغني ظلم ومنها الرجوع في الهبة خ م عن ابن عباس
مرفوعا الذي يرجع في هبته كالكلب في قيئه ومنها اقتناء الكلب لغير صيد
وماشية وخوف من اللص وغيرهم خ م عن ابن عمر مرفوعا من اقتنى كلبا
الا كلب صيد وماشية ينقص من اجره كل يوم قيراطان فان ارسل صاحبه
في السكة فللجيران المنع فان ابى يرفع الى الحاكم فيمنع وكذا الدجاجة والجحش
والعجول ومنها ايقاد الشموع في القبور فانه اسراف وبدعة ضلالة واتخاذ
المساجد فيها د ت عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن زائرات
القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج ومنها اقتناء امراة لا تصلي في الخلاصة
رجل له امراة لا تصلي يطلقها قال الامام ابو حفص الكبير ان لقي الله ومهرها
في عنقه احب الي من ان يلقى ومعه امراة لا تصلي ومنها توسد كتب الشريعة

مطلب توسد كتب

من غير قصد حفظ وفي الخلاصة ومن توسد عن بطنه فيها اخبار النبي عليه السلام
ان قصد الحفظ لا يكره وان لم يقصد يكره وفي المحيط وكذلك اذا كان للرجل جوالق
وفيها دراهم مكتوب فيها شيء من القرآن او كان في الجوالق كتب الفقه او كتب
التفسير او المصحف فجلس عليها او نام فان كان من قصده الحفظ فلا باس
وقد مر جنس هذا فيما تقدم واذا كتب اسم الله على كاغذ ووضع تحت طنفسة
يجلسون عليها فقد قيل لا يكره قال الا ترى لو وضع في البيت لا باس بالنوم على سطحه
كذا هنا وان حمل المصحف او شيء من كتب الشريعة على دابة في جوالق وركب
صاحب الجوالق على الجوالق لا يكره انتهى ومنها جعل شيء في قرطاس فيه اسم
الله تعالى وفي الخلاصة ويكره ان يجعل شيئا في قرطاس فيه اسم الله تعالى سواء كانت
الكتابة في ظاهره او في باطنه بخلاف الكيس يكتب عليه اسم الله تعالى لان الكيس
يعظم والقرطاس يستهان انتهى وكذا بساط او مصلى كتب عليه في النسج
الملك لله يكره بسطه والقعود عليه واستعماله ولو قطع حرف من الحروف او خيط
على بعض الحروف حتى لم تبق الكلمة متصلة لا ينتفي الكراهة كذا في الخلاصة اقول
وينبغي ان يكون حكم السفرة او الخرقة للوضوء ونحوه التي يكتب عليها بيت
او مصراع او كلمة او حرف كذلك ومنها امساك المعازف في البيت وان كان

لا يستعملها فانه اثم لان امساك هذه الاشياء يكون للهو عادة كذا في الخلاصة
وغيره ومنها التصدق على السائل في المسجد الا ان يكون محتاجا ولا يتخطى
رقاب الناس ولا يمر بين يدي المصلي فلا باس ح على المختار ومنها التصدق
على من علم انه مسرف او صارف الى معصية ومنها الانتفاع بدل ما اخذ غلطا
علم صاحبه او لم يعلم فيكون لقطة فالانتفاع به حرام على التقديرين كمن لبس
ثوب غيره او نعله سهوا او بدله ماله ومنها الاشتراء ممن باع بكره او بسعر
لا يرضاه ويخاف لو نقص ضربه السلطان فانه لا يحل وكذا الاكل والانتفاع به
والحيلة في مسئلة السعر ان يقول المشتري بعني كما تحب كذا في الخلاصة وغيره ومنها
اخذ الوكيل بالتصدق منه لنفسه فانه لا يجوز بلا اذن الموكل ومنها ركوب البحر
لمن لا يقدر على دفع الغرق بلا ضرورة وفي الذخيرة اذا اراد ان يركب السفينة
في البحر للتجارة او غيرها فان كان بحال لو غرقت السفينة امكنه دفع الغرق عن نفسه
بكل سبب يدفع الغرق يحل له الركوب في السفينة وان كان لا يمكنه دفع الغرق
لا يحل له الركوب انتهى ومنها اقراض البقال دراهم ثم ياخذ بها منه ما يشاء
شيئا فشيئا فانه مكروه كالسفاتج وينبغي ان يستودعها البقال ثم ياخذ منه ما
يشاء فاذا ضاع فلا شيء على البقال ومنها حبس البلبل ونحوه في القفص فانه
لا يجوز كذا في التاتارخانية وجملة ما ذكرنا في هذا الصنف ثمانون بعضها داخل
في الآفات السابقة في اجمالها لكن ذكرناها هنا لشهرته بين الناس وعدم اعتيادهم
به فلنعدها مجتمعة كالاوليين ليسهل ضبطه للطالب رقص كشف عورة
لبس حرير ونحوه مشي حرام سكنى حرام عقوق قطع رحم عدم رعاية حقوق
الزوج عدم رعاية حقوق الزوجة اضاعة اولاده خلوة مع اجنبية تشبه
رجل بامراة وعكسه عصيان مملوك لمولاه سوء الملكة اذى الجار مصاحبة امرد
فتح فم عند تثاؤب جلوس في طريق جلوس بين الظل والشمس قعود وسط
حلقة جلوس مكان غيره عمل دنيا في المسجد اغناق السلام سحر تعليق
تميمة ونحوها وشم ونحوه توفير الشارب سفر الحرة بلا محرم عدم النزول
عن الدابة عدم تامير ركوب النساء على السرج ترك الوليمة انبطاح نوم

على

على سطح ليس بمحجور عليه بيتوتة مع ريح خمر في يد استصحاب كلب وجرس في السفر
سفر واحد واثنين اختلاط من اهل نوما او نحوه ترك الصلوة ترك الوضوء ترك الغسل
ترك جماعة ترك تعديل الاركان ترك تسوية صفوف مخالفة امام ترك جمعة ترك
زكوة ترك صوم رمضان ترك قضا ترك كفارة ترك منذور ترك صدقة فطر
ترك اضحية ترك حج ترك جهاد زنا افتاء امراة لا افضل توسد كتب امساك
معازف ركوب البحر حبس الطير في القفص اقراض بقال اشتراء من مكره تصدق
على مسرف تصدق على السائل في المسجد عدم رعاية ما فيه كلمة او حرف عينه
نسيان قرآن ربوا احتكار تقديم تلقي الجلب بيع حاضر لبادي سوم على سوم
خطبة على خطبة مطل غني اخذ وكيل بالتصدق انتفاع بدل ما اخذ غلطا
ايقاد شموع في القبور رجوع في الهبة فرار عن زحف هذا تمام القول
في التقوى فعليك ايها السالك بهذه الثلثة تصحيح الاعتقاد وعلم الحال
والتقوى فانها جامعة لجميع ما لزم وكافية في النجاة من عذاب الله تعالى وعتابه وفي
غضبه وسخطه في الدنيا والقبر وما بعده وفي الفوز برضا الله تعالى ومحبته
ودخول جنته وغير هذه الثلث من الطاعات انما يعتد به بعدها وفي زيادة
الدرجات فقط ثم ان تصحيح الاعتقاد داخل في علم الحال كما بينا في فصل العلم
وهو داخل في التقوى لانه فرض عين فتركه حرام يجب الصيانة عنه فتحقق
التقوى فال الامر الى التقوى وحدها فهي الكافية الوافية بلا انضمام شيء فهي راس
الدين فلذا كثر حث الامر والوصية بها في كتاب الله تعالى وسنة حبيبه عليه الصلوة
والسلام وفي كلام الانبياء والاولياء والصالحين وسن ذكرها مرتين في الخطبة
عندنا وفرض عند الشافعي رح وكان اهتمام السلف واجتهادهم فيها خصوصا
فيما يتعلق بحقوق العباد والبهائم عن ابراهيم بن ادهم انه استاجر دابة الى
عمان فبينما هو يسير اذ سقط سوطه فنزل عن الدابة فربطها وذهب راجلا
واخذ السوط فقيل له لو حولت راس دابتك فقال انما استاجرتها للذهاب
ولم استاجرها للرجوع وهكذا روى عن النخعي وعن ابن المبارك انه كان
في الشام يكتب الحديث فانكسر قلمه فاستعار قلما فلما فرغ نسي القلم فجعل القلم

في مقلمته فلما رجع الى مرو رأى القلم وعرفه فتجهز للخروج الى الشام ليرد القلم
وعن ابي يزيد انه اشترى بهمدان حب القرطم ففضل منه شيء فلما رجع الى
بسطام رأى فيه نملتين فرجع الى همدان ووضع النملتين وعنه ايضا انه غسل
ثوبه في الصحراء مع صاحب له فقال صاحبه نعلق الثياب من جدران الكروم فقال
لا نغرز الوتد في جدار الناس فقال نعلقه من الشجر فقال لا انه يكسر الاغصان
فقال نبسط على الاذخر فقال لا انه علف الدواب لا نستره عنها فولى ظهره
على الشمس حتى جف جانبه ثم ولى جانبه حتى جف جانبه الاخر وعن ابي حنيفة
انه كان لا يجلس في ظل شجرة غريمه ويقول في الخبر كل قرض جر نفعا فهو ربوا
وعن بعضهم استأجر دابة الى موضع فاعطاه رجل مكتوبا ليوصله الى رجل
في ذلك الموضع فقال سوف استأذن المكاري فان اذن احمله فانظر الى دقة
هؤلاء الائمة الاعلام وتساهل اكثر مشايخ هذا الزمان حتى لا تغتر بزيهم
واقوالهم والله المستعان وعليه التكلان **الباب الثالث** في امور يظن
انها من التقوى والورع بسبب نوع مناسبة ومشابهة واكباب بعض
الزهاد في زماننا عليها وليس منها في شيء بل هي بدع حدثت بعد الصدر
الاول وهي معدودة من الوسوسة والورع البارد وتلك كثيرة ولكن اعظمها
ثلثة نبين كلا في فصل على حدة ان شاء الله تعالى **الفصل الاول** في الدقة في امر الطهارة
والنجاسة فنقول وبالله التوفيق اعلم ان مرادنا بالدقة فيهما اكثر صب الماء
ومجاوزة الحد في عدد الغسل والعصر في طهارة الاحداث والاخباث وغسل
الاشياء الطاهرة وعد الماء الطاهر نجسا والاحتراز عن استعماله واصابته
بمجرد الوهم وترك بعض المهمات الدينية بسبب الاشتغال بها كالتلاوة والذكر
والفكر والتذكير بل الجماعة والصلوة وفعل بعض المكروهات كتأخير الصلوة
الى الوقت المكروه وتعيين اناء للوضوء لا يتوضأ من اناء غيره ولا غيره
منه وسجادة لا يصلي على غيرها ولا غيره عليها والسؤال عن طهارة الماء والاناء
والمكان والبساط واللباس بلا امارة ظاهرة على نجاستها ونحو ذلك فلا بد
لنا من اربعة انواع **النوع الاول** في كون الدقة في امر الطهارة والتفتيش
والتعمق

والتعمق فيه بدعة لم تصدر عن النبي عليه السلام والصحابة والتابعين والسلف
الصالحين وانهم كانوا على سعة ورخصة وفتوى بما فيه يسر على منع من التوغل
فيه وهو صنفان **الصنف الاول** فيما ورد عن النبي عليه السلام وخير القرون
د عن ابي سعيد انه قال بينا رسول الله صلعم يصلي باصحابه في نعليه اذ خلعهما
فوضعهما عن يساره فلما رأى ذلك اصحابه القوا نعالهم فلما قضى رسول الله صلعم
صلوته قال ما حملكم على القاء نعالكم قالوا رأيناك خلعت فخلعنا فقال رسول
الله صلعم ان جبريل اتاني فاخبرني ان فيهما قذرا وقال اذا جاء احدكم المسجد
فلينظر فان رأى في نعليه قذرا او اذى فليمسحه وليصل فيهما وفي رواية
خبثا في الموضعين د عن ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال اذا وطئ احدكم بنعله
الاذى فان التراب له طهور خ م عن سعيد بن يزيد انه قال سألت انس بن
مالك اكان النبي عليه السلام يصلي في نعليه قال نعم د عن شداد بن اوس ان
رسول الله صلعم قال خالفوا اليهود فانهم لا يصلون في خفافهم ولا نعالهم خ م
عن انس ان امه مليكة دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته فاكل
منه ثم قال قوموا فاصلي لكم قال انس فقمت الى حصير لنا قد اسود من طول ما
لبس فنضحته بماء فقام عليه رسول الله صلعم وصففت انا واليتيم وراءه والعجوز
من ورائنا فصلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم انصرف حد انه
عليه السلام اضافه اليهودي بخبز واهالة زنخة اكله عليه السلام في بيت
اليهودية التي سمته وتوضأ من مزادة المشركة خ م عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده انه توضأ رسول الله صلعم ثلثا ثلثا وقال من زاد على هذا
فقد ظلم واساء خ م عن انس انه كان النبي عليه السلام يغتسل بالصاع الى
خمسة امداد ويتوضأ بالمد م عن ابي هريرة قال رسول الله صلعم اذا وجد احدكم
في بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج ام لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتا
او يجد ريحا وفي د قال اذا كان احدكم في الصلوة فوجد حركة في دبره احدث
ام لم يحدث فاشكل عليه فلا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا ط عن يحيى بن
عبد الرحمن ان عمر خرج في ركب فيهم عمرو بن العاص حتى وردا حوضا فقال عمرو

يا صاحب الحوض هل ترد حوضك السباع فقال عمر بن الخطاب يا صاحب الحوض
لا تخبرنا خ عن ابن عمر انه كانت الكلاب تقبل وتدبر في المسجد في زمان
رسول الله فلم يكونوا يرشون شيئا من ذلك د عن داود بن صالح عن امه
ان مولاتها ارسلتها بهريسة الى عائشة رض قالت فوجدتها تصلي فاشارت
الي ان ضعيها فجاءت هرة فاكلت منها فلما انصرفت عائشة رض من صلوتها
اكلت من حيث اكلت الهرة فقالت ان رسول الله صلعم قال انها ليست بنجسة
انما هي من الطوافين عليكم واني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضا م
بفضلها د عن عبد الله بن مغفل انه سمع ابنه يقول اللهم اني اسئلك القصر
الابيض عن يمين الجنة قال اي بني سل الله الجنة وتعوذ به من النار فاني
سمعت رسول الله صلعم يقول انه سيكون في هذه الامة قوم يعتدون في الطهور
والدعاء وقال الامام الغزالي في الاحياء ما محصله ومختصره سيرة الاولين
استغراق جميع الهم في تطهير القلوب والتساهل في تطهير الظاهر حتى
ان عمر مع علو منصبه توضا بماء في جرة نصرانية مج وقال ابو هريرة وغيره
من اهل الصفة كنا ناكل الشواء فتقام الصلوة فندخل اصابعنا في الحصباء
ثم نفركها بالتراب ثم نكبر وكانوا يقتصرون على الحجارة في الاستنجاء مج
وقال عمر ما كنا نعرف الاشنان على عهد رسول الله صلعم وانما كانت مناديلنا
بواطن ارجلنا حتى قال بعضهم الصلوة في نعلين افضل لفعله عليه السلام
فانه خلعهما وقال النخعي في الذين يخلعون نعالهم وددت لو ان محتاجا
جاء واخذ منكرا لخلع النعال وكانوا يمشون في طين الشوارع حفاة
ويجلسون عليها ويصلون في المساجد على الارض وياكلون من دقيق البر
والشعير وهو يداس بالدواب وتبول عليه ولا يحترزون عن عرق الابل
والخيل مع كثرة تمرغها في النجاسات ولم ينقل قط عن واحد منهم سوال في دقائق
النجاسات وقد انتهت النوبة الان الى طائفة يسمون الرعونة نظافة
ويقولون هي مبنى الدين فاكثر اوقاتهم في تزيينهم الظواهر كفعل الماشطة بعروسها
والباطن خراب مشحون بخبائث الكبر والعجب والرياء والنفاق ولا يستنكرون
ذلك

ذلك ولا يتعجبون منه ولو اقتصر مقتصر على الاستنجاء بالحجر او مشى على الارض
حافيا او صلى على الارض او على بواري المسجد من غير سجادة او توضا من انية عجوز
او من انية رجل غير متقشف لاقاموا عليه القيمة وشددوا عليه النكير ولقبوه بالقذر و
اخرجوه من زمرتهم واستنكفوا من مواكلته ومخالطته فسموا البذاذة التي هي من
الايمان قذارة والرعونة نظافة فانظر كيف صار المنكر معروفا والمعروف منكرا
وكيف اندرس من الدين رسمه كما اندرس تحقيقه انتهى وقال الامام الجباري
في شرح الهداية عن محمد بن الباقر او علي بن الحسين زين العابدين انه راى في الخلاء
ذبابا يقع على النجاسات ثم يقع على الثياب فامر بثياب للخلاء فلما مضى على ذلك زمان رجع عن
ذلك واستغفر الله فسئل عن ذلك فقال احدثت ذنبا فاستغفرته فقيل وماذا فعلت
قال فعلت شيئا لم يفعله الصالحون ولا خير في البدعة واصل هذا كله ما روى
عن النبي عليه السلام بعثت بالحنيفية السمحة السهلة ولم ابعث بالرهبانية
الصعبة انتهى **الصنف الثاني** فيما ورد ائمتنا الحنفية في الخلاصة ويكره للرجل
ان يستخلص لنفسه اناء يتوضا منه ولا يتوضا به غيره وفيه التوضي في الحوض
افضل من التوضي في النهر وفيه يتوضا بماء الحوض الذي يخاف ان يكون فيه
قذر ولا يستيقنه وليس عليه ان يسئل ولا يدع التوضي منه حتى يستيقن انه
قذر وعلى هذا الضيف اذا قدم اليه الطعام ليس للضيف ان يسئله من اين لك
هذا الطعام من الغصب او من السرقة وكذلك لا باس بالوضوء من جب يوضع
كوزه في نواحي البيت ويشرب منه ما لم يعلم انه قذر وفيه ماء الثلج اذا جرى على
الطريق وفي الطريق نجاسات اذا تغيب النجاسات فيها واختلطت بحيث لا يرى
لونها ولا اثرها يتوضا منه وفيه اذا تنجس طرف من اطراف الثوب ونسيه
فغسل طرفا من الثوب من غير تحر حكم بطهارة الثوب هو المختار وفيه رجل
وضع رجله رطبا على ارض نجسة او لبد نجس ان كان يابسا وهو لم يقف بل
مشى لا يتنجس رجله ولو كان رطبا والرجل يابسة وظهرت الرطوبة في قدمه
يتنجس انتهى وفي فتاوى قاضيخان اذا نام الجنب على حصير المسجد ان كان
يابسا لا يتنجس وان كان رطبا ولم يظهر اثر النجاسة فيه فكذلك وفيه اذا جيد

في بعر الابل او الغنم يغسل ثلثا ويوكل وان كان في اختاء البقر لا يوكل وفيه
خف بطانته ساقه من الكرباس فدخل في خرق فيه ماء نجس فغسل الخف
ودلكه باليد وملاه ثلث مرات واهراق الماء يصير طاهرا الى ما هو الممكن
وفيه الطين النجس جعل منه الكوز والقدر وطبخ يكون طاهرا وفيه اذا غسل
رجله ومشى على ارض نجسة بغير مكعب فابتل الارض من بلل رجله واسود وجه
الارض لكن لم يظهر اثر بلل الارض في رجله فصلى جازت صلوته وفيه اذا استنجى
الرجل وجرى ماء الاستنجاء على رجله وهو متخفف ان لم يدخل ماء الاستنجاء
في خفه لا باس به ويطهر خفه تبعا لطهارة ماء الاستنجاء وفيه بعر الفارة
اذا وقعت في حنطة فطحن الحنطة لا باس باكل الدقيق الا ان يكون كثيرا
يظهر اثره بتغيير الطعم او غيره حتى وجد في خلاله بعر الفارة ان كان البعر
على صلابته يرمى البعر ويوكل الخبز وفيه ذباب المسراج اذا جلس على ثوب
لا يفسده الا ان يغلب ويكثر وفيه لو كانت الارض نجسة فخلع نعليه وقام
على نعليه جاز اما اذا كان النعل ظاهره وباطنه طاهرا وان كان ما يلي الارض منه
نجسا فكذلك وهو بمنزلة ثوب ذي طاقين اسفله نجس وقام على الطاهر منهما
وفي التاتارخانية الصلوة في النعلين تفضل على صلوة الحافي اضعافا مخالفة
لليهود وفيه لو اشترى من مسلم ثوبا او بساطا صلى عليه وان كان بايعه شارب
خمر وفيه وفي المنتقى عن محمد رح انه سئل عن المتيقن بالوضوء اذا لم يتذكر حدثا
وقال له رجل انك بلت في موضع كذا فامسك الرجل وقد صلى بعد ذلك صلوات
فقال اذا شهد عنده عدل ان قضاها وان شهد واحد غير عدل لم يقض وفي الامالي
عن محمد اذا وقع في قلب المتوضي انه احدث وكان على ذلك اكبر رايه فالافضل
ان يعيد الوضوء وان صلى بوضوئه الاول كان في سعة من ذلك عندنا وفيه
من شك في انائه او ثوبه او بدنه اصابته نجاسة ام لا فهو طاهر ما لم يستيقن
وكذلك الابار والحياض التي يستقي منها الصغار والكبار والمسلمون والكفار
وكذلك السمن والجبن والاطعمة التي يتخذها اهل الشرك والبطالة وكذلك
الثياب التي ينسجها اهل الشرك او الجهلة من اهل الاسلام وكذلك الجباب الموضوعة

او المركبة في الطرقات والسقايات التي يتوهم فيها اصابة النجاسة كل ذلك
محكوم بطهارته حتى يستيقن نجاستها وفيه ماء المطر الذي يجري في السكة وفي
السكك نجاسات ثم يجري الماء في النهر يجري وليس في هذا النهر غير هذا الماء لا باس به
اذا لم يتلون النجاسة وفيه سئل الخجندي عن دكة وجد فيها خف لا يدرى
متى وقع فيها وليس عليه اثر النجاسة هل يحكم بنجاسة الماء قال لا وفيه والفتوى
في الثوب المصبوغ بالنيل ودهن السراج انه طاهر لان الاصل هو الطهارة حتى
يتيقن نجاسته وفيه م و قد وقع عند الناس ان الصابون نجس لانه يتخذ من
دهن الكتان ودهن الكتان نجس لان اوعيته تكون مفتوحة الراس عادة
والفارة تقصد شربها وتقع فيها غالبا ولكنا لا نفتي بنجاسة الصابون لانها لا نفتي
بنجاسة الدهن ومع هذا لو انها نفتي بنجاسة الصابون لان الدهن قد تغير وصار
شيئا آخر وفيه سئل ابو نصر رحمه عمن يغسل الدابة بعضه من بايلها او من عرقها قال
لا يضره ذلك قيل فان كانت تمرغت في بولها وروثها قال اذا جف وتناثر ذهبت
عنه لا يضره ايضا وفي العتابية فعلى هذا لو اجرى الفرس في الماء وابتلت
ذنبه فضرب به راكبه ينبغي ان لا يضره وفيه السخلة اذا خرجت من امها فتلك
الرطوبات طاهرة لا يتنجس بها الثوب ولا الماء وكذلك البيضة وفيه الرطوبات
التي على الولد عند الولادة طاهرة لا يتنجس وفيه واما القسم الذي يستحب
نزح بعض الماء فان وقعت في البئر فارة او عصفورة او دجاجة او شاة
او سنور واخرجت منها حية لا يتنجس الماء ولا يجب نزح شيء منه وهذا استحسان
لان هذه الحيوانات ما دامت حية طاهرة والقياس ان يتنجس البئر بوقوع واحد
من هذه الحيوانات فيه وان اخرج حيا لان سبيل هذه الحيوانات نجس فيحل النجاسة
في الماء فيوجب تنجس الماء لكنا تركنا القياس بحديث رسول الله صلعم واثار
الصحابة فانهم لم يعتبروا نجاسة السبيل حتى امروا بنزح بعض ماء البئر بعد
موت الفارة فيه ولو اعتبروا نجاسة السبيل لامروا بنزح جميع الماء ولكن
مع هذا ان كان الواقع فارة يستحب لهم ان ينزحوا عشرين دلوا وان كان
سنورا او دجاجة مخلاة يستحب لهم ان ينزحوا اربعين دلوا لان سوره

هذه الحيوانات مكروه على ما ياتى والغالب ان الماء يصيب فم الواقع حتى لو تيقنا
ان الماء لم يصب فم هذه الحيوانات لا ينزح شىء من الماء وان كانت الدجاجة
غير مخلاة لا ينزح شىء منها وفيه اذا غمس الرجل يده فى سمن نجس ثم غسل اليد
فى الماء الجارى بغير حرض وان السمن باق على يده طهرت يده لان نجاسة
الدهن باعتبار المجاورة وقد زال المجاورة عنه فبقى على يده سمن طاهر وفيه
ثم يشترط العصر ثلث مرات فى رواية الاصل وانه احوط وفى رواية يكتفى بالعصر
مرة وانه اوسع وارفق بالناس وفى النوازل وعليه الفتوى وفيه وفى
المنتقى شرط العصر مرة على قول ابى يوسف رحمه الله فقد روى ابن سماعة عنه فى ثوب
يصيبه مثل قدر الدرهم من البول فصبت عليه الماء صبة واحدة وعصره
طهر وكذلك اذا غمسه غمسة واحدة فى اناء او نهر جار وعصره فان ذلك
يطهر وان غمسه غمسة واحدة بسابغة لم يطهره قال الحاكم الشهيد رحمه الله يريد
اذا لم يعصره وبعض مشايخنا قالوا على قياس قول ابى يوسف اذا كانت النجاسة
رطبة لا يشترط العصر وان كانت يابسة تشترط انتهى وفى التجنيس قال
بعض مشايخنا يكره الصلوة فى ثياب الفسقة لانهم لا يتوقون الخمور الا ان الاصح
انه لا يكره لانه لم يكره من ثياب اهل الذمة الا السراويل مع انهم يستحلون الخمر
وفيه رجل اصابه طين او مشى فى طين ولم يغسل قدميه وصلى تجزيه
ما لم يكن فيه اثر النجاسة انتهى وفى الفوايد الظهيرية كان والدى يقول اذا
ترشش البول على ظاهر الخف فحثى عليه التراب وتركه حتى جف ثم حكه اجزاه
انتهى وفى محيط السرخسى النجس اذا اصاب شيئا مما لا يتشرب فيه النجاسة
كالحجر والحديد ونحوه فانه يطهر بالغسل ثلثا من غير عصر وكذلك اذا اصاب
شيئا يتشرب فيه القليل كالبدن والخف والنعل لان الماء يستخرج ذلك القليل
من غير عصر انتهى وفى فتح القدير يتوضأ من البئر التى يدلى فيها الدلاء والجرار
الدنسة يحملها الصغار والعبيد لا يعلمون الاحكام ويمسها الرستاقيون
بالايدى الدنسة ما لم يعلم النجاسة وفيه فى يده نجاسة رطبة فجعل يصب
على عروة الابريق كلما صب على اليد فان غسل ثلثا طهرت العروة مع طهارة اليد
لانها

لان نجاستها بنجاستها فطهارتها بطهارتها انتهى وفى مجمع الفتاوى والقنية
الجلود التى تدبغ فى بلادنا ولا يغسل مذبحها ولا يتوقى النجاسات فى دبغها ويلقونها
على الارض النجسة ولا يغسلونها بعد تمام الدبغ فهى طاهرة يجوز اتخاذ الخفاف
وغلاف الكتب والقراب والدلاء رطبا ويابسا وفيها صلى ومعه عنق شاة
غير مغسول جاز لان الدم المسفوح ما سال منه وما بقى لا باس به وفيها عن
ابى نصر الدبوسى طين الشوارع ومواطئ الكلاب فيها طاهر وكذا الطين المسرقن
وردغة طريق فيه نجاسات طاهرة الا اذا راى عين النجاسات قال وهو صحيح
من حيث الرواية وقريب من المنصوص عن اصحابنا من منية الفقهاء انتهى وفى
مجمع الفتاوى غسل الثوب النجس بالاشنان والصابون ثلث مرات وقد بقى فيه
شىء من الصابون والاشنان ملتصقا به طهر وفيه وفى فتاوى قاضى ظهير
وما يصيب الثوب من بخارات النجاسات قيل يتنجس بها وقيل لا يتنجس الثوب
وهو الصحيح وفيه وفى المنية سئل نور الائمة عمن استقى من الركية وصب فى الحب
وكان فى الدلو بعرة الغنم قال لا يتنجس الماء لان الاوانى بمنزلة البئر قال نور الائمة
قلت لشهاب الائمة لو تفتت فى الحب قال ناخذ بالاوسع فلا يتنجس وجعل الاوانى
كالبئر فى حكم البعرة والبعرتين فيما روى عن ابى حنيفة رح وفيه وقال الظهيرى
وفاضها يكون غسلا وفيه وفى التجريد عن ابى يوسف لو صبت الماء على ازار
نجس طهر وان لم يعصره وكذا الجنب لو اتزر فاغتسل ثم صب الماء عليه وان لم
يعصره وفى شرح الحلوانى وكذا لو كان فى ازاره او بدنه نجاسة فاستكثر من صب
الماء عليه طهر وان لم يعصره ولم يدلكه انتهى وفى القنية رعاة يسترون
ضرع الشاة بخرقة متلطخة بطين مخلوط ببعرها كيلا يرتضعها ولدها ويجف
ثم يحلبها بعد الحليب رطبة فيصيبها بقية ذلك الطين على الضرع ثم يعفى
انتهى والحاصل ان وجوب الاحتراز عن النجاسة ليس لذاتها بل لوصفها المنفر
من الريح المنتن والطعم البشيع واللون القبيح فاذا لم يوجد ولم يتيقن بوجوده
فانه ينتفى ايضا فلا يجب ومع التيقن يعفى القليل فى مواضع الضرورة والحاجة
لان الحرج منفى بخلاف امراض القلب من الرياء والكبر ونحوهما فان قبحها لذاتها

فلذا ورد ان من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر لا يدخل الجنة وقدم فخذ هذا القليل
والضبط واعمل به فانه ينفعك **النوع الثاني** في ذم الوسوسة وافاتها **ت**
عن ابي بن كعب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان للوضوء شيطانا يقال
له الولهان فاتقوا وسواس الماء وقال الحسن ان شيطانا يضحك بالناس
في الوضوء يقال له الولهان وروي **قش** انه دخل يوما من الايام فقير فقال الشيخ
ابي عبد الله بن خفيف في وسوسة فقال الشيخ عهدي بالصوفية انهم يسخرون
من الشيطان والان الشيطان يسخر بهم وكفى للعاقل زجرا ان يكون ضحكة للشيطان
ومسخرة وهذه احدى افات اتباع الوسوسة وثانيها ترك الامر قال الله تعالى
ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا والمتابعة للوسوسة اتخاذ للشيطان
صديقا بل اخا قال الله تعالى ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين وقال عليه السلام
فاتقوا وسواس الماء والامر للوجوب فالاتباع معصية وثالثها اسراف الماء وهو
حرام لقوله تعالى ولا تسرفوا وقد سبق تحقق الاسراف في الوضوء ولو على شط
نهر ورابعها افضاؤها الى تاخير الصلوة الى الوقت المكروه او ترك الجماعة او ترك
الصلوة او ترك التعليم او الذكر او الفكر او نحو ذلك من الفضايل والفواضل
وتضييع العمر والاوقات وخامسها تاديتها الى امور محدثة مكروهة كاتخاذ اناء
للوضوء واللباس والسجادة وعدم التوضي من اناء غيره وعدم الصلوة
على بساطه ولباسه او سؤاله عن طهارته والاحتراز عن طعامه بتوهم النجاسة
وفيها اذى الناس ونحو ذلك وسادسها سوء الظن بالمسلمين بعدم التوقي
عن النجاسات في الوضوء والغسل والاكل والشرب بل بعدم صحة صلوتهم
وسابعها التكبر على الناس والاعجاب بنفسه حيث انفرد من بين الناس
بالاحتياط البالغ في الدين والنظافة والطهارة التي هي اساس الدين **النوع
الثالث** في علاج الوسوسة وطريق التوقي عنها لمن يخاف عليه بها الاستيلاء
الطبعي او عقارنة اصحاب الوسوسة وتوهمها خيرا وورعا وتقوى اعلم ان
علاجها بالعلم والعمل اما الاول فان يعرف الافات السابقة ويكرر ملاحظتها
قش عن عطاء الروذباري انه قال كان في استقصاء في امر الطهارة

وضاق

وضاق صدري ليلة لكثرة ما صببت من الماء ولم يسكن قلبي فقلت يا رب عفوك عفوك
فسمعت هاتفا يقول العفو في العلم فزال عني ذلك وان تعرف ان الاحتياط في الورع
والتقوى بل سعادة الدارين في الاقتداء بسيد المرسلين عليه السلام واصحابه
المجتهدين اجمعين وان تعرف مساهلتهم في امر الطهارة وعدم دقتهم فيه وافعالهم
واقوالهم وفتاواهم في الرخصة والسعة وقد ذكرنا بعضها وان المقصود
الاصلي من العبادة تطهير القلب عن الاخلاق الذميمة المذمومة وتحليته بالاخلاق
المحمودة فلذا كان دقة السلف فيه وفي الاحتراز عن حقوق العباد والحيوانات
وفي حفظ اللسان والسمع والبصر واما العمل فان يداوم على العمل بالاقوال
التي فيها رخصة وسعة في امر الطهارة ولو كانت مرجوحة بعد ان لم تكن مهجورة
الى ان يزول عنه الوسوسة ثم يعود الى الاقتصاد والعمل بالاقوى اذ الامراض تداوى
بالاضداد روي عن بعض الزهاد انه قال اعتراني وسوسة وكنت اغسل عن ثوبي
كلما اصاب من طين الشوارع فخرجت يوما الى صلوة الفجر فاصاب ثوبي من طين
الطريق فان ذهبت الى غسله تفوت عني الجماعة فلما هممت الى غسله هداني الله
فالقي في قلبي ان تمرغ في الطين ثم صلي مع الجماعة بلا غسل ففعلت فزال عني الوسوسة
ومن الاعمال المزيلة لبعض الوسوسة نضح الماء فرجه بعد الوضوء فان احس
بللا احمله عليه **د** عن ابي هريرة ان النبي عليه السلام قال جاءني جبرائيل عليه السلام
فقال يا محمد اذا توضأت فانتضح ومنها ان لا يبول في المغتسل **ت س** عن عبد الله بن
مغفل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في مستحمه فان عامة
الوسواس منه **النوع الرابع** في اختلاف الفقهاء في امر الطهارة والنجاسة والقول
الصحيح والقاعدة الكلية فيه عند الحنفية اما الاول ففيه اربعة مذاهب الاول مذهب
الظاهرية ان الماء لا ينجس اصلا جاريا او راكدا قليلا او كثيرا تغير لونه او طعمه
او ريحه او لم يتغير لقوله عليه السلام الماء طهور لا ينجسه شيء اخرجه **د ت س**
قط حب حم طح عن ابي سعيد الخدري مرفوعا وصححه احمد ويحيى وقال ابن حزم
في المحلى وممن روي عنه القول مثل قولنا ان الماء لا ينجسه شيء عائشة وعمر وابن
مسعود وابن عباس وحسن بن علي وميمونة وابو هريرة وحذيفة واسود ابن

يزيد وعبد الرحمن اخوه وابن ابى ليلى وسعيد ابن جبير وابن المسيب وقاسم
بن محمد بن ابى بكر والحسن البصرى وعكرمة وجابر بن زيد وعثمان البتى وغيرهم
اقول الظاهر ان مرادهم طهارته ان بقى على طبعه من الرقة والسيلان اذ بعد
خروجه عن طبعه لا يسمى ماء وحكى ابن حزم عن داود ان الابوال كلها والارواث
كلها طاهرة من كل حيوان الا الادمى والثانى مذهب مالك ومن تبعه ان الماء
طاهر الا ما تغير احد اوصافه بالنجس جاريا او راكدا قليلا او كثيرا وبه قال
الاوزاعى والليث بن سعد وعبد الله بن وهب واسمعيل بن اسحق ومحمد بن
بكير وحسن بن صالح واحمد فى رواية لقوله عليه السلام ان الماء طاهر الا
ان يتغير ريحه او طعمه او لونه بنجاسة خرجه هق جه عن ابى امامة وخرجه
د ذا قط طح عن راشد بن سعد مرسلا ووجهه المعقول ان الماء فى طبعه
احالة كل شىء الى نفسه فاذا لم يظهر اثر النجاسة يظهر انها انقلبت ماء فيطهر
كالجيفة الملقاة فى الماء المالح فانقلبت ملحا فانها طاهرة عند غيره ايضا لانقلاب
الحقيقة واصله الخمر اذا صارت خلا وقال مالك رحمه الله وابن ابى ليلى الروث والخثى
طاهران وقال مالك وعطا وثورى والنخعى واحمد بول ما يؤكل لحمه وروثه طاهران
والثالث مذهب الشافعى رحمه الله ومن تبعه ان الماء اذا بلغ قلتين وهى خمسمائة
رطل لا يتنجس الا بتغير احد اوصافه كقول مالك وان لم يبلغ يتنجس بنجس ولو كان
قليلا وقال الامام حجة الاسلام الغزالى فى الاحياء وكنت اود ان يكون مذهب الشافعى
مثل مذهب مالك لسبعة ادلة الاول عدم وقوع السؤال الى عصر رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى اخر عصر الصحابة عن كيفية حفظ الماء وحاله وكانت اوانى
مياههم يتعاطاها الصبيان والاماء والذين لا يحترزون عن النجاسات والثانى
توضؤ عمر بماء فى جرة نصرانية وهذا كالصريح فى انه لم يعول الا على عدم تغير الماء
والا فنجاسة النصرانية واناءها غالبة والثالث اصغاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
الاناء للهرة وعدم تغطية الاوانى منها والرابع ان الشافعى نص على ان غسالة
النجاسة طاهرة اذا لم يتغير ولا فرق بين ان يلاقى الماء النجاسة بالورود
عليها او بورودها عليه والخامس انه لا خلاف فى مذهب الشافعى انه اذا وقع
فى ماء

فى ماء جار ولم يتغير انه يجوز التوضؤ به وان كان قليلا والاوانى فرق بين الجارى
والراكد والسادس انه اذا وقع رطل من البول فى قلتين ثم فرقناه فكل كوز
يغترف منه طاهر ومعلوم ان البول منتشر فيه وهو قليل والسابع ان الحمامات
نزل فى الاعصار الخالية يتوضأ فيها المتقشفون ويغمسون الايدى والاوانى
فى تلك الحياض مع قلة الماء ومع العلم بان الايدى النجسة والطاهرة كانت تتوارد
عليه فهذه الامور مع الحاجة الشديدة تقوى فى النفس انهم كانوا ينظرون الى عدم التغير
انتهى مختصرا والرابع مذهب الحنفية قال بعضهم الماء الجارى لا يتنجس بوقوع
النجاسة ما لم يتغير طعمه او لونه او ريحه مطلقا وفى النصاب وعليه الفتوى
وبعضهم جعل هذا قول ابى يوسف واما عندهما فان كانت النجاسة غير مرئية
فكذلك وان كانت مرئية فان لاقى اكثر الماء النجاسة او نصفه فيتنجس وان اقله
فطاهر واما ماء البئر فله تفصيل معروف واما ما عداهما فان كان كثيرا فكالماء الجارى
والا فيتنجس بقليل النجاسة واختلفوا فى حد الكثير والجمهور على انه عشر فى عشر
وقال صاحب الهداية وبه يفتى وقال ابن همام فى ظاهر الرواية يعتبر فيه اكبر
راى المبتلى ان غلب على ظنه انه بحيث يصل النجاسة الى الجانب الاخر لا يجوز الوضوء
والا جاز وهذا اصح عند الكرخى وصاحب الغاية والينابيع وهو الاليق باصل
ابى حنيفة انتهى مختصرا وقال محمد بول ما يؤكل لحمه طاهر وقالوا خرء ما يؤكل لحمه
من الطيور طاهر سوى الدجاجة والبط والاوز وبول الخفافيش وخرءها
معفو عنهما وفى خرء ما لا يؤكل لحمه من الطيور روايتان طهارته وصححه بعضهم
ونجاسة خفيفة وصححه بعضهم وقالوا وانتضح البول مثل رؤس الابر ليس
بشىء والغبار النجس اذا وقع فى الماء او الطعام لا يضر واذا تنجس بعض صوف
او نحوها فقسم اى غسل بعضه حكم بطهارة كل قسم حتى على كله وكذا فى الثياب
وقد جوز الاخذ فى باب الطهارة بمذهب الغير حكى ان ابا يوسف اغتسل
ليوم الجمعة وصلى ببغداد فوجدوا فى البئر فارة ميتة فاخبر بذلك فقال نأخذ
بقول اخواننا من اهل المدينة تمسكا بالحديث المروى عن النبى عليه السلام انه
قال اذا بلغ الماء قلتين لا يحمل خبثا كذا فى التاتارخانية وغيره ولعل حرمة تقليد المجتهد

مقيدة بما اذا لم يكن ما قلنا حكما قويا موافقا للقياس داخلا في ظاهر النص
او في الامور المقصودة لا الوسائل فاذا جاز للمجتهد التقليد فيه فللمقلد اولى
واما الثاني فالاصل في الاشياء الطهارة لما ذكر في عامة الفتاوى واليقين
لا يزول بالشك والظن بل يزول بيقين مثله وهذا اصل مقرر في الشرع منصوص
عليه في الاحاديث مصرح في كتب الفقهاء من الحنفية والشافعية ولم ار مخالفا فيه
فاذا شك او ظن في طهارة ماء او ارض او طين او بساط او لباس وطعام
او اناء او غير ذلك مما ليس بنجس العين فذلك الشي طاهر في حق الوضوء والصلوة
وحل الاكل وسائر التصرفات وكذا اذا غلب الظن على نجاسته لكن هنا يستحب
الاحتراز عنه ويكره تنزيها استعمال الكسر او بل الكفرة وسور الدجاجة المخلاة
والماء الذي ادخل الصبي يده فيه وطين الشوارع اذا لم ير فيه عين النجاسة
ولا اثرها واواني المشركين والدليل على هذا ما ذكرنا في النوع الاول من اكل النبي
عليه الصلوة والسلام من ضيافة اليهودي واليهودية وما اخرجه د عن جابر
انه قال كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصيب من انية المشركين
واسقيتهم ونستمتع بها فلا يعيب ذلك علينا وفي التاتارخانية وفي الاصل
الصبي اذا ادخل يده في كوز ماء او رجله فان علم ان يده طاهرة بيقين يجوز التوضي
بهذا الماء وان علم ان يده نجسة بيقين لا يجوز التوضي به وان كان لا يعلم
انه طاهر او نجس فالمستحب ان يتوضا بغيره لان الصبي لا يتوقى عن النجاسة
عادة ومع هذا لو توضا به اجزاه انتهى وقال في الذخيرة ويكره الاكل والشرب
في اواني المشركين قبل الغسل لان الغالب الظاهر من حال اوانيهم النجاسة
فانهم يستحلون الخمر والميتة ويشربون ذلك ويأكلون في قصاعهم واوانيهم
فيكره الاكل والشرب فيها قبل الغسل اعتبارا بالظاهر كما كره التوضي بسور
الدجاجة المخلاة لانها لا تتوقى عن النجاسة في الغالب والظاهر وكما كره
التوضي بما ادخل الصبي يده فيه لانه لا يتوقى من النجاسة في الظاهر والغالب
وكما كره الصلوة في سراويل المشركين اعتبارا للظاهر فانهم لا يستنجون كان
الظاهر من حال سراويلهم النجاسة ومع هذا لو اكل او شرب فيها قبل الغسل
جاز

جاز ولا يكون اكلا ولا شاربا حراما لان الطهارة في الاشياء اصل والنجاسة
عارضة فيجري على الاصل حتى يعلم حدوث العارض وما يقول بان الظاهر
النجاسة قلنا نعم ولكن الطهارة ثابتة بيقين واليقين لا يزول الا بيقين
مثله انتهى ثم قال ولا باس بطعام اليهودي والنصراني كله من الذبايح وغيرها
لقوله تعالى وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم من غير تفصيل بين الذبيحة
وغيرها ويستوي الجواب بين ان يكون اليهودي والنصراني من اهل الحرب
او من غير اهل الحرب وكذا يستوي الجواب بين ان يكون اليهودي والنصراني
من بني اسرائيل او غير بني اسرائيل كنصارى العرب لظاهر ما تلونا من النص
فانه لا يفصل بين كتابي وكتابي ولا باس بطعام المجوس كله الا الذبيحة فان
ذبيحتهم حرام انتهى وقال في موضع اخر روى عن ابن سيرين ان اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم كانوا يظهرون على المشركين وكانوا ياكلون ويشربون
في اوانيهم ولم ينقل انهم كانوا يغسلونها قبل الاكل والشرب معنى يظهرون
يغلبون ويستولون قال الله تعالى فاصبحوا ظاهرين وقال الله تعالى فما اسطاعوا
ان يظهروه ومعناه ما قلنا وروى ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما هجموا على باب كسرى وجدوا فيها مطبخة وقدورا فيها الوان الاطعمة تشلو
عنها فقيل ايهام ردة فاطعموه فاكلوا وتعجبوا من ذلك وبعثوا بشي من ذلك
الى عمر رضي الله عنه ومنا وذا صحابة فالصحابة اكلوا من الطعام الذي طبخوا وطهوا
في قدورهم قبل الغسل والمعنى في ذلك ان الطهارة في الاشياء اصل والنجاسة
عارضة وقد وقع الشك في هذا العارض فلا يرتفع الطهارة الثابتة بيقينه
الاصل وما يقول بان الظاهر هو النجاسة قلنا نعم ولكن الطهارة كانت
ثابتة بيقين واليقين لا يزول الا بيقين مثله الا ترى انه اذا اصاب عضو
انسان او ثوبه من سور الدجاجة المخلاة او من الماء الذي ادخل الصبي
يده فيه وصلى مع ذلك جازت صلوته واذا صلى في سراويل المشركين جازت
الصلوة لان الطهارة في هذه الاشياء اصل وقد تيقنا الطهارة وشككنا
في النجاسة فلم يثبت النجاسة بالشك كذا هنا انتهى ثم قال وروى محمد في الكتاب

ان عليا سئل عن ذبايح النصارى من اهل الحرب فلم يربه باسا انتهى وما نقلنا
سابقا من المسائل المتعلقة بالرخص مبنى على هذا الاصل وبالجملة ان الاهتمام
في امر الطهارة ليس من سنة السلف فمن له طبع سليم مستقيم خال
عن الوسوسة واستعدادها فله ان يتحرى الاقوى والاحوط بحيث لا يفوت
به اهم منه كالجماعة والتلاوة والذكر والفكر والتصنيف واما الموسوس
او المستعد فعليه ان يتحرى الرخصة والسعة الى ان ينقطع عنه احتمال الوسوسة

الفصل الثاني في التورع والتوقي من طعام اهل الوظايف من الاوقاف
او بيت المال مع اختلاط الجهلة والعوام واكل طعامهم وهذا ناش من الجهل
او الرياء فكما ان الكسب بالبيع والاجارة ونحوهما اذا روعي فيها شرايط الشرع
حلال طيب كذلك الوقف اذا صح وروعي شرايط الوقف فلا شبهة فيه اصلا
اذ الصحابة وقفوا واكلوا منه وكذا بيت المال على من كان مصرفا له اخذ بقدر
الكفاية وقد اخذ الخلفاء الاربعة سوى عثمان منه فلا فرق بين الوقف وبيت
المال وبين غيرهما من المكاسب في الحل والطيب اذا روعي شرايط الشرع
وفي الحرمة والخبث اذا لم تراع بل الاولان اشد واصل في زماننا اذ اكثر
بيوع اسواقنا واجاراتهم باطلة او فاسدة او مكروهة نعم الورع عن الشبهات
في الحلال والحرام ليس كالورع في امر الطهارة والنجاسة لاحواتهم في الدين
وسيرة السلف الصالحين ولكن في زماننا لا يمكن بل لا يمكن الا الاخذ بالقول
الاحوط في الفتوى وهو ما اختاره الفقيه ابو الليث من انه ان كان اكثر مال
الرجل حلالا جاز قبول هديته ومعاملته والا فلا قال الامام قاضيخان في فتاواه
قالوا ليس زماننا زمان الشبهات وعلى المسلم ان يتقي الحرام المعاين وكذا قال
صاحب الهداية في التجنيس وزمانهما قبل ستمائة وقد بلغ التاريخ اليوم
تسعمائة وثمانين ولا خفاء ان الفساد والتغير يزداد بزيادة الزمان وبعده
عن عهد النبوة فالورع والتقوى في زماننا في حفظ القلب واللسان
وساير الاعضاء والتحرز عن الظلم وايذاء الغير بغير حق ولو بالسؤال والاستخدام
بغير اجرة وان يجعل ما في يد كل انسان ملكا له ما لم يتيقن كونه بعينه مغصوبا

او مسروقا

او مسروقا وان علم يقينا ان في ماله حراما قال في فتاوى قاضيخان لو ان فقيرا
ياخذ جايزة السلطان مع علمه ان السلطان ياخذها غصبا ايحل له ذلك قال
ان كان السلطان خلط الدراهم بعضها ببعض فانه لا باس به وان دفع عين
الغصب من غير خلط لم يجز اخذه قال الفقيه ابو الليث هذا الجواب يستقيم
على قول ابي ح لان عنده اذا غصب دراهم من قوم وخلط بعضها ببعض ملكها
الغاصب وقال في الخلاصة السلطان اذا قدم شيئا من الماكولات ان اشترى يحل
وان لم يشتر ولكن الرجل لا يعلم ان في الطعام شيئا مغصوبا بعينه يباح اكله
انتهى وهكذا قال الامام قاضيخان وزاد لان الاصل في الاشياء الاباحة وفي بستان
العارفين اختلف الناس في اخذ الجايزة من السلطان قال بعضهم يجوز ما لم
يعلم انه يعطيه من حرام وقال بعضهم لا يجوز اما من اجازه فقد ذهب الى ما روي
عن علي بن ابي طالب انه قال ان السلطان يصيب من الحلال والحرام فما اعطاك
فخذ فانما يعطي من الحلال وروى عمر عن النبي عليه السلام انه قال من اعطي شيئا
من غير مسئلة فليأخذه فانما هو رزق رزقه الله تعالى وروى عن الاعمش عن ابراهيم
النخعي انه لم ير باسا بالاخذ من الامراء وعن حبيب بن ابي ثابت انه قال رايت هدايا
المختار ياتي الى ابن عمر وابن عباس فيقبلانها وعن الحسن انه كان ياخذ هدايا
الامراء وروى محمد بن الحسن عن ابي ح عن حماد ان ابراهيم النخعي خرج الى زهير بن
عبد الله الازدي وكان عاملا على حلوان فطالبا جايزته هو وابو ذر الهمداني
قال محمد وبه ناخذ ما لم نعرف شيئا من عطائه حراما بعينه وهذا قول ابي ح انتهى
وهكذا في الظهيرية وزاد واصحابه بعد ابي ح ولعله يختلج في قلبك ما سبب
امتناع الورع عن الشبهات والاخذ بالقول الاحوط في هذا الزمان فنقول
سببه اربعة اشياء الاول غلبة الجهل على التجار والصناع والاجراء والشركاء
في الاصل والغلة فلا يراعون شرايط الشرع في معاملاتهم فتفسد او تبطل
او تكره فيكون مكسوبهم حراما او خبيثا والثاني غلبة الظلم من الغصب والسرقة
والخيانة والتزوير ونحوها والثالث والرابع ان قوام البدن وانتظام
المعاش بالنقود والحبوب ونحوهما مما يخرج من الارض والغالب المستعمل

في العقود والمعاملات الدراهم وقد صغروها حتى لا يبلغ اربعة منها وزن
درهم واحد شرعي والطامعون من اخبثاء الفسقة والكفرة يقطعونها حتى
صار المقطوع في الدراهم غالبا على غيره وجعلوها من المعدودات في التبايع
والاستقراض وهجروا وزنها والفضة وزنية بعد النص الشارع عليه فلا يتبدل
بالعرف اذ شرط اعتباره عدم النص وهذا مذهب ابي ح ومحمد ورواية
ظاهرة عن ابي يوسف وعنه اعتبار العرف فقط مطلقا فاذا كانت وزنية
ابدا يلزم بيان وزنها في التبايع والاستقراض لان بيان مقدار الثمن اذا لم يكن
مشارا اليه شرط صحة البيع ونحوه ومقدار الوزن لا يعلم بالعد كالعكس فاذا
لم يبين وزنه يفسد البيع والاستقراض والاجارة ونحوها ولا مخلص ولا حيلة
في هذا الا التمسك بالرواية الضعيفة عن ابي يوسف وامر الاراضي في زماننا
مشوش جدا اذ اصحابها يتصرفون فيها تصرف الملاك من البيع والاجارة والهبة
ونحوها ويؤدون خراجها من الموظفة والمقاسمة الى المقاتلة او غيرها ممن عينه
السلطان الا انهم اذا باعوا اخذ بعض الثمن من عينه السلطان لاخذ الخراج
واذا ماتوا فان تركوا اولادا ذكورا يرثونها فقط دون ساير الورثة ولا يقضى
منها ديونه ولا ينفذ وصاياه والا فيبيعها من عينه السلطان فان اعتبر ذا اليد
وقلنا ان الارض ملك لذي اليد يلزم ان يكون ميراثا لجميع الورثة بعد ان يقضى
منها ديونه وينفذ وصاياه فحرمان ما عدا الاولاد الذكور بحكم القضاة
والتنفيذ ظلم وحصرهم فيها وتصرف من عينه السلطان ان لم يكن في الورثة
اولاد ذكور تصرف في ملك الغير فيكون الحاصل منها خبيثا قال في التاتارخانية
رجل غصب ارضا فآجرها واخذ غلتها او زرع الارض كرا فخرج منه ثلثة اكرار
ياخذ راس ماله الكر ويتصدق بالغلة والكرين ويضمن النقصان وهذا
في قولهم جميعا انتهى ويكون اخذ بعض الثمن او كله في البيع حراما على من عينه السلطان
وبمرور الازمان يخرج الاراضي او اكثرها عن ملك ذي اليد بالكلية وفيه
فساد عظيم وان قلنا ان الاراضي ليست مملوكة لاصحابها ورقبتها لبيت
المال اذ المعهود في زماننا وما تقدم مما يعرفه اباؤنا واجدادنا ان السلطان

اذا فتح بلدة لا يقسم اراضيها بين الغانمين وهذا جائز اذ الامام مخير بين القسمة
والابقاء للمسلمين الى يوم القيمة بوضع الخراج ويكون تصرف ذي اليد فيها
باحد طريقين ففي التاتارخانية السلطان اذا دفع اراضي لا مالك لها وهي
التي تسمى اراضي المملكة الى قوم ليعطوا الخراج جاز فطريق الجواز احد الشيئين
اما اقامتهم مقام الملاك في الزراعة واعطاء الخراج او الاجارة بقدر الخراج ويكون
الماخوذ منهم خراجا في حق الامام اجرة في حقهم انتهى فعلى هذين الوجهين لا يجري
فيه البيع والهبة والشفعة والوقف والارث ونحوها اما على الاول فلان اقامتهم
مقام الملاك لضرورة صيانة حق المقاتلة عن الضياع على الخراج فيتقدر بقدرها
ولا يتعدى الى غيرها واما الثاني فظ فيكون بيع ذي اليد باطلا واخذ ثمنها حراما ورشوة
وهذا اصلح الاحتمالين واقل مخالفة للشرع الشريف وضررا للناس فيجب الحمل عليه
فيكون انتقالها للاولاد الذكور باحد الطريقين ايضا لا بالارث واما جعل بيعها
اجارة فاسدة بحمل مقدار اجر المثل للبايع فما استحسنه الاوجه له اصلا اما اولا فلان
الاجارة لا تنعقد بلفظ البيع في القول المختار المفتى به خصوصا اذا لم يوجد التوقيت
قال الامام قاضيخان والفتوى على ان الاجارة لا تنعقد بلفظ البيع والشراء وفي
العتابية والاظهر انها تنعقد بلفظ البيع اذا وجد التوقيت واما ثانيا فلانه قد
سبق ان الاقامة مقام الملاك ليس من كل جهة بل لضرورة فلا يملك الاجارة في الطريق
الاول وكذا في الثاني لوجهين الاول ان كون الخراج اجرة في حق ذي اليد لضرورة عدم
تحقق حقيقته ومصرفها هنا لانه مؤنة الارض ومؤنة الارض لا تجب الا على المالك
فجعل اجرة في حق ذي اليد لهذه الضرورة فقط ولهذا يسقط وجوب بيان قدر الاجرة
وجاز مع جهالتها في خراج المقاسمة فهو في الحقيقة خراج ولذا لا يجوز صرفه
الا الى مصارف الخراج فاذا لم يكن اجرة حقيقة ومن كل وجه لا يجوز لصاحبها
اجارتها والثاني ان الخراج يؤخذ من المتصرف فاذا كان شراؤه استيجارا
وثمنه اجرة معجلة لا يمكن ان يجعل الخراج اجرة بالنسبة الى المتصرف بل يجب ان يجعل الخراج
على البايع ويؤخذ منه واما ثالثا فلان البايع او المشتري قد يموت في مدة قريبة
فينفسخ الاجارة فيجب رد الاجرة المعجلة فالحق ان بيعها باطل والماخوذ رشوة

وما شاع في كذلك لا يعتد به ... المنهوات قال اذ ... ذهب اليه ... وافتى به
بان الاراضي في ايدي اصحابها عارية فبيعهم باطل
والفتوى حرام انتهى

يجب ردها الى معطيها فاذا تقرر هذا فالاخذ بالقول الاحوط فضلا عن الورع
عن الشبهات يستدعي ان لا يعامل مع الناس لانه كما لا يجوز اخذ الحرام بالصدقة
والهبة لا يجوز بالبيع والاجارة ونحوهما ولا يصير بها حلالا والخبيث يجب
على مالكه تصدقه فما ثم يغير من البيع ونحوه ولا يجوز لاحد اخذه شراء ونحوه
الا ان يتصدق عليه وهو فقير فيلزم العزلة عن الناس وسكنى المغارات وفي
بطون الاودية ورعي الكلاء والعشب ولبسهما والانسان مدني بالطبع
وفي هذا حرج عظيم وتكليف بما لا يطاق وكلاهما منتفيان بالنص فتعين الاخذ
لا محالة في هذا الزمان بما قال محمد ومن تبعه من المشايخ وهو قول ائمتنا الثلثة
من جواز اخذ مال الغير باذنه ورضائه بعوض ولا بعوض ما لم يعلم انه بعينه حرام
تمسكا باصول مقررة في الشرع من ان اليد دليل الملك وان الاصل في الاشياء الاباحة
وان اليقين لا يزول الا بيقين مثله وان الاثمان النقود لا تتعين في العقود
والفسوخ لا سيما الصحيحي بل الثمن يثبت في الذمة ولو عينا او متى تجلاف
البيع وبما قال الكرخي وقد صرحوا بكون الفتوى عليه في زماننا ان المشتري بحرام
بعينه حلالا طيب الا ان يشار اليه حين العقد ويسلم فيكون مهما خبيثا وبما ذهب
اليه ابو حنيفة من ان الخلط الواقع للتمييز استهلاك موجب للتملك والضمان وبما
روى عنه ان سبب الطيب وجوب الضمان لا الاداء وبما لا يدرك كله لا يترك
كله فالاولى والاحوط الاحتراز عن بعض الشبهات مما فيه امارة ظاهرة للحرمة
وممن له شهرة تامة بالظلم او الغصب او السرقة او الخيانة او التزوير ونحوها
مما يمكن الاحتراز عنه من غير ترك ما فعله اولى منه به او فعل ما تركه كذلك فاذا
لم يمكن الورع عن الشبهات المايلة في زماننا فالمرجو من فضل الله تعالى ان من
اتقى وتورع في غيرها يحصل له ثواب المتقي والمتورع في الكل لان الطاعة بحسب الطاقة

الفصل الثالث في امور مبتدعة باطلة اكب الناس عليها على ظن انها قرب
مقصودة وهي كثيرة فلنذكر اعظم امهاتها وقف الاوقاف سيما النقود
لتلاوة القران العظيم او لان يصلي نوافل او لان يسبح او لان يهلل او يصلي
على النبي عليه السلام ويعطى ثوابها لروح الواقف او لروح من اراده وسها

٩٥

الوصية باتخاذ الطعام والضيافة يوم موته او بعده وباعطاء دراهم
معدودة لمن يتلو القران لروحه او يسبح له او يهلل او بان يبيت عند قبره رجال
اربعين ليلة او اكثر او اقل او بان يبنى على قبره بناء وكل هذه بدع منكرة
والوقف والوصية باطلان والماخوذ منهما حرام للاخذ وهو عاص بالتلاوة
والذكر لاجل الدنيا وقد بينا ذلك في رسائلنا السيف الصارم وانقاذ الهالكين
وايقاظ النائمين وجلاء القلوب فعليك بها وطالعها حتى تعلم
حقيقة مقالنا وتقول الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله
ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك
انت الوهاب اللهم صل وسلم على محمد
سيد المرسلين وعلى اله واصحابه اجمعين
والحمد لله رب العالمين
تم الكتاب بعون الله الملك
الوهاب بسلم

المرفوع اختلف في الحديث المرفوع فالمشهور انه ما اضيف الى النبي عم قولا له او فعلا
سواء اضاف اليه صحابي او تابعي او من بعدهما سواء اتصل اسناده ام لا فعلى هذا يدخل فيه
المتصل والمرسل والمنقطع والمعضل وقال الخطيب هو ما اخبر فيه الصحابي عن قول
الرسول عم او فعله فعلى هذا لا تدخل مراسيل التابعين ومن بعدهم قال ابن الصلاح ومن جعل
من اهل الحديث المرفوع في مقابلة المرسل فقد عنى بالمرفوع المتصل المسند اختلف
في حد الحديث المسند على ثلثة اقوال فقال ابو عمر ابن عبد البر النمري في التمهيد هو
ما رفع الى النبي عم خاصة قال فقد يكون متصلا مثل مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي عم
وقد يكون منقطعا مثل مالك عن الزهري عن ابن عباس عن رسول الله عم قال فهذا مسند
لانه قد اسند الى رسول الله عم وهو منقطع لان الزهري لم يسمع من ابن عباس انتهى
فعلى هذا يستوي المسند والمرفوع وقال الخطيب هو عند اهل الحديث الذي اتصل
اسناده من راويه الى منتهاه قال ابن الصلاح واكثر ما يستعمل ذلك فيما جاء عن رسول الله عم

دون ماجاء عن الصحابة وغيرهم وكذا قال ابن الصباغ في العدة المسند ما اتصل اسناده
فعلى هذا يدخل فيه المرفوع والموقوف ومقتضى كلام الخطيب انه يدخل فيه ما اتصل
اسناده الى قائله من كان فيدخل المقطوع وهو قول التابعي وكذا قول
من بعد التابعين وكلام اهل الحديث يأباه المتصل والموصول هو ما اتصل اسناده
الى النبي عم او الى احد من الصحابة حيث كان ذلك موقوفا عليه واما اقوال التابعين اذا
اتصل الاسانيد اليهم فلا يسمونها متصلة والموقوف ما قصرته بواحد من الصحابة
قولا له او فعلا او نحوهما ولم يتجاوز به الى النبي عم سواء اتصل اسناده اليه ام لم يتصل
المرسل اختلف في حديث المرسل فالمشهور انه ما رفعه التابعي الى النبي عم سواء كان
من كبار التابعين كعبيد الله بن عدي بن الخيار وقيس بن ابي حازم وسعيد بن المسيب
وامثالهم او من صغار التابعين كالزهري وابي حازم ويحيى بن سعيد الانصاري و
اشباههم والقول الثاني انه ما رفعه التابعي الكبير الى النبي عم المنقطع اختلفوا في صورة
الحديث المنقطع فالمشهور انه ما سقط من روايته راو واحد غير الصحابي وحكى ابن
الصلاح عن الحاكم وغيره من اهل الحديث انه ما سقط منه قبل الوصول الى التابعي
شخص واحد وان كان اكثر من واحد سمي معضلا وسمي ايضا منقطعا فقول
الحاكم قبل الوصول الى التابعي ليس بجيد فانه لو سقط التابعي كان منقطعا ايضا
من الآفات غير المذكورة قيام القارئ لغير ابيه وعالم قال في الخانية قوم يقرؤن
القران من المصاحف او يقرأ رجل واحد فدخل عليه رجل واحد من الاجلة والاشراف
فقام القارئ لاجله قالوا ان دخل عليه عالم او ابوه او استاذه الذي علمه العلم
جاز ان يقوم لاجله وما سوى ذلك لا يجوز ومنها النوم في اول النهار واخره
وبين العشائين بلا عذر فانه مكروه ويستحب القيلولة وهي نوم في نصف النهار
ومنها ترك حلق الرأس والعانة وقص الاظفار والشارب ونتف الابط
وتأخيره الى وراء الاربعين والافضل الاسبوع والاوسط الاسبوعان
والابعد الاربعون ولا عذر فيما وراء الاربعين ويستحق الوعيد كذا في القنية

وفيه لا ينتف انفه لانه يورث
الآكلة بل يقصه تمت الطريقة المحمدية

الحمد لله رب العالمين والصلوة على نبيه محمد واله اجمعين قال الشيخ الامام الاجل الفقيه الزاهد العالم العامل
علاء الدين التركستاني رحمه الله

يا صاحبا اسمع عدد الكبائر من الذنوب ما سوى الصغائر تعدادها سبعون بالحساب فاعلها بشره بالعذاب
الاول الاشراك بالله نعوذ منه كلنا بالله احكامه الفراق من الايمان والزوج والطاعة والاحسان
لم يبق في ديوانه من العمل وما اتاه كله فقد بطل يجدد النكاح والايمان كذا روى سيدنا النعمان
يقضي الذي فات من الصلوة والحج والصيام والزكوة اما الامام القرشي الشافعي ارجو ان يكون شافعي
قال على خلاف قول صدرنا وقوله قد انشرح صدرنا ان لم يتب يقتل بالاجماع كان كذا من شيخنا سماعي
القتل والعقوق ايضا والزنا واكل اموال اليتامى والغنا والظلم والغيبة والتجسس والظن والكبر وتجسس
وامن مكر ربنا واليأس عن رحمة الله فذاك بأس ترك الوفاء بالعهد والخيانة في نسوة الجيران والامانة
وترك صوم وصلوة وزكوة ومنه نسيان القران من تلاوة وويل لكاتم فليس يشهد او شاهد بالزور كان يشهد
وترك قران وشغل بالدنيا تاركه الى الجحيم قد دنا وويل لمن بالكذب وهو يحلف او من بغير ربنا فيحلف
والحج فرض عند امن السبل بحكم ايات الكتاب المنزل وهو على الغني الحر المسلم ولم يجب على سواه فاعلم
ومن راحلة والزاد ولم يحج نار اللظى يفاد يبقى مقيما في الجحيم سرمدا فلا يرى الخلاص منه ابدا
وقيل قد يترك في هذا الزمان لفقد امن السبل مع الامان ومن من الخلق لخلق يسجد وهو كشخص للصليب يعبد
وتارك الجمعة والجماعة ويل له يوم قيام الساعة ومن يقل لمسلم يا كافر او من لعتاب له يا ناصر
نار لظى جزاء كل ساف او من امسك جارا يصادق واكل الربا فاخرج الكف عذابهم يعجز كل من وصف
او من يعيب احدا من الورى نجاة من السعير لا ترى او الذي يقضي بغير العدل او الذي يسقي بالقلالا
ومن باجنبية اذا خلا او رجل اذا اتى بهيمة فهو الذي انجس من بهيمة او من يصدق ساحرا وويل له
ويل لمن يعلمه ويعمله او الذي بالنرد شطرنج يلعب او سنة من النصارى يستحب ومظهر الصلاح في الاعلان
في سره اغوى من الشيطان او الذي يحب النياحة وهو يرى في فعلها اباحة وويل لمن يعيب الطعاما
هو الذي يرتكب الاثاما ومنه من يستمع الملاهي ويل له طول الزمان لاهي كذا الذي يرقص بالرباب
قد استحق سوء العقاب وحب دنيا من الكبائر او من الى وجه مليح ناظر او ينظر بيت غيره
او يدخل فيه بغير امره

اولا تفسير سورهٔ فاتحهٔ كريمه اجمالى بيان اولينور مفسرين محققيندن
نقل و ترجمه طريقيله اعوذ بالله من الشيطان الرجيم
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله تحت النظم الكريم معناى مستقيم اولدر كه جمله كمالات
صفتلرى الله تعالى حضرتلرينه مخصوصدر مثلا غيب بلمك و هر نسنه
اوزرينه قادر اولمق و جميع اشيا اكا محتاج اولوب اول تصرف قلمق و زيرى
و نظيرى و وكيلى اولميوب دوكلى مخلوقاتى يارادن و روزقلرينى ويرن
الله تعالى اولوب اصلا بر غيرك بو خصوصلره قتى شمسى اولمامق كبى شرك
تقريبى ايله الله تعالى حضرتلرينه ملكلرى و بعض انبيا و اوليالرى تصرفده
شريك قلوب هؤلاء شفعاؤنا عند الله ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله
زلفى دينلرى ردّ و سوزلرينى ابطال و توحيد حقى اثبات ايدر حق
سبحانه و تعالى جميع قوللرينه دوكلى اوقاتده بو سورهٔ شريفه نك
اوقومه سنه امر ايدر مشلردر شرك خفى دردنه شفا اولدوغى ايچون
ربّ العالمين ايله الله كه دوكلى عالملرك دبسيدر يعنى جمله ملكلرى
و فلكلرى و انبيا و اوليانى و ساير مخلوقاتى بو قدرتى يارادوب تدريجله
كماللرينه ارشور دوب تصرف ايدن انجق اولدر غيرك تصرفنده هيچ
علاقه سى يوقدر بودخى اثبات توحيددر الرحمن الرحيم ايله الله كه
دوكلى نعمتلرى جمله خلقه ويريجى انجق اولدر دنياده و آخرتده اندن
غيرى بر كسه بركسه يه بر حبّه نعمت ويرمكه قادر دكلدر بو مرتبه
توحيد دخى بوددر نته كم بيورر و ما بكم من نعمة فمن الله نظم
هر نه نعمتكم اولور ساكه عطا بلكه حقدن بلمسك اولور خطا
مالك يوم الدين ايله الله كه جزا كوننك مالكى و متصرفى انجق
اولدر يعنى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره و من يعمل مثقال ذرة
شرا يره مقتضاسنجه هر كسه ذره قدر خيرينه ثواب و ذره قدر
شرينه عذاب ايتمك ايله جزا كوننك مالكيدر بو توحيد دخى بوددر

اياك نعبد اى صفات كمال ذاتنه مخصوص اولان ذو الجلال الله
بز مؤمن و موحد قوللرك جمله مز انجق سكا عبادت و تذلل ايدرز
هيچ سندن غيرى بر موجوده تواضع و تذلل ايدوب حاجت استمزز
زيرا بزى انجق سن دوزقلدن و دوكلى غيرك هيچ علاقه سى يوقدر
خلق و رزقده و عبادت و دعا اولنمقده بو دخى بر توحيددر
و اياك نستعين دخى انجق سندن يردم و مدد استرز هيچ
بر اشده سندن غيرى بر موجوددن يردم و مدد استمزز زيرا
سندن غيرى موجودات جمله عاجزلر بيچاره لر و سكا محتاجلر
در نته كم خليل ابراهيم عليه السلام نار نمروده آتيلور ايكن حضرت
جبرائيل كلوب طوتمغه مراد اتدى خليل راضى اولمدى و جبرئيلدن
استمداد قلمدى بو دخى اكا اويوب سندن غيريدن استمداد
و استعانت قلمز نظم سنى قوموب دل وجادن غيرى يه مائل اولوره
كوكده خورشيد ايكن ذره يه قائل اولور اهل حقه نجه قونشو طوره لى
مدعيان ذره لر هيچ كونشك تابنده حائلى اولور
عزت و نصر حقى مؤمنه تعيين ايتمش كندوزى جمله كسى عزتده نائلى اولور
اكه هر بريمز بر زه على ديزكم ذاته لر اولدى لو بر ه دوشنسه او حاصلى اولور
ديكر قتل ايدوب جوجيس كبى عرف خوب ايتسه لر جاهه يوسف و شن صاف جسمينى بر آب ايتسه لر
ارّه لر دجال ايدوب خونينى سيلاب ايتسه لر جون خليلى آتش سوزانه پرتاب ايتسه لر
حضرت جبريلدن نحو اهلى امداد استمز قول جناب حقده بو خطا ايدوكم
اكو حالى قالنده مخالف اولوب غيريدن يردم استرايسه جناب حقدن
كذبت خطابى كلور بيورر حديث شريفده اهدنا الصراط المستقيم
صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم و لا الضالين
اى هادى بزى هدايت قلغل طغرو جنته كيدن يوله كه قرآنده بوليه
و ان هذا صراطى مستقيما فاتبعوه و لا تتبعوا السبل فتفرق بكم
عن سبيله اول كمسه لريو لنه هدايت ايله كه سن انلره احسان

ايدك قرآن بولنه كتمكه اولكسه لر بولنه هدايت اتمه برى كرا تلوه
غضب ايدك و قرآن بولنه ازدى غيرى بو اوره كندبلوا ان هذا القرآن
يهدى للتى هى اقوم • قرآنه قوهان جانلر جانان • دردلوه درمان
معنئ قرآن • هم اكا ايمان • هم فتى ايقان **نظم** اولبه جمله به فرمان قرآن •
انك ايجنده در درمان انسان • انك ايجنده در اسلام و ايمان •
انك ايجنده در برهان و فرقان • انك سطرى سبيل باغ جنت •
انك حرفى اولوبه جمله رحمت • اكر ظاهر اكر باطن معانى • انك
ايجنده در جمله بيانى • قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم
ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون
الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون • بو ايت توحيدك تحقيقنده

[illegible] **نظم**

عموما ايلر افاده نكره هر ان   سياق نفيده واقع اولسه اى جان
بو معنايى اكر ايدركسه ادراك   اولنماز كورك هيچ برشيئ اشراك
اكر شرك خفى وكر جلى در   بولاردن پاك اولان لا بد ولى در
جميعى دوغه توحيد اولدى مبدا   عذابه نيته كم شرك اولدى منشا
عصاة مؤمنينى يقه دوغى نار   انكچون بكم شرك خفى وار در
كشى شركدن ايدرجك اجتنابى   محقق بلكه اول كورمز عذابى
اولور توحيد اصلى هر كمالك   نته كم شركدر اصلى هر ضلالك
بو معنادن اكاكم ايره ارشاد   برايشى زيد وعمروه قلمز اسناد
موحد ايلمز هيچ غيرى اثبات   كه التوحيد اسقاط الاضافات
عذابه باعث اولان شرك وشكدر   تا الم اكه كى محكم محك در
كالمدى زيد وعمرو طبيعى فوق   بكم اعلام شركدن وار الك ديو
كشينك شركيدر كلير عذابى   اريسك محكم ايله اجتنابى
روايت اولنور كم پير بسطام   كه يعنى بايزيد صاحب اقدام
بودكلو جد وسعى ودكتيله   بودكلو خلوتيله عزلتيله

بقوب

اذا احب الله عبدا لم يضره الذنب
وحى بر قولنى سوسه الهى   سكناهم
اكا اتدرمز اولو هيچ
لو ور معنيسى قرآن وحديثك
سوزينه اوده صاف قاهر ضنيك
ولا تندى حيص كفر وكناهى
ولى به فرصت اليه يا الهى
منظومه

بقوب هر حالته اول مرد فايق   اراليوب بولدى بر حقه لايق
ددى بر حقه لايق ايش بوغ الحق   مكرر وار ايسه بو توحيدم وار مطلق
ديدى بلمه ميسك سو ديدوكك   بو راكى سوداغريرى ديدككك
بو سوزله بو لينورى سند توحيد   عجب سن قنده سن يا قنده توحيد
اويان غفلتدن امرى عاقليسك   حقى اكا لايق كور اهل دل ايسك
اولوب كتمزدن اول براخدانى   هواى قو سواى قو هر آنى
سواى حق هوا ايله هوسدر   حق اكلا حقى بيل الله بسدر
كشى حق بلمكه كلدى جهانه   يا نيلر آرده دركلو بهانه
كر اولدكسه بو معنايه واقف   چالش سعى ايت اوله كور حقه عارف
اولوب مصر تعلمدن شكرلى   عقيدك پاك ايده كور اى برادر
صلاحه كرچه هر موصوف بولدر   حقيقتده وليكن صالح اولدر
كه اوكه ترك ايده جمله ما سواى   بكيده نفسندن و بيله خدايى
ايرشمش اوله اول توحيد ذاته   بقوب قالمايه افعال وصفاته
بو توحيده اكر ايرمك دلرسك   سراى وحدته كيرمك دلرسك
درشه صدقيله دايم قرع باب ايت   سواى ترك ايدوب رفع حجاب ايت
اوكات فهم ايله معناى كلامى   كورنت يرلو يرنه هر مقامى
كناهى نفسنه اسناد ايلى كور   ادب ايولين افندى صويلى كور
قوله مولى ادب رسمى طوبوردى   كوره بنجه فنى نفسك بيوردى
دلرسك اوله سن مجتبوا حضرت   مؤدب اول بوله سن تاكه قربت
اشتكم بو سعيده كلدى براد   زيارت ايتمكيچون اى برادر
مكوفرق ايتميوب اول صولد صاغى   قيوبه قودى اول صول اياغى
بيوردى اكا اول صاحب كرامات   قريب اولمز ادب سوزين مهيهات
شوكم راه ادبدن طشره كيده   فتى اوله بزمله صحبت ايده
دلرسك كم قبول ايده سنى رب   مؤدب اول مؤدب اول مؤدب
حقيقت ايليوب شركن جولات   شريعت ظاهرك حفظ ايتسون اعمال

حبيب اللهه ايله اقتدا ايتى ... صراط مستقيمه كيت هدايتى

نظم ديكر

دلا هر نه اميد ايلرسك اول الله دن استه ... ديمزلر نسا كه وار بو مرشدلره ابرت استه

نه بخت طالع ايد دن نه مهر و ماهدن استه ... نه شيخ شهرت ايبى و نه اهل جاهدن استه

نه درويش و نه زاهددن نه قطب و شاهدن استه ... يورى بو قدرت وار ايلين اللهدن استه

نيازى جانب دركاه حقه ايت كه قادردر ... دلا اعمال و احوال قلوب غيبه ناظردر

بو قولى كوش و هوش ايله ايشت بر هو الظاهردر ... امور زيره سراسر خلق عالم جمله عاجزدر

نه درويش و نه زاهددن نه قطب و شاهدن استه ... يورى بو قدرت سنى وار ايلين اللهدن استه

الدى جك خلق عالمدن ايدرن بر كوشه ماوى ... ديمشلر كسه دن يوق فائده هيچ كسيه اصلا

كلام جوهرين طاق كوش جانه ايليوب اصغا ... تضرع زار ايدوب باش اچ دعايه قدر الا اما

نه درويش و نه زاهددن نه قطب و شاهدن استه ... يورى بو قدرت سنى وار ايلين اللهدن استه

خدا انكار بر جهان خلقنه خود بيد ول دولت ... نصيبك ار ايسه ور كوستلر و برمه كندوكدر زحمت

كوزك اچ عين جانى قيلما سون پرده غفلت ... سوزك خوج ايليوب يوق يره ايتمه كسه به منت

نه درويش و نه زاهددن نه قطب و شاهدن استه ... يورى بو قدرت سنى وار ايلين اللهدن استه

اميدك جامه سن عزمى قوق تنك ايليوب قصمه ... اتوب تير مرادى نشانه يا امنى يصمه

قليجك پهنانم د يوانيك د بو اردنه اصمه ... مناصب استيوب كسه ديو سينه ايق بصمه

نه درويش نه زاهددن نه قطب و شاهدن استه ... يورى بو قدرت سنى وار ايلين اللهدن استه

نظم ديكر

ديم كم رازكى ارباب عزت و جاهه عرض ايله ... ضيا بخش چراغ مهر و شمع ماهه عرض ايله

بلاى راه عشقى عاشق كمراهه عرض ايله ... انمز سك سوزمى بر عارف آگاهه عرض ايله

دلا حالك نه دهرك قطبنه نه شاهه عرض ايله ... جهان ملكينى يوقدن وار ايدن اللهه عرض ايله

سپهرك دولتندن الچوب ترك تجمل قيل ... عدوى بد نهادك طعنه صبر و تحمل قيل

اعاليه نه يلوارنه ادانى يه تنزل قيل ... خداى بى نيازه استناد ايله توكل قيل

دلا حالك نه دهرك قطبنه نه شاهه عرض ايله ... جهان ملكينى يوقدن وار ايدن اللهه عرض ايله

كوزوب هر كون دهرو وزير عرض حال ايتمه ... ويرن حقدن سكا بيهوده عرضك پايمال ايتمه

اودر معطى و مانع غيرى بر كمسى خيال ايتمه ... وسائلدن الك چك يوق يره فكر محال ايتمه

دلا حالك نه دهرك قطبنه نه شاهه عرض ايله ... جهان ملكينى يوقدن وار ايدن اللهه عرض ايله

جهان

جهانى بى ثباتك لا انقياد عزت و اقبالى ... نه غم بر سن اولور سك قند ينلون اكر خالى

رجالى حقه حصر ايت غيريدن قطع ايله آمالى ... بو نزك سوردر كه مولايه هر دم قيله اجمالى

دلا حالك نه دهرك قطبنه نه شاهه عرض ايله ... جهان ملكينى يوقدن وار ايدن اللهه عرض ايله

ويروب رشوت جانى اولكه قصد انتساب ايلر ... زلال چشمه حضرا وزليوب ميل سراب ايلر

زملى كلمينجه صنمه كم دولت شتاب ايلر ... خدا البته بر كون صبر ايدرسك فتح باب ايلر

دلا حالك نه دهرك قطبنه نه شاهه عرض ايله ... جهان ملكينى يوقدن وار ايدن اللهه عرض ايله

رجل يتصدق على السؤال في المسجد الجامع قال ابو نصر العياضي رحمه الله تعالى من اخرجهم عن المسجد ارجو ان يغفر الله له باخراجهم عن المسجد وقال بعض العلماء من تصدق بفلس في المسجد يوم الجمعة ثم تصدق بعد ذلك بسبعين فلسا لم تكن ذلك كفارة لذلك الفلس الواحد وعن خلف بن ايوب رحمه الله تعالى قال لو كنت قاضيا لا اقبل شهادة من يتصدق على هؤلاء في المسجد الجامع انتهى نقل من فتاوى قاضي خان في اواخر كتاب الحظر والاباحة وهكذا ذكر في خلاصة الفتاوى وفتاوى البزازية والتاتارخانية وغيرها من الكتب المعتبرة وقال الامام الفقيه ابو بكر بن اسمعيل الزاهد رحمه الله تعالى هذا فلس يحتاج الى سبعين فلسا ليصير كفارة له وقيل ان كان السائل يلزم مكانه ولا يدور ولا يتخطى رقاب الناس فالتصدق عليه جائز واما اذا كان يتخطى رقاب الناس فالتصدق عليه حرام ومن تصدق عليه فانه يشاركه في وزره الذي يعتريه من المرور بين يدى المصلى وتشويشه في القراءة وتخطى رقاب الناس فالتصدق عليه حرام وهو ملعون روى عن على رضى الله تعالى عنه انه قال لان اشرب قدحا من النار احب الى من ان اشرب قدحا من خمر ولان اشرب قدحا من خمر احب الى من ان اترك صلوة الجمعة ولان اترك صلوة الجمعة احب الى من ان اتخطى رقاب الناس وروى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من تخطى رقاب الناس يؤتى يوم القيمة ويجعل قنطرة على النار حتى يمر الناس عليه وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا كان يوم القيمة نادى مناد الا ليقم اعداء الله فلا يقوم احد الا سؤال المسجد

تعالى
لان المساجد انما بنيت للصلوة والذكر لا للكسب والتجارة من الله تعالى فان الله
قال وان المساجد لله وهي بيوت الله والمؤمنون اولياء الله والانسان
اذا جاء دار ملك وهو جالس مع اصدقائه فيشكو منه بين يديهم فان الملك
يغضب عليه وكذلك ههنا نقل من كتاب فضائل الاحتساب
اشبو معتبر كتابلردن نقل اولنان عربي سوزلرك تركي معناسي ديمكدر كه حضرت امام
اعظم رضي الله تعالى عنه شاگردلرندن امام ابو حفص حضرتلري رحمه الله تعالى بيوردمشلر كه
بر كمسنه مسجد جامع ايچنده دلنجيلك ايدنلري سوررسه مسجددن طشره
چقرسه بن اول كمسنهء الله تعالى حضرتلري گناهلرين بغشلمق اوميد ايدرم انلري
مسجددن چقرمق ايله مسلمانلردن اذى گيدررديكي ايچون ودخي علما
ديمشلردر كه بر كمسنه مسجدده جمعه گون بر اقچه صدقه اتسه انك صكره طشره ده
قرق اقچه صدقه اتسه اول قرق اقچه صدقه نك ثوابي اول مسجد ايچنده ويردكي
بر اقچه نك گناهني اورتمز انده گناهي ارتق اولور ويينه حضرت امام اعظم
رضي الله تعالى عنه شاگردلرندن خلف بن ايوب حضرتلري رحمه الله تعالى بيوردمشلر
اگر بن قاضي اولسم مسجد جامع ايچنده صدقه ويرنلرك شهادتلرين طوتماز
ايدم فاسق اولدقلري ايچون اول صدقه سببي ايله ديمكلر ويينه امام اعظم
وهمام اقدم رضي الله تعالى عنه حضرتلري شاگردلرندن فقيه ابو بكر ابن اسمعيل
زاهد رحمه الله تعالى حضرتلري بيوردمشلر كه مسجد ايچنده ويريلان بر اقچه نك
گناهني اورتمكه طشره ده يمش اقچه صدقه اتمك محتاجدر بعضيلر ديمشلر كه
اگر دلنجي بر يرده طورروب طولاشمز ايسه اكا صدقه جائزدر اما بو قول ضعيفدر
قائلي معلوم دكلدر قدرملي فقه ده مرتبه سي معلوم اولدوا اما اگر ناسك بونلري
آدليوب گزر ايسه اكا صدقه ويررسه انك خلق چينمسي گناهنده اورتق
اولور پس اكا صدقه ويرمك حرامدر واول ملعوندر وحضرت علي رضي الله تعالى عنه
بيوردلر والله بن بر قدح اشنى ايچمك بكا سوگوليدر بر قدح شراب ايچمكدن وبر
قدح شراب ايچمك سوگوليدر جمعه نمازين ترك اتمكدن وجمعه نمازين ترك
سوگوليدر ناسك بونلرين آدليوب ايچمكدن وحضرت رسول اكرم صلى الله تعالى

عليه وسلم بيوردلر ناسك بونلرين ادليوب ايچن كمسنه دنياده قيامت گونده
جهنمه اوستنده كوپري قيلينور جميع ناس اوستندن گچرلر ويينه بيوردلر
قيامت گونده بر ملك نداايدر كه الله تعالى نك دشمنلري قلقسونلر بر كمسنه
قلقماز الا مسجدده دلنجيلري قلقارلر زيرا مسجدلر بيولادي الا نمازقلمق والله
تعالى نك كلامني اوقومق ودكلمك ايچون يابولدي بو خسيسلر انده قونجوتمك ايچون
والله تعالى دن قولرينه شكايت اتمك ايچون يابولادي مسجدلر الله تعالى نك
اولياسي مؤمنلر الله نك دوستلريدر بر كمسنه پادشاه سراينه گيروب پادشاهك
اوكنده قولرينه پادشاهدن شكايت اتسه پادشاه اول كمسنه يه غضب ايدر
مسجد ايچنده ويرمك همان انك كبيدر ديمشلر الله تعالى الكلمو وعملا من خصب ايدر

اعلم ان الصحيح رواية اللا ادمين للنبي صلى الله عليه وسلم من الرجال والنساء والمرسل
ما روي عن شاب من الصحابة والمسند ما روي عن شيخ من الصحابة والقوي ما قاله
وقرأه بعده اية من كتاب الله تعالى والحسن ما يفهمه جميع الخلق والمرفوع ما رفع الى
واحد من الصحابة والمحكم ما ليس يحتاج الى التاويل والمتصل ما روي عن غير معروف
ثم روى عن معروف ونهى اتيانه ثم امر باتيانه والمنفصل ما قاله او فعله ثم نهى عنه
والتواتر ما ليس بمعرفة رواية حاجة والمتشابه يحتاج الى التاويل والسقيم غير موافق
للكتاب والضعيف ما روي ولم يعرف له راو والمفرد ما تفرد به واحد من الثقات
والمنقطع ما قاله مرة واحدة ولم يسمع منه مرة ثانية والموضوع ما له سند بالاتفاق
والغريب ما نقل عن غير الصحابي والموقوف ما اختلف فيه الائمة والمشهور ما سمعت
جميع الملل له ويسمعه اكثر الخلفاء والناسخ ما قاله في اخر عمره والمنسوخ ما قاله في اول
عمره والعام ما اراد به جميع الخلق والخاص ما قصد به واحد من الخلق والمردود
ما قاله ظاهر وليس له معنى ودوامه كاهر والشاذ ما ليس للفروع فيه مدخل والاحاد
ما لا اسند الى احد والمفترى ما قاله ابو مسيلمة الكذاب

هذا نقل من خط الشيخ ايوب
سلمه الله تعالى بخط الشريف

تعالى
لان المساجد انما بنيت للصلوة والذكر لا للكسب والتجارة من الله تعالى فان الله
قال وان المساجد لله وهي بيوت الله والمؤمنون اولياء الله والانسان
اذا جاء دار ملك وهو جالس مع اصدقائه فيشكو منه بين يديهم فان الملك
يغضب عليه وكذلك ههنا نقل من كتاب نصاب الاحتساب
اشبو معتبر كتابلردن نقل اولنان عربي سوزلرك معناسي ديمكدركه حضرت امام
اعظم رضي الله تعالى عنه شاكردلرندن امام ابو نصر حضرتلري رحمه الله تعالى بيوردي
بر كمسنه مسجد جامع ايچنده ديلنجيلك ايدنلري سوررسه مسجددن طشره
چقررسه بن اول كمسنه نك الله تعالى حضرتلري كناهلرين بغشلمق اوميد ايدرم انلري
مسجددن چقرمق ايله مسلمانلردن اذى كيدردكي ايچون و دخي علما
ديمشلر كه بر كمسنه مسجدده جمعه كون ... صدقه اتسه الله صكره طشره ده
قرق اقچه صدقه [illegible] قوتي اول مسجد ايچنده ويردكي
بر اقچه نك [illegible] ويكه حضرت امام اعظم
رضي الله [illegible] حضرتلري رحمه الله تعالى بيوردي
اكر بن قا[illegible] ويرنلرك شهادتلرين طوتماز
ايدم فاسق[illegible] الله ديكلر ويكه امام اعظم
وهمام اقدم [illegible] فقيه ابو بكر ابن اسمعيل
زاهد رحمه [illegible] ايچنده ويريلان بر اقچه نك
كناهني اودمك [illegible] بعضيلر ديمشلركه
اكر ديلنجي ير[illegible] يازده اما بو قول ضعيفدر
قائلي معلوم د[illegible] ولادوا اكر ناسك بونلري
اديوب كزراييه اكا صدقه ويررسه انك خلقي چيكمسي كناهنده اورتق
اولور پس اكا صدقه ويرمك حرامدر واول ملعوندر و حضرت علي رضي الله تعالى عنه
بيوردي والله بن بر قدح اشي ايچمك بكا سوكلودر بر قدح شرابي ايچمكدن و بر
قدح شرابي ايچمك سوكلودر جمعه نمازين ترك ايتمكدن و جمعه نمازين ترك
سوكلودر ناسك بونلرين اديني ايچمكدن و حضرت رسول اكرم صلى الله تعالى

عليه وسلم بيوردي ناسك بونلرين اديوب ايچن كمسنه دنياده ... قيامت كوننده
جهنم اوستنده كوپري قيلينور جميع ناس اوستندن كچرلر ويكه بيوردي
قيامت كوننده بر ملك نداء ايدر كه الله تعالى نك دشمنلري قلقسونلر بر كمسنه
قلقماز الا مسجد ديلنجيلري قلقار زيرا مسجدلر بيولمادي الا نماز قلمق والله
تعالى نك كلامني اوقمق و دكلمك ايچون يا بيولدي يوخسه انده قوز جمع اتمك ايچون
والله تعالى دن قوللرينه شكايت ايتمك ايچون يا بيولمادي مسجدلر الله نك
اوليدر مؤمنلر الله نك دوستلريدر بر كمسنه پادشاه سراينه كيروب پادشاهك
اوكنده قوللرينه پادشاهدن شكايت اتسه پادشاه اول كمسنه يه غضب ايدر
مسجد ايچنده ويرمك همان انك كبيدر ديمشلر الله تعالى اكلمق وعمل اتمك نصيب ايليه

اعلم ان الصحيح رواية اللاذعين للنبي صلى الله عليه وسلم من الرجال والنساء والمرسل
ما روي عن شاب من الصحابة والمسند ما روي عن شيخ من الصحابة والقوي ما قاله
وقراءة بعده اية من كتاب الله تعالى والحسن ما يفهمه جميع الخلق والمرفوع ما رفع الى
واحد من الصحابة والمحكم ما ليس يحتاج الى التاويل والمتصل ما روي عن خبر معروف
ثم روي عن معروف ونهى اتيانه ثم امر باتيانه والمنفصل ما قاله او فعله ثم نهى عنه
والتواتر ما ليس بمعرفة روايته حاجة والمتشابه يحتاج الى التاويل والسقيم غير موافق
للكتاب والضعيف ما روي ولم يعرف له راو والمفرد ما تفرد به واحد من الثقات
والمنقطع ما قاله مرة واحدة ولم يسمع منه مرة ثانية والموضوع ما لا سند له بالاثار
والغريب ما نقل عن غير الصحابي والموقوف ما اختلف فيه الائمة والمشهور ما سمعت
جميع الملل له وليسمعه اكثر الخلفاء والناسخ ما قاله في اخر عمره والمنسوخ ما قاله في اول
عمره والعام ما اراد به جميع الخلق والخاص ما قصد به واحد من الخلق والمردود
ما قاله ظاهره وليس له معنى ورواته كاذب والشاذ ما ليس للفروع فيه مدخل والاحاد
ما لا اسند الى حد والمفترى ما قاله ابو مسيلمة الكذاب   هذا نقل من خط الشيخ ايوب
سلمه الله تعالى بخط الشريف

[illegible]

المقصد الثالث تسمية الله تعالى بالاسماء توقيفية اى يتوقف اطلاقها على الاذن فيه
وليس الكلام فى اسماء الاعلام الموضوعة فى اللغات انما النزاع فى الاسماء الماخوذة
من الصفات والافعال فذهب المعتزلة والكرامية الى انه اذا دل العقل على اتصافه تعالى
بصفة وجودية او سلبية جاز ان يطلق عليه اسم يدل على اتصافه بها سواء ورد
بذلك الاطلاق اذن شرعى او لم يرد وكذا الحال فى الافعال وقال القاضى ابو بكر من
اصحابنا كل لفظ دل على معنى ثابت لله تعالى جاز اطلاقه عليه بلا توقيف اذا لم يكن
اطلاقه موهما لما لا يليق بكبريائه فمن ثم لم يجز ان يطلق عليه لفظ العارف لان المعرفة
قد يراد بها علم سبقه غفلة ولا لفظ الفقيه لان الفقه فهم غرض المتكلم من كلامه وذلك
مشعر بسابقة الجهل ولا لفظ العاقل لان العقل علم مانع عن الاقدام على ما لا ينبغى
ماخوذ من العقال وانما يتصور هذا المعنى فيمن يدعوه الداعى الى ما لا ينبغى ولا
لفظ الفطن لان الفطانة سرعة ادراك ما يراد تعريفه على السامع فيكون
مسبوقة بالجهل ولا لفظ الطبيب لان الطب يراد به علم ماخوذ من التجارب
الى غير ذلك من الاسماء التى فيها نوع ايهام بما لا يصح فى حقه تعالى وقد يقال لا بد
مع نفى ذلك الايهام من الاشعار بالتعظيم حتى يصح الاطلاق بلا توقيف وذهب
الشيخ ومتابعوه الى انه لا بد من التوقيف وهو المختار وذلك للاحتياط احترازا
عما يوهم باطلا لعظم الخطر فى ذلك فلا يجوز الاكتفاء فى عدم ايهام الباطل بمبلغ
ادراكنا بل لا بد من الاستناد الى اذن الشرع والذى ورد به التوقيف فى المشهور
تسعة وتسعون اسما وقد ورد فى الصحيحين ان لله تعالى تسعة وتسعين
مائة الا واحدا من احصاها دخل الجنة وليس فيها تعيين تلك الاسماء لكن الترمذى
والبيهقى عيناها كما فى الكتاب وانما قال فى المشهور لانه قد ورد التوقيف بغيرها
اما فى القران فكالمولى والنصير والغالب والقاهر والقريب والرب والناصر
والاعلى والاكرم واحسن الخالقين وارحم الراحمين وذى الطول وذى القوة
وذى المعارج الى غير ذلك واما فى الحديث فكالحنان والمنان وقد ورد فى رواية
ابن ماجة اسما ليست فى الرواية المشهورة كالتام والقديم والوتر والشديد والكافى
وغيرها واحصاؤها اما حفظها لانه انما يحصل بتكرار مجموعها وتعدادها
مرارا

الداخل التى ياتى الشيطان من قبلها فى الاصل ثلثة الشهوة والغضب والهوى
فالشهوة بهيمية والغضب سبعية والهوى شيطانية فالشهوة آفة لكن الغضب
اعظم منه والغضب آفة لكن الهوى اعظم منه فقوله تعالى وينهى عن الفحشاء المراد منها
آثار الشهوة وقوله والمنكر المراد منه آثار الغضب وقوله والبغى المراد منه آثار الهوى
فالشهوة يصير بها الانسان ظالما لنفسه وبالغضب يصير ظالما لغيره وبالهوى
يتعدى ظلمه الى حضرة جلال الله تعالى فلهذا قيل الظلم ثلثة ظلم لا يغفر وظلم لا يترك
وظلم عسى الله تعالى ان يتركه فالظلم الذى لا يغفر هو الشرك بالله تعالى ومنشائه الهوى
والظلم الذى لا يترك هو ظلم العباد بعضهم بعضا ومنشائه الغضب والظلم الذى عسى الله
تعالى ان يتركه هو ظلم الانسان على نفسه فمنشائه الشهوة ثم لها نتايج فالحرص والبخل
نتيجة الشهوة والعجب والكبر نتيجة الغضب والكفر والبدعة نتيجة الهوى فاذا
اجتمعت هذه الستة فى بنى آدم تولد منها سابع وهو الحسد وهو نهاية الاخلاق
الذميمة كما ان الشيطان هو النهاية فى الاشخاص المذمومة ولهذا السبب ختم الله
تعالى مجامع شرور الانسانية بالحسد وهو قوله تعالى ومن شر حاسد اذا حسد كما ختم
مجامع الخبائث الشيطانية بالوسوسة وهو قوله تعالى يوسوس فى صدور الناس
فليس فى بنى آدم شر من الحاسد كما انه ليس فى الشياطين شر من الموسوس بل قيل
الحاسد شر من ابليس لان ابليس روى انه اتى باب فرعون وقرع الباب فقال من هذا
فقال ابليس لو كنت الها لما جهلت فلما دخل قال اتعرف فى الارض شرا منى ومنك
فقال نعم الحاسد فبالحسد وقعت فى هذه المحنة تفسير كبير

فى بيان محل القوى
القوة الواهمة الحالة فى الدماغ والقوة الغضبية التى فى يمين القلب والشهوة
فى ... كامن

اولیده ع

بعض کسنه‌لر صلوة عشادن صکره سجدهٔ طویله دیو اکی سجده ایدرلر بش کره سبوح قدوس رب
الملائکة والروح دیو لر بعده باشلرین قالدروب اوتوروب بر کره ایة الکرسی اوقورلر ینه سجده
ایدوب ینه بش کره سبوح الی اخره دیو لر بعضلر باشلرین قالدروب ایکی جانبنه سلام ویرولر بعضلر
سجده‌ده ایکن سلام ویرورلر بعضی واعظلر کرسیلرنده بو سجده‌نک عظیم ثوابین سویلیوب
حضرت فاطمه‌یه رضی الله عنها خطابا حدیث شریف وارددر و حدیث شریف مطراته مذکوردر
دیو لر نفسنده بو سجده‌نک اصلی وارمیدر الجواب ______ نفسنده قدوری شرحی
مضمراتده عن النبی علیه السلام انه قال لفاطمة رضی الله عنها ما من مؤمن ولا مؤمنة یسجد سجدتین
یقول فی سجوده خمس مرات سبوح قدوس رب الملائکة والروح ثم رفع راسه وقرأ
اية الکرسی ثم سجد سجدتین و قال سبوح قدوس رب الملائکة والروح دیو الی اخره
مذکور ایدوکی موردر اما منیة المصلی شرحی غنیة المتملی ده تفصیلا و مختصرنده
اجمالا اصلی یوق ایدوکی محرردر واما ما ذکر فی المضمرات ان النبی صلی الله علیه وسلم
قال لفاطمة رضی الله عنها ما من مؤمن ولا مؤمنة یسجد سجدتین الی اخر ما ذکر فحدیث
موضوع باطل لا اصل له علی ما حققناه فی الشرح فی فصل فی مسائل شتی من کتاب

کتاب الصلوة ز مختصر غنیة المتملی علی الاکرامی

فساد کبیر عالم متهتک
واکبر منه جاهل متنسک
هما فتنة فی العالمین عظیمة
لمن بهما فی دینه یتمسک

ع ابو سعی رضی الله عنه اشفعوا تؤجروا قوله تؤجروا بالجزم لانه جواب الامر فلابد فیه من السببیة ومن المعلوم ان الشفاعة مطلقا
لا یکون سببا لحصول الاجر للشفیع فحرره ان الشفاعة فی الحدود لا اجر لها فی الشفاعة فی حق ارباب الحوائج المباحة
کدفع ظلم او نیل عطاء او العفو عن ذنب لیس فیه حد ان لم یکن المذنب مصرا علیه فان کان مصرا فلا یجوز حتی یرتدع عنه
والمعنی ان عرض للمحتاج حاجة فاشفعوا الی فانکم شفعتم یحصل لکم الاجر سواء قبلت شفاعتکم اولا فانی عبد مامور
لا یجری علی لسانی الا ما شاء الله من قضاء الحاجة وعدم قضائها وعلی کل تقدیر یحصل لکم اجر الشفاعة والشفیع
والشافع الطالب لغیره تقرب به الی المشفوع له

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل الليل والنهار خلفة لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا وخلق الموت والحيوة ليبلوكم احسن عملا انه من يأت ربه مجرما فان له جهنم لا يموت فيها ولا يحيى ومن يأته مؤمنا قد عمل الصالحات فاولئك لهم الدرجات العلى جنات عدن تجري من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك جزاء من تزكى والصلوة والسلام على من ارسله شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا وعلى السابقين الاولين من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه واعد لهم جنات تجري تحتها الانهار خالدين فيها ابدا اما بعد فقد روى مسلم رحمه الله تعالى في صحيحه عن تميم الداري رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة قالوا لمن يا رسول الله قال لله ولرسوله ولكتابه ولائمة المسلمين وعامتهم فخر عليه الصلوة والسلام قوام الدين وعماد الشريعة على النصيحة وبالغ فيه حيث كررها ثلثا فالفنا رسالة منطوية على اصول الدين وفروعه مما لا بد لكل انسان منه رجاء ان اكون من الناصحين وكتبناها بالتركية ليعم نفعها وبينا في آخرها ما يجب من الوصايا او يستحب وما هو المسنون او المستحب في حال الاحتضار وما بعده وما ينفع الموتى من الصدقة وقراءة القران والدعاء مما ثبت بخبر او اثر ولقد راينا في هذا الشان رسائل فيها امور كثيرة لم نجد لها اصلا ولا سندا في كتب معتبرة بل وجدنا بعضها مخالفا لما عليه الائمة المجتهدون رضوان الله تعالى عليهم اجمعين فاعرضنا عنها واقتصرنا على ما له سند مما يوافق اقوال الفقهاء ثم لما رايت اكثر الناس قلوبهم قاسية فهي كالحجارة او اشد قسوة بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون وقد قال الله تعالى فويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله اولئك في ضلال مبين ورايت علاجها استماع اقوال العلماء الربانية والاخبار النبوية المصطفوية بل استماع الآيات القرآنية الفرقانية قال الله تعالى يا ايها الناس قد جاءتكم موعظة من ربكم وشفاء لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين الله نزل احسن الحديث كتابا متشابها مثاني تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله ذلك هدى الله يهدي به من يشاء ومن يضلل الله فما له من هاد وقد وردت الى اشارة ممن لا يساعدني الا

موافقته ولا يوافقني الا مساعدته اذ انا مستغرق في نعمائه ومتعمد بآلائه جزاه الله عنا خيرا وصانه عما يشينه سرا وجهرا ان اكتب رسالة في هذا الشان كتبت هذه الرسالة لتكون صيقلا للصدور وجلاء للقلوب وذخيرة لنا يوم الدين يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم ووسيلة الى رب العالمين لعلنا برحمته مفلحون واردت ان ارسل نسخة منها الى ذلك المولى المشير مكافاة لبعض نعمه والطافه ومجازاة لشيء من معروفه واحسانه امتثالا لقوله عليه الصلوة والسلام من اتي معروف فليكاف به ومن لم يستطع فليذكره فان من ذكره فقد شكره وان اشكر الناس لله تعالى اشكرهم للناس لا يشكر الله تعالى من لا يشكر الناس رواه احمد رحمه الله تعالى فذكرت اولا ما يزهد عن الدنيا ويرغب في الاخرى وثانيا فضايح ومواعظ على سبيل العموم وثالثا ماله نوع اختصاص بذلك المولى المشير ورابعا ما يتعلق بذكر الموت وخامسا ما يلزم من الوصايا او يستحب وسادسا ما يسن او يستحب في حال الاحتضار وما بعده وسابعا ما ينفع الموتى مما ورد فيه خبر او اثر وختمتها بذكر سعة رحمة الله تعالى وسبقها وغلبتها على غضبه تعالى ليحسن الخاتمة وخير العاقبة رزقنيها الله تعالى واياكم انه هو البر الرحيم والجواد الكريم ما يزهد عن الدنيا ويرغب في الاخرى ايات ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما ياتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين امنوا معه متى نصر الله الا ان نصر الله قريب واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا وما عملت من سوء تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا ويحذركم الله نفسه والله رءوف بالعباد كل نفس ذائقة الموت وانما توفون اجوركم يوم القيمة فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز وما الحيوة الدنيا الا متاع الغرور لا يغرنك تقلب الذين كفروا في البلاد متاع قليل ثم ماواهم جهنم وبئس المهاد لكن الذين اتقوا ربهم لهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها نزلا من عند الله وما عند الله خير للابرار قل متاع الدنيا قليل والاخرة خير لمن اتقى ولا تظلمون فتيلا وما الحيوة الدنيا الا لعب ولهو وللدار الاخرة خير للذين يتقون افلا تعقلون ما عندكم ينفد وما عند الله باق المال والبنون

زينة الحيوة الدنيا والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا وخير املا ومن كان
في هذه اعمى فهو في الآخرة اعمى واضل سبيلا ولا تمدن عينيك الى ما متعنا به ازواجا
منهم زهرة الحيوة الدنيا لنفتنهم فيه ورزق ربك خير وابقى وأمر اهلك بالصلوة
واصطبر عليها لا نسألك رزقا نحن نرزقك والعاقبة للتقوى كل نفس ذائقة
الموت ونبلوكم بالشر والخير فتنة والينا ترجعون افحسبتم انما خلقناكم عبثا تلك
الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا والعاقبة للمتقين
ومن جاهد فانما يجاهد لنفسه ان الله لغني عن العالمين يا عبادي الذين آمنوا
ان ارضي واسعة فاياي فاعبدون كل نفس ذائقة الموت ثم الينا ترجعون وما
هذه الحيوة الا لهو ولعب وان الدار الآخرة لهي الحيوان لو كانوا يعلمون والذين
جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وان الله لمع المحسنين يا ايها الناس اتقوا ربكم واخشوا
يوما لا يجزي والد عن ولده ولا مولود هو جاز عن والده شيئا ان وعد الله حق
فلا تغرنكم الحيوة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور ولو ان للذين ظلموا ما في الارض
جميعا ومثله معه لافتدوا به من سوء العذاب يوم القيمة وبدا لهم من الله ما لم يكونوا
يحتسبون ولقد خلقنا الانسان ونعلم ما توسوس به نفسه ونحن اقرب اليه
من حبل الوريد اذ يتلقى المتلقيان عن اليمين وعن الشمال قعيد ما يلفظ من قول
الا لديه رقيب عتيد وجاءت سكرة الموت بالحق ذلك ما كنت منه تحيد ونفخ
في الصور ذلك يوم الوعيد وجاءت كل نفس معها سائق وشهيد لقد كنت في غفلة
من هذا فكشفنا عنك غطاءك فبصرك اليوم حديد وقال قرينه هذا ما لدي
عتيد وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون ما اريد منهم من رزق وما اريد ان يطعمون
ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين وان ليس للانسان الا ما سعى وان سعيه
سوف يرى ثم يجزيه الجزاء الاوفى الم يأن للذين آمنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله
وما نزل من الحق ولا يكونوا كالذين اوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الامد فقست
قلوبهم وكثير منهم فاسقون اعلموا انما الحيوة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم
وتكاثر في الاموال والاولاد كمثل غيث اعجب الكفار نباته ثم يهيج فتريه مصفرا ثم
يكون حطاما وفي الآخرة عذاب شديد ومغفرة من الله ورضوان وما الحيوة الدنيا

الامتاع

الا متاع الغرور سابقوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها كعرض السماء والارض
اعدت للذين آمنوا بالله ورسله ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل
العظيم يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله ان الله
خبير بما تعملون يا ايها الذين آمنوا لا تلهكم اموالكم ولا اولادكم عن ذكر الله ومن
يفعل ذلك فاولئك هم الخاسرون انما اموالكم واولادكم فتنة والله عنده اجر عظيم
ايحسب الانسان ان يترك سدى فاما من طغى وآثر الحيوة الدنيا فان الجحيم هي المأوى
واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى قد افلح من
تزكى وذكر اسم ربه فصلى بل تؤثرون الحيوة الدنيا والآخرة خير وابقى قد افلح من زكيها
وقد خاب من دسيها اخبار عن سهل بن سعد رض قال جاء رجل الى النبي عليه
الصلوة والسلام فقال يا رسول الله دلني على عمل اذا عملته احبني الله تعالى واحبني
الناس قال ازهد في الدنيا يحبك الله تعالى وازهد فيما في ايدي الناس يحبك الناس
رواه ابن ماجه وعن الضحاك رض قال اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجل فقال
يا رسول الله من ازهد الناس قال عليه الصلوة والسلام من لم ينس القبر والبلى
وترك زينة الدنيا وآثر ما يبقى على ما يفنى ولم يعد غدا من ايامه وعد نفسه
من الموتى رواه ابن ابي الدنيا وعن ابن عمر رض قال لا يصيب عبد من الدنيا شيئا
الا نقص من درجاته عند الله تعالى وان كان عليه كريما رواه ابن ابي الدنيا واسناده
جيد وعن عبد الله بن عمرو عن النبي عليه الصلوة والسلام صلاح اول هذه الامة
بالزهادة واليقين وهلاك آخرها بالبخل والامل رواه الطبراني وعن سهل بن سعد
قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لو كانت الدنيا تعدل عند الله تعالى جناح
بعوضة ما سقى منها كافرا شربة ماء رواه ابن ماجه والترمذي وقال حديث صحيح
وعن ابي هريرة رض قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان الدنيا
ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله تعالى وما والاه وعالما ومتعلما رواه ابن ماجه
والبيهقي والترمذي وقال حديث حسن وعن ابي موسى الاشعري رض ان رسول
قال من احب دنياه اضر باخرته ومن احب آخرته اضر بدنياه فآثروا ما يبقى على
ما يفنى رواه احمد ورواته ثقات وعن عائشة رض قالت قال رسول الله عليه

الخطاب للرسول او لمن يتأتى منه البشارة والمصيبة تعم ما يصيب الانسان من مكروه لقوله ع‍م كل شيء يؤذي المؤمن فهو له مصيبة
وليس الصبر بالاسترجاع باللسان بل و بالقلب بان يتصور ما خلق لاجله وانه راجع الى ربه و يتذكر نعم الله عليه ليرى ما
ابقى عليه اضعاف ما استرده منه فيهون ذلك على نفسه ويستسلم له والمبشر به محذوف دل عليه اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة
الصلوة في الاصل الدعاء ومن الله التزكية والمغفرة وجمعها للتنبيه على كثرتها وتنوعها والمراد بالرحمة اللطف والاحسان
وعن النبي ع‍م من استرجع عند المصيبة جبر الله مصيبته واحسن عقباه وجعل له خلفا صالحا يرضاه

الصلوة والسلام الدنيا دار من لا دار له ومال من لا مال له ولها يجمع من لا عقل له
رواه البيهقي وعن ابي الدحداح عن النبي عليه الصلوة والسلام من كانت همته الدنيا
حرم الله تعالى عليه جواري فاني بعثت بخراب الدنيا ولم ابعث بعمارتها رواه الطبراني
وعن انس رض عن النبي عليه الصلوة والسلام قال من اصبح حزينا على الدنيا اصبح
ساخطا على ربه تعالى ومن اصبح يشكو مصيبة نزلت به فانما يشكو الله تعالى ومن تضعضع
لغني لينال مما في يديه اسخط الله تعالى ومن اعطي القرآن فدخل النار فابعده الله
رواه الطبراني في الصغير ورواه ابو الشيخ في الثواب من حديث ابي الدرداء الا انه قال
في آخره ومن قعد او جلس الى غني فتضعضع له لدنيا تصيبه ذهب ثلثا دينه ودخل
النار وعن انس رض قال رسول الله عليه الصلوة والسلام هل من احد يمشي على الماء
الا ابتلت قدماه قالوا لا يا رسول الله قال كذلك صاحب الدنيا لا يسلم من الذنوب
رواه البيهقي رح وعن عمران بن حصين رض قال قال رسول الله عليه الصلوة والسلام
من انقطع الى الله تعالى كفاه كل مؤنة ورزقه من حيث لا يحتسب ومن انقطع الى الدنيا
وكله الله تعالى اليها رواه البيهقي رح وعن عائشة رض قالت قال لي رسول الله ان اردت
اللحوق بي فليكفك من الدنيا كزاد الراكب واياك ومجالسة الاغنياء ولا تستخلقي ثوبا
حتى ترقعيه رواه البيهقي والحاكم والترمذي رح وعن عبد الله بن الشخير رض قال
انتهيت الى النبي عليه الصلوة والسلام وهو يقرأ الهيكم التكاثر قال يقول ابن آدم مالي
مالي وهل لك يا ابن آدم من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت
فامضيت رواه مسلم رح وعن كعب بن عياض رض قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان لكل امة فتنة وفتنة امتي المال رواه الترمذي وصححه نصائح ومواعظ
على سبيل العموم ايات فاذكروني اذكركم واشكروا لي ولا تكفرون يا ايها الذين امنوا
استعينوا بالصبر والصلوة ان الله مع الصابرين ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع
ونقص من الاموال والانفس والثمرات وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة
قالوا انا لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون
ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من امن بالله واليوم الاخر
والملائكة والكتاب والنبيين واتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين

وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب واقام الصلوة واتى الزكوة والموفون بعهدهم
اذا عاهدوا والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس اولئك الذين صدقوا واولئك
هم المتقون وتزودوا فان خير الزاد التقوى واتقون يا اولي الالباب يا ايها الذين
امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون ولتكن منكم امة يدعون الى
الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر واولئك هم المفلحون وتعاونوا على البر
والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان واتقوا الله ان الله شديد العقاب يا ايها
الذين امنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على الا تعدلوا
اعدلوا هو اقرب للتقوى واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون واذا رأيت الذين يخوضون
في اياتنا فاعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره واما ينسينك الشيطان فلا تقعد
بعد الذكرى مع القوم الظالمين ادعوا ربكم تضرعا وخفية انه لا يحب المعتدين
ولا تفسدوا في الارض بعد اصلاحها وادعوه خوفا وطمعا ان رحمت الله قريب من المحسنين
خذ العفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ
بالله انه سميع عليم ان الذين اتقوا اذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فاذا هم
مبصرون واخوانهم يمدونهم في الغي ثم لا يقصرون انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت
قلوبهم واذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلوة
ومما رزقناهم ينفقون اولئك هم المؤمنون حقا لهم درجات عند ربهم ومغفرة
ورزق كريم يا ايها الذين امنوا استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم واعلموا ان
الله يحول بين المرء وقلبه وانه اليه تحشرون يا ايها الذين امنوا ان تتقوا الله يجعل
لكم فرقانا ويكفر عنكم سيئاتكم ويغفر لكم والله ذو الفضل العظيم يا ايها الذين امنوا
اتقوا الله وكونوا مع الصادقين فاستقم كما امرت ومن تاب معك ولا تطغوا
انه بما تعملون بصير ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار وما لكم من دون الله من
اولياء ثم لا تنصرون وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء الا ما رحم ربي ان ربي
غفور رحيم ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم الا بذكر الله
تطمئن القلوب ولا تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون انما يؤخرهم ليوم تشخص
فيه الابصار مهطعين مقنعي رؤوسهم لا يرتد اليهم طرفهم وافئدتهم هواء وترى المجرمين

يومئذ مقرنين في الاصفاد سرابيلهم من قطران وتغشى وجوههم النار ليجزي الله
كل نفس ما كسبت ان الله سريع الحساب ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب هذا
حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب ان الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون
متاع قليل ولهم عذاب اليم ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم
بالتي هي احسن واوفوا بالعهد ان العهد كان مسؤولا ولا تقف ما ليس لك به علم ان السمع
والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤولا ولا تمش في الارض مرحا انك لن تخرق الارض
ولن تبلغ الجبال طولا واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي
يريدون وجهه ولا تعد عيناك عنهم تريد زينة الحياة الدنيا ولا تطع من اغفلنا
قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان امره فرطا قد افلح المؤمنون
الذين هم في صلاتهم خاشعون والذين هم عن اللغو معرضون والذين هم للزكاة
فاعلون والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير
ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فاولئك هم العادون والذين هم لاماناتهم وعهدهم
راعون والذين هم على صلواتهم يحافظون اولئك هم الوارثون الذين يرثون الفردوس
هم فيها خالدون ان الذين هم من خشية ربهم مشفقون والذين هم بآيات ربهم
يؤمنون والذين هم بربهم لا يشركون والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة
انهم الى ربهم راجعون اولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون وقل
رب اعوذ بك من همزات الشياطين واعوذ بك رب ان يحضرون فاذا نفخ في
الصور فلا انساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون وليعفوا وليصفحوا
الا تحبون ان يغفر الله لكم والله غفور رحيم يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا
غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على اهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون قل
للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك ازكى لهم ان الله خبير بما
يصنعون وتوبوا الى الله جميعا ايه المؤمنون لعلكم تفلحون انما كان قول المؤمنين
اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا واولئك هم
المفلحون ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فاولئك هم الفائزون
فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم

يعض الظالم على يديه يقول يا ليتني اتخذت مع الرسول سبيلا يا ويلتى ليتني
لم اتخذ فلانا خليلا لقد اضلني عن الذكر بعد اذ جاءني وكان الشيطان للانسان خذولا
وقال الرسول يا رب ان قومي اتخذوا هذا القرآن مهجورا وتوكل على الحي الذي لا يموت
وسبح بحمده وكفى به بذنوب عباده خبيرا وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض
هونا واذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما والذين يبيتون لربهم سجدا وقياما
والذين يقولون ربنا اصرف عنا عذاب جهنم ان عذابها كان غراما انها ساءت
مستقرا ومقاما والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما
والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا
يزنون ومن يفعل ذلك يلق اثاما فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله
غفورا رحيما ومن تاب وعمل صالحا فانه يتوب الى الله متابا والذين لا يشهدون
الزور واذا مروا باللغو مروا كراما والذين اذا ذكروا بآيات ربهم لم يخروا عليها
صما وعميانا والذين يقولون ربنا هب لنا من ازواجنا وذرياتنا قرة اعين
واجعلنا للمتقين اماما اولئك يجزون الغرفة بما صبروا ويلقون فيها تحية
وسلاما خالدين فيها حسنت مستقرا ومقاما قل ما يعبأ بكم ربي لولا دعاؤكم
فقد كذبتم فسوف يكون لزاما وانذر عشيرتك الاقربين واخفض جناحك لمن
اتبعك من المؤمنين فان عصوك فقل اني بريء مما تعملون وسيعلم الذين ظلموا
اي منقلب ينقلبون ووصينا الانسان بوالديه حملته امه وهنا على وهن
وفصاله في عامين ان اشكر لي ولوالديك الي المصير وان جاهداك على ان تشرك
بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفا واتبع سبيل من اناب
الي ثم الي مرجعكم فانبئكم بما كنتم تعملون يا بني اقم الصلاة وامر بالمعروف وانه
عن المنكر واصبر على ما اصابك ان ذلك من عزم الامور ولا تصعر خدك للناس
ولا تمش في الارض مرحا ان الله لا يحب كل مختال فخور واقصد في مشيك واغضض
من صوتك ان انكر الاصوات لصوت الحمير لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة لمن كان
يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرا ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا
انما يدعو حزبه ليكونوا من اصحاب السعير ولا يحيق المكر السيئ الا باهله

ادفع السيئة حيث اعتى ضدتك بالتي هي احسن منها وهي الحسنة على ان المراد بالاحسن الزايد مطلقا او باحسن ما يمكن دفعها به من الحسنات الكاملة

انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب • فادعوا الله مخلصين له الدين • ولا يستوى الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هي احسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة كانه ولي حميم • وما يلقيها الا الذين صبروا وما يلقيها الا ذو حظ عظيم • من كان يريد حرث الاخرة نزد له في حرثه ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وما له في الاخرة من نصيب • ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل انما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون في الارض بغير الحق اولئك لهم عذاب اليم • ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور • وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون • ام حسب الذين اجترحوا السيئات ان نجعلهم كالذين امنوا وعملوا الصالحات سواء محياهم ومماتهم ساء ما يحكمون • يا ايها الذين امنوا ان تنصروا الله ينصركم ويثبت اقدامكم • يا ايها الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله واتقوا الله ان الله سميع عليم • يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض ان تحبط اعمالكم وانتم لا تشعرون • يا ايها الذين امنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين • انما المؤمنون اخوة فاصلحوا بين اخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون • يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء عسى ان يكن خيرا منهن ولا تلمزوا انفسكم ولا تنابزوا بالالقاب بئس الاسم الفسوق بعد الايمان ومن لم يتب فاولئك هم الظالمون • يا ايها الذين امنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضا ايحب احدكم ان ياكل لحم اخيه ميتا فكرهتموه واتقوا الله ان الله تواب رحيم • ان اكرمكم عند الله اتقيكم • فلا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى • يعرف المجرمون بسيماهم فيؤخذ بالنواصي والاقدام • وما اتيكم الرسول فخذوه وما نهيكم عنه فانتهوا واتقوا الله ان الله شديد العقاب • يا ايها الذين امنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون • ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه • يا ايها الذين امنوا قوا انفسكم واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون • يا ايها الذين

١٠٧

امنوا توبوا الى الله توبة نصوحا • ولا تطع كل حلاف مهين هماز مشاء بنميم مناع للخير معتد اثيم عتل بعد ذلك زنيم • ان الانسان خلق هلوعا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا الا المصلين الذين هم على صلاتهم دائمون والذين في اموالهم حق معلوم للسائل والمحروم والذين يصدقون بيوم الدين والذين هم من عذاب ربهم مشفقون ان عذاب ربهم غير مامون والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فاولئك هم العادون والذين هم لاماناتهم وعهدهم راعون والذين هم بشهاداتهم قائمون والذين هم على صلاتهم يحافظون اولئك في جنات مكرمون • ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا انما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا • وان عليكم لحافظين كراما كاتبين يعلمون ما تفعلون • فاما اليتيم فلا تقهر واما السائل فلا تنهر واما بنعمة ربك فحدث • فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره • ويل لكل همزة لمزة • فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون الذين هم يراؤون ويمنعون الماعون • اخبار • عن ابن عباس رض قال قال رسول الله عليه الصلوة والسلام النادم ينتظر من الله تعالى الرحمة والمعجب ينتظر المقت واعلموا يا عباد الله ان كل عامل سيقدم على عمله ولا يخرج من الدنيا حتى يرى حسن عمله وسوء عمله وانما الاعمال بخواتيمها والليل والنهار مطيتان فاحسنوا السير عليهما الى الاخرة واحذروا التسويف فان الموت ياتي بغتة ولا يغترن احدكم بحلم الله تعالى فان الجنة والنار اقرب الى احدكم من شراك نعله ثم قرا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره رواه الاصبهاني رح وعن معاذ رض قال قلت يا رسول الله اوصني قال اعبد الله تعالى كانك تراه واعدد نفسك في الموتى واذكر الله تعالى عند كل حجر وعند كل شجر واذا عملت سيئة فاعمل بجنبها حسنة السر بالسر والعلانية بالعلانية رواه الطبراني رح وعن معاذ رض قال اخذ بيدي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فمشى ميلا ثم قال يا معاذ اوصيك بتقوى الله تعالى وصدق الحديث ووفاء العهد واداء الامانة وترك الخيانة ورحم اليتيم وحفظ الجوار وكظم الغيظ ولين الكلام وبذل السلام ولزوم الامام والتفقه في القران وحب الاخرة والجزع من الحساب وقصر الامل وحسن العمل

وإياك أن تشتم مسلما أو تصدق كاذبا أو تكذب صادقا أو تعصي إماما عادلا
وأن تفسد في الأرض يا معاذ اذكر الله تعالى عند كل شجر وحجر وأحدث لكل ذنب توبة
السر بالسر والعلانية بالعلانية رواه البيهقي رح وعن أبي ذر رض أن النبي عليه
الصلوة والسلام قال ستة أيام اعقل ما يقال لك بعد فلما كان اليوم السابع قال
أوصيك بتقوى الله تعالى في سر أمرك وعلانيته وإذا أسأت فأحسن ولا تسألن
أحدا شيئا وإن سقط سوطك ولا تقبض أمانة رواه أحمد بإسناد جيد وعن عقبة بن
عامر رض قال قلت يا رسول الله ما النجاة قال أمسك عليك لسانك وليسعك بيتك
وابك على خطيئتك رواه الترمذي وعن أبي ذر رض قال قلت يا رسول الله ما كانت
صحف إبراهيم عليه الصلوة والسلام قال كانت أمثالا كلها أيها الملك المسلط
المبتلى المغرور إني لم أبعثك لتجمع الدنيا بعضها على بعض ولكن بعثتك لترد عني
دعوة المظلوم فإني لا أردها ولو كانت من كافر وعلى العاقل ما لم يكن مغلوبا على
عقله أن يكون له ثلث ساعات ساعة يناجي فيها ربه وساعة يحاسب فيها نفسه
وساعة يتفكر فيها في صنع الله تعالى وساعة يخلو فيها لحاجته من المطعم والمشرب
وعلى العاقل أن لا يكون ظاعنا إلا لثلث تزود لمعاد أو مرمة لمعاش أو لذة في غير
محرم وعلى العاقل أن يكون بصيرا بزمانه مقبلا على شأنه حافظا للسانه
ومن حسب كلامه من عمله قل كلامه فيما يعنيه قلت يا رسول الله فما كانت صحف
موسى قال كانت عبرا كلها عجبت لمن أيقن بالموت ثم هو يفرح عجبت لمن أيقن
بالنار ثم هو يضحك عجبت لمن أيقن بالقدر ثم ينصب عجبت لمن رأى الدنيا
وتقلبها بأهلها ثم اطمأن إليها عجبت لمن أيقن بالحساب غدا ثم لا يعمل قلت يا رسول
الله أوصني قال أوصيك بتقوى الله تعالى فإنه رأس الأمر كله قلت يا رسول الله
زدني قال عليك بتلاوة القرآن وذكر الله تعالى فإنه نور لك في الأرض وذخر لك
في السماء قلت يا رسول الله زدني قال إياك وكثرة الضحك فإنه يميت القلب
ويذهب بنور الوجه قلت يا رسول الله زدني قال عليك بالجهاد فإنه رهبانية
أمتي قلت يا رسول زدني قال أحب المساكين وجالسهم قلت يا رسول الله زدني
قال انظر إلى من هو تحتك ولا تنظر إلى من هو فوقك فإنه أجدر أن لا تزدري

نعمة الله

مطلب السلطان

مناجات

اصلاح لمعاش

نعمة الله تعالى عندك قلت يا رسول الله زدني قال قل الحق وإن كان مرا قلت يا رسول
الله زدني قال ليردك عن الناس ما تعلم من نفسك ولا تجد عليهم فيما تأتي وكفى بك
عيبا أن تعرف من الناس ما تجهله من نفسك وتجد عليهم فيما تأتي ثم ضرب بيده
على صدري فقال يا أبا ذر لا عقل كالتدبير ولا ورع كالكف ولا حسب كحسن
الخلق رواه ابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح الإسناد تتمة اعلموا إخواني أن
الواجب علينا مع التوبة أن نحاسب أنفسنا قبل أن نحاسب إذ لم نخلق عبثا
ولا سدى قال الله تعالى أفحسبتم أنما خلقناكم عبثا أيحسب الإنسان أن يترك سدى
وطريق المحاسبة أن ننظر في أحوالنا منذ ولدنا إلى زمان التوبة هل أدينا
ما علينا من حقوق الله تعالى وحقوق الناس أم فاتت عنا بعضها فما أديناه منهما فمن
توفيق الله تعالى ولطفه بنا فنشكر الله تعالى على ذلك وما فات فننظر أهو من حقوق
الله تعالى أم من حقوق الناس فنعمل فيهما بفتوى فقهاء مذهبنا حتى نتخلص من
إثمهما وتبعتهما فلنبدأ بحقوق الله تعالى ولننظر أولا في الصلوة فإن عرفنا عدد
الفائتة منها وإن لم نعلم فلنقدرها قدرا نعلم أنها ليست أكثر منه فلنقضه ونجب
التعيين في النية والطريق الأيسر أن نقول في كل فائتة يوم وليلة أقدم فرض علي وأول
ظهر علي إلى أول وتر علي فيكون عدد ركعات فائتها على مذهب أبي حنيفة رحمه الله
عشرين وأما الصلوات التي أديناها مع الكراهة مثل ترك التعديل في الأركان والطمأنينة
في القومة والجلسة فلم يفرض قضاؤها ولكن يجب على ما قاله صاحب الهداية
وغيره فنقضيه أيضا ولكن نقدم الفائتة لكون قضائها فرضا وأما الاعتماد
على التوصية بإسقاط الصلوة بعد كفاية الثلث وتنفيذ الورثة على وجه الشرع
مثل أن يكون المعطى فقيرا لا يملك مائتي درهم ولا قيمتها فاضلا عن الحوائج الأصلية
وغيره من الشرائط المعتبرة عند الفقهاء فليس له سند من الكتاب والسنة
ولا يجوز إلحاقه بفدية الصوم المنصوصة قياسا إذ الأصل غير معقول المعنى ولا
دلالة إذ الصلوة أقوى من الصوم لأن الصلوة حسنة لنفسها لكونها هيئة موضوعة
لتعظيم الله تعالى وحسن الصوم لقهر النفس فلا يلزم من قيام الفدية مقام
الصوم قيامه مقام الصلوة إذ شرط الدلالة مساواة الفرع للأصل أو زيادته

في الاصول شرط القياس ان يكون الاصل معقول المعنى منه

عليه وهما منتفيان ههنا ولذا قيد الفقهاء جواز فدية الصلوة بقولهم ان شاء الله
تعالى وجزموا بفدية الصوم لكونها منصوصا ثم حكموا بوجوب الايصاء لاسقاط
الفائتة احتياطا على ما بيّن في الاصول فالحزم ان تقضى الفائتة باسرها في حال الحيوة
ثم نقضي بالعلوم لاسقاط الصلوة جمعا بينهما ثم ننظر الى الزكوة وصدقة الفطر والنذور
والضحايا فنقضي ما فات منها بلا حيلة اذ هي مكروهة فيها على القول الصحيح ولكن
قضاء الاضحية ان يقوم شاة وسطا لكل سنة فيتصدق الى الفقراء ليس الا ثم الى الصوم
هل كان وجب علينا قضاؤه وحده او مع الكفارة فنفعله على مقتضى الشرع ثم الى الحج
ولكن ينبغي في الحج ان نوصي وان حججنا لاحتمال صدور كلمة الكفر بعد الحج فاذا تاب
فيجب الحج ثانيا بخلاف الصلوة والزكوة والصوم وغيرها فانه لا يجب اعادة
شيء منها بعد التوبة عن الكفر وان بطل ثوابها الا ان يقع التوبة في وقت صلوة
صلاها فيجب اعادتها واما قضاء ما فات منها فيجب بعد التوبة بلا اختلاف ثم ننظر
الى ساير المعاصي مثل الزنا واللواطة والكذب وشرب الخمر فنتوب منها توبة صحيحة
بان نندم عليها ونعزم على ان لا نفعلها ابدا خوفا من الله تعالى فاذا فرغنا من حقوق
الله تعالى فننظر في حقوق العباد وهي نوعان مالي مثل غصب والسرقة واكل مال
الغير بغير اذنه واتلافه كذلك اما باليد او بشهادة الزور او بالسعي الى ظالم الى غيرها
فما علمنا منها مالكه فنستحله وان صدر هذه الاشياء عنا في حال الصبى اذ يلزم الصبى
غرامة مالية وان مات المالك فنستحل من الورثة ان وجدت وان لم توجد او لم نعلم
المالك فنعطيه ان كان باقيا وقيمته ان كان هالكا الى الفقراء بنية ان يكون وديعة
عند الله تعالى يوصلها الى صاحبها يوم القيمة وغير مالي وهو ايضا نوعان بدني
مثل الجرح والضرب والاستخدام بغير حق وقلبي مثل الشتم والاستهزاء ونحوهما
وطريق الخلاص منها ايضا الاستحلال ان امكن والا فالتضرع الى الله تعالى والدعاء
والتصدق لمن له الحق فلعل الله تعالى يرضيه يوم القيمة واما اذا كان الحق للبهائم
بان نضربها بغير ذنب او نضرب وجهها بذنب او نحملها فوق طاقتها او لم نتعاهد
علفها وماءها فالامر مشكل جدا وكذا اذا كان الحق لكافر لم نستحل في الدنيا فان
خصومتهما يوم القيمة اشد اذ لا طريق لارضائهما ولا اعطاء ثواب المؤمن اياهما

ولا تحميل

ولا تحميل اثم الكفر على المؤمن فاياكم وحقهما فاذا فرغنا وتخلصنا من الحقين معا
فعند ذلك تتم توبتنا وانابتنا فنشكر الله تعالى على التوفيق والاحسان ثم نجتهد في
توفية الحقين الى الموت فان صدرت زلة فنبادر الى التوبة والتدارك الحمد لله على
التوفيق واستغفر الله من كل تقصير ثم الوصية بامور منها محافظة الصلوات
الخمس في المساجد مع الجماعة الاولى فانها من سنن الهدى بل من الواجبات على القول
الاقوى ولا تصلي الفرايض في البيوت بغير عذر ولو باذان واقامة فانها ايضا
بدعة مكروهة على ما صرح في الفتاوى ومنها مداومة السواك لا سيما عند الصلوة قال
النبي عليه الصلوة والسلام لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك مع كل صلوة او عند
كل صلوة رواه الشيخان رح وروى الامام احمد رح انه عليه الصلوة والسلام قال الصلوة
بسواك افضل من سبعين صلوة بغير سواك والباء للالصاق او المصاحبة فحقيقتها
فيما اتصل حسا او عرفا وكذا حقيقة كلمة مع وعند والنصوص محمولة على ظواهرها
اذا امكن وقد امكن ههنا فلا مساغ اذا على الحمل على المجاز او تقدير مضاف كيف وقد
ذكر السواك عند نفس الصلوة في بعض كتب الفروع المعتبرة قال في التاتارخانية
نقلا عن التتمة ويستحب السواك عندنا عند كل صلوة ووضوء وكل شيء يغير فمه
وعند اليقظة انتهى وقال الفاضل المحقق ابن همام رح في شرح الهداية ويستحب في
خمسة مواضع اصفرار السن وتغير الرائحة والقيام من النوم والقيام الى الصلوة
وعند الوضوء انتهى فظهر ان ما ذكر في بعض الكتب من تصريح الكراهة عند الصلوة
معللا بانه قد يجرح الفم فينقض الوضوء ليس له وجه نعم من يخاف ذلك فليستعمل
بالرفق على نفس الاسنان واللسان دون اللثة وذلك يكفي ومن تفرغ للنوافل والاوراد
فليختر ما ورد فيه خبرا واثر كصلوة الضحى اربعة او ثمانية واربعة بعد سنة المغرب
بسلامين وكذا بعد فرض العشاء وصلوة التهجد ركعتين الى اثني عشر والمسبعات
العشر التي اهداها الخضر عليه السلام ولا يلتفت الى ما اكب الناس عليه من صلوة الرغايب
والبراءة والقدر لا سيما مع الجماعة فان النقاد من المحدثين كابن الجوزي وابن البواب
وغيرهما صرحوا بموضوعيتها ما ورد فيها من الاحاديث حتى صرحوا باسم واضعها
قالوا والمتهم بوضعها ابن جهضم وقد صرح في الفروع اتفاق الفقهاء بكراهة الجماعة

في النوافل اذا كان سوى الامام اربعة قال في الكافي ان التطوع بالجماعة انما يكره اذا كان
على سبيل التداعي اما لو اقتدى واحد بواحد واثنان بواحد لا يكره واذا اقتدى ثلثة
بواحد اختلف فيه وان اقتدى اربعة بواحد كره اتفاقا انتهى ولا يخفى عليك ما ذكر
في شرح النقاية من جواز الجماعة في النوافل مطلقا نقلا عن المحيط فانه نقل فاسد
اذ قد ذكر في المحيطين كراهتها وكذا ما ذكر في الفتاوى الصوفية وامثالها فانه
لا اعتداد لامثال هذه الكتب فضلا عن ان لها نوع اختصاص بالمولى المشير منها التواضع
والحلم والعفو والصفح والذي يسهل العفو عن الجاني ان ينظر في نفسه فيجدها مقصرا
في كثير من حقوق الله تعالى فعند ذلك يقول ان جنايتي على حقوق الله تعالى اقبح واشنع
من جناية هذا الرجل على حقي وان قدرة الله تعالى علي اعظم واكبر من قدرتي على
هذا الجاني فان قصدت الانتقام منه فلعل الله تعالى يواخذني ايضا فاعفو عنه
امتثالا لقوله فليعفوا وليصفحوا فعسى الله تعالى ان يعفو عني ومنها تفقد
اولاده وازواجه وعبيده وامائه وخدمه ولا يعتمد على صلاح ظواهرهم فان كل
راع مسئول عن رعيته لا سيما من يسمى منعم كتخذا فانه قلما يخلو من الرشوة او الذين
يباشرون البيع والشرا والاستيجار فانهم كثيرا ما ينقصون من الثمن والاجرة و
يدفعون الزيوف فالطريق ان يسال من يعاملونهم خفية كل شهر بل في كل اسبوع
ولا يتسامح في شانهم ولا يتكاسل فان الآفة للكبراء غالبا انما تجئ من جهتهم ومنها
اجتناب استخدام الامرد الصبيح الوجه عبدا كان او اجيرا فانه سبب اللواطة
فيما بين الخدم واقلها لواطة العين لا يسلم عنها ومنها تزويج امائه وخدمه ما
امكن فانه احصن للفرج واغض للبصر واقل للتهمة ومنها عدم قبول الهدية
من غير الاصدقاء والمعارف فانها رشوة مستورة ومنها عدم الاصغاء للساعي
والنمام فانه سبب سوء الظن ان بعض الظن اثم ومنها عدم الاعتماد والاعتداد
لابناء الزمان حتى يظهرون المحبة والمودة حتى يجربه مرارا كثيرة فان الصديق
الصادق اعز واقل بل هو كبريت احمر ومنها قبول الحق ولو كان مرا من كل وضيع
وشريف وان يشكر ويدعو لمن ينبهه ويعرفه خطاءه ولا يستنكف ولا يستكبر
فانه اذا اخبره رجل بنجاسة في ثوبه او وسخ في وجهه يشكره ويحسن اليه

والعيوب

والعيوب الباطنة اقبح وافحش من العيوب الظاهرة فمعرفة العيوب الباطنة اولى
بالشكر والاحسان ومنها اجتناب العجب والغرور والاشر والبطر وتزكية النفس
وان لا يرى لنفسه فضلا على احد بل يراها مذنبة مجرمة قاصرة مقصرة ويعترف
بالخطايا والاثام ويكون في اكثر الاوقات حزينا منكسر البال خوفا من عقاب الله
متضرعا سائلا من الله تعالى العفو والعافية والرضا والتوفيق والاستقامة ويرى
كل ما انعم الله تعالى عليه فضلا محضا منه تعالى من غير استحقاق واستيجاب من
نفسه ويفوض جميع اموره الى عالم الغيب والشهادة متوكلا عليه راجيا فضله
خائفا عدله ومنها اجتناب صرف المال الى الحجر والتراب ورفع ابنية الدار والابواب
فانه لا يليق باولي الالباب وان تعودها كبراء الباب بورثي المغوى مع خراب
عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ما انفق المؤمن من نفقة الا اجر فيها
الا نفقته في هذا التراب وعن انس رض قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
النفقة كلها في سبيل الله تعالى الا البناء فلا خير فيه وقال ان كل بناء وبال على صاحبه
الا ما لا الا ما لا يعني الا ما لا بد منه انتهى وقد قال بعض الفضلاء ان من علامة الادبار
الحرام صرفه الى التراب يعرفه من يجربه وايضا هو علامة الركون الى الدنيا ونسيان
القبر والبلى وتعمير لما يبعث التشنيع المشنع بخرابها وعن بعض السلف انه مر بمن
يبني بناء رفيعا فقال رفع الطين ووضع الدين ما يتعلق بذكر الموت اخبار
عن شداد بن اوس رض عن النبي عليه الصلوة والسلام قال الكيس من دان نفسه
وعمل لما بعد الموت والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله تعالى رواه ابن
ماجه والترمذي وقال حديث حسن وعن ابن عباس رض قال قال رسول الله
عليه الصلوة والسلام لرجل وهو يعظه اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك
وصحتك قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك
رواه الحاكم رح وقال صحيح على شرطهما وعن عبد الله ابن عمر رض قال اخذ رسول الله
عليه الصلوة والسلام ببعض جسدي وقال كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل
وعد نفسك في اصحاب القبور وقال لي يا ابن عمر اذا اصبحت فلا تحدث نفسك
بالمساء واذا امسيت فلا تحدثها بالصباح وخذ من صحتك قبل سقمك ومن حياتك

قبل موتك فانك لا تدرى يا عبد الله ما اسمك غدا رواه الترمذى والبيهقى رحمهما الله
وعن عمار رض ان النبى عليه الصلوة والسلام قال كفى بالموت واعظا وكفى باليقين
غناء رواه الطبرانى رح وعن سهل بن سعد رض قال مات رجل من اصحاب النبى
عليه الصلوة والسلام يثنون عليه ويذكرون عبادته ورسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم ساكت فلما سكتوا قال عليه الصلوة والسلام هل كان يكثر ذكر الموت
قالوا لا قال فهل كان يدع كثيرا مما يشتهى قالوا لا قال ما بلغ صاحبكم كثيرا مما
تذهبون اليه رواه الطبرانى رح باسناد حسن وعن ابن عمر رض قال اتيت النبى
عليه الصلوة والسلام عاشر عشرة فقام رجل من الانصار فقال يا رسول الله من
اكيس الناس واحزم الناس قال اكثرهم ذكرا للموت واكثرهم استعدادا للموت
اولئك الاكياس ذهبوا بشرف الدنيا وكرامة الاخرة رواه الطبرانى رح باسناد حسن
وعن انس رض قال ان رسول الله عليه الصلوة والسلام مر بمجلس وهم يضحكون
فقال اكثروا من ذكر هادم اللذات فانه ما ذكره احد فى ضيق من العيش الا وسعه
ولا فى سعة الا ضيقه عليه رواه البزار باسناد حسن قال المناوى كان يزيد الرقاشى
يقول لنفسه ويحك يا يزيد من ذا يصلى عنك بعد الموت من ذا يصوم عنك بعد الموت
من ذا يرضى عنك ربك بعد الموت ثم يقول ايها الناس الا تبكون وتنوحون
على انفسكم باقى حيوتكم من الموت موعده والقبر بيته والثرى فراشه والدود
انيسه وهو مع هذا ينتظر الفزع الاكبر كيف يكون حاله ثم يبكى حتى يسقط مغشيا
عليه قال القرطبى رح فى تذكرته تفكر يا مغرور فى الموت وسكرته وصعوبة
كاسه ومرارته فيا للموت من وعد ما اصدقه ومن حاكم ما اعدله وكفى بالموت
مقرحا للقلوب ومبكيا للعيون ومفرقا للجماعات وهادما للذات وقاطعا
للامنيات فهلا تفكرت يا ابن ادم يوم مصرعك وانتقالك من موضعك واذا
نقلت من سعة الى الضيق وخانك الصاحب والرفيق وهجرك الاخ والصديق
واخذت من فرشك وغطائك الى عرر وغطوك من بعد لين لحافك بتراب ومدر
فيا جامع المال والمجتهد فى البنيان ليس لك من مالك الا الاكفان بل هى والله للخراب
والذهاب وجسمك للتراب والمآب فاين الذى جمعته من المال فهل انقذك

من الاهوال

ان قارون كان من قوم موسى فبغى عليهم واتيناه من الكنوز ما ان مفاتحه لتنوء بالعصبة اولى القوة
اذ قال له قومه لا تفرح ان الله لا يحب الفرحين وابتغ فيما اتاك الله الدار الاخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا
واحسن كما احسن الله اليك ولا تبغ الفساد فى الارض ان الله لا يحب
المفسدين

من الاهوال كلا بل تركته الى من لا يحمدك وقدمت باوزارك على من لا يعذرك
ولقد احسن من قال فى تاويل قوله ولا تنس نصيبك من الدنيا النصيب الكفن
فهو وعظ متصل بما تقدم من قوله وابتغ فيما اتيك الله الدار الاخرة اى اطلب
فيما اعطاك الله من الدنيا الدار الاخرة وهى الجنة فان حق المؤمن ان يصرف الدنيا
فيما ينفعه فى الاخرة لا فى الطين والماء والتجبر والبغى فكأنهم قالوا لا تنس انك
تترك جميع الدنيا الا نصيبك الذى هو الكفن روى عن على رض انه خرج الى
المقبرة فلما اشرف عليها قال يا اهل القبور اخبرونا عنكم او نخبركم اما خبر من
قبلنا فالمال قد اقتسم والنساء لم تزداد خيرا من التقوى وينبغى لمن عزم على زيارة
القبور ان يتادب بادابها ويحضر قلبه فى اتيانها ثم يعتبر بمن صار تحت التراب
وانقطع عن الاهل والاحباب بعد ان قاد الجيوش والعساكر وناضل الاصحاب
والعشائر وجمع الاموال والذخائر فجاءه الموت فى وقت لم يحتسبه وهول لم يرتقبه
فليتامل الزائر حال من مضى من اخوانه ودرج من اقرانه الذين بلغوا الامال وجمعوا
الاموال كيف انقطعت امالهم ولم يغن عنهم اموالهم ومحا التراب محاسن وجوههم
وافترقت فى القبور اجزاؤهم وارمل بعدهم نساؤهم وشمل ذل اليتم اولادهم
واقتسم غيرهم طريفهم وتلادهم وليذكر ترددهم فى المآرب وحرصهم على نيل المطالب
وانخداعهم لمواتاة الاسباب وركونهم الى الصحة والشباب وليعلم ان ميله الى اللهو
واللعب كميلهم وغفلته عما بين يديه من الموت الفظيع والهلاك السريع كغفلتهم
وانه لا بد صائر الى مصيرهم وليحضر بقلبه ذكر من كان مترددا فى اغراضه كيف
تهدمت رجلاه وكان يتلذذ بالنظر الى ما خوله وقد سالت عيناه ويصول ببلاغة
نطقه وقد اكل الدود لسانه ويضحك لمواتاة دهره وقد ابلى التراب اسنانه وليحقق
ان حاله كحاله ومآله كمآله وعند هذا التذكر والاعتبار يزول عنه جميع الاغيار الدنيوية
ويقبل على الاعمال الاخروية فيزهد فى دنياه ويقبل على طاعة مولاه ويلين قلبه
ويخشع جوارحه وللفقيه ابى عبد الله محمد بن ابى الوضاح الموت فى كل حين ينشر الكفنا
ونحن فى غفلة عما يراد بنا لا تطمئن الى الدنيا وبهجتها وان توشحت من اثوابها
الحسنا اين الاحبة والجيران ما فعلوا اين الذين كانوا لنا سكنا سقاهم الموت

وطا ٤

كاسا غير صافية، فصيرتهم لاطباق الثرى رهنا، واعلم ان الموت هو الخطب الافظع، والامر الاشنع، والكاس التي طعمها اكره وابشع، وانه الحادث الاهدم للذات، والاقطع للراحات، والاجلب للكريهات، وان امرا يقطع اوصالك ويفرق اعضاءك، ويهدم اركانك لهو الامر العظيم، والخطب الجسيم، وان يومه لهو اليوم العظيم، فما ظنك رحمك الله بنازل ينزل بك فيذهب رونقك وبهاءك، ويغير منظرك ورواءك، ويمحو صورتك وجمالك، ويمنعك من اجتماعك واتصالك، ويردك بعد النعمة والنضرة، والسطوة والعزة، والنخوة والعزة الى حالة يبادر فيها احب الناس اليك، وارحمهم بك واعطفهم عليك، فيقذفك في حفرة من الارض قريبة اكنافها مظلمة ارجاؤها محكم عليك حجرها وصيد انها، فيحكم عليك حواملها ثم بعد ذلك يمكن منك الاعدام، وتختلط بالرغام، وتصير ترابا تطؤه الاقدام، وربما ضرب منك اناء فخار، او احكم بك جدار، او طلي بك محبس ماء، او موقد نار، كما روي عن علي رضي الله عنه انه اتي باناء ليشرب منه فاخذه بيده ونظر اليه وقال كم فيك من عين كحيل وخد اسيل ايها الناس قد ان للنائم ان يستيقظ من نومه وحان للعاقل ان ينتبه من غفلته قبل هجوم الموت بمرارة كؤوسه وقبل سكون حركاته وخمود انفاسه ورحلته الى قبره ومقامه بين ارماسه وقد روي عن عمر بن عبد العزيز انه كتب الى اناس من اصحابه يوصيهم فكان فيما وصاهم به ان كتب اليهم اما بعد فاني اوصيك بتقوى الله العظيم والمراقبة له واتخذوا الورع والتقوى زادا فانكم في دار عما قريب تنقلب باهلها والله تعالى في عرصات القيمة واهوالها يسئلكم عن الفتيل والنقير فالله الله عباد الله اذكروا الموت الذي لا بد منه واسمعوا قول الله تعالى كل نفس ذائقة الموت وقوله تعالى كل من عليها فان وقوله تعالى فكيف اذا توفتهم الملائكة يضربون وجوههم وادبارهم فقد بلغني والله اعلم وحكم انهم يضربون بسياط من نار وقال الله تعالى ان ملك الموت راسه في السماء ورجلاه في الارض وان الدنيا كلها في يد ملك الموت كالقصعة بين يدي احدكم ياكل منها وقد بلغني والله اعلم واحكم ان ملك الموت ينظر في وجه كل ادمي ثلث مائة نظرة وستة وستين نظرة وبلغني ان ملك الموت ينظر في كل بيت تحت ظل السماء في كل يوم

ستمائة

١١٧

ستمائة مرة وبلغني ان ملك الموت يكون قائما وسط الدنيا فينظر الدنيا كلها برها وبحرها وجبالها وهي بين يديه كالبيضة بين رجلي احدكم وبلغني ان لملك الموت اعوانا الله اعلم بهم ليس منهم ملك الا ولو اذن له ان يلتقم السموات والارض في لقمة واحدة لفعل وبلغني ان ملك الموت عليه السلام يفزع منه الملائكة اشد من فزع احدكم من السبع وبلغني ان حملة العرش اذا قرب ملك الموت من احدهم ذاب حتى يصير مثل الشعرة من الفزع منه وبلغني ان ملك الموت ينزع روح ابن ادم من تحت كل عضو وظفر وعروقه وشعره ولا يصل الروح من مفصل الى مفصل الا كان اشد عليه من الف ضربة بالسيف وبلغني انه لو وضع وجع شعرة من الموت على السموات والارض لذابتا حتى اذا بلغت الحلقوم ولي القبض ملك الموت وبلغني ان ملك الموت اذا قبض روح المؤمن جعلها في حريرة بيضاء ومسك اذفر واذا قبض روح الكافر جعلها في خرقة سوداء في فخارة من نار اشد نتنا من الجيف وفي الخبر انه اذا دنت منية المؤمن نزل عليه اربعة من الملائكة ملك يجذب النفس من قدمه اليمنى وملك يجذبها من قدمه اليسرى وملك يجذبها من يده اليمنى وملك يجذبها من يده اليسرى والنفس تنسل انسلال القذاة من السقاء وهم يجذبونها من اطراف البنان ورؤس الاصابع والكافر تنسل روحه كالسفود من الصوف المبتل ذكره ابو حامد في كشف علوم الاخرة فمثل نفسك يا مغرور وقد حلت بك السكرات ونزل بك الانين والغمرات فمن قائل يقول ان فلانا قد اوصى وماله قد احصى ومن قائل يقول ان فلانا ثقل لسانه فلا يعرف جيرانه ولا يكلم اخوانه وكاني انظر اليك تسمع الخطاب ولا تقدر على رد الجواب ثم تبكي ابنتك كالاسيرة وتتضرع وتقول حبيبي ابي من ليتمي بعدك ومن لحاجتي وانت تالله تسمع الكلام ولا تقدر على رد الجواب وانشدوا فاقبلت الصغرى تمرغ خدها على وجنتي حينا وحينا على صدري وتخمش خديها وتبكي بحرقة تنادي ابي اني غلبت عن الصبر حبيبي ابي من لليتامى تركتهم كافراخ زغب في بعيد من الوكر فخيل نفسك يا ابن ادم اذا اخذت من فراشك الى لوح مغتسلك فغسلك الغاسل والبست الاكفان واوحش منك الاهل والجيران وبكت عليك الاصحاب والاخوان وقال الغاسل

اين زوجة فلان عجّل الله واين اليتامى تركهم اباؤكم فما تزوّده من بعد هذا اليوم
ابدا وانشدوا الا ايها المغرور ما لك تلعب • تؤمّل آمالا وموتك اقرب • وتعلم
ان الحرص بحر مبعد • سفينة الدنيا فاياك تعطب • وتعلم ان الموت ينقض مسرعا
عليك يقينا طعمه ليس يعذب • كانك توصى واليتامى تراهم • وامّهم الثكلى تنوح
وتندب • تغصّ بحزن ثم تلطم وجهها • تراها رجال بعد ما هي تحجب • يا هذا
اين الذى جمعته من الاموال • واعددته للشدايد والاهوال • لقد اصبحت كفك
منه عند الموت خالية صفرا • وبدّلت من بعد غناك وعزّك ذلا وفقرا • فكيف
اصبحت يا رهين اوزاره • ويا من سلب من اهله وداره • ما كان اخفى عليك
سبيل الرشاد • واقلّ اهتمامك بحمل الزاد • الى سفرك البعيد • وموقفك الصعب
الشديد • اوما علمت يا مغرور ان لا بدّ من الارتحال • الى يوم شديد الاهوال
وليس ينفعك ثمّة قيل ولا قال • بل يعدّ عليك بين يدى الملك الديان • ما بطشت
اليدان • ومشيت القدمان • ونطق به اللسان • وعملت الجوارح والاركان •
فان رحمك فالى الجنان • وان كانت الاخرى فالى النيران • يا غافلا عن هذه الاحوال •
الى كم هذه الغفلة والتوان • اتحسب ان الامر صغير • او تزعم ان الخطب يسير •
او تظن ان سينفعك مالك • اذا آن ارتحالك • او ينقذك مالك حين يوبقك اعمالك
او يغنى عنك ندمك • اذا زلّت بك قدمك • او يعطف عليك معشرك حين يضمك
محشرك كلا والله ساء ما تتوهم • ولا بدّ لك ان ستعلم • لا بالكفاف تقنع • ولا من
الحرام تشبع • ولا للعظات تسمع • ولا بالوعيد ترتدع • دابك ان تنقلب مع الاهواء
وتخبط خبط العشواء • يعجبك التكاثر بما لديك • ولا تذكر ما بين يديك • يا نائما
فى غفلة وفى خطه يقظان • الى كم هذه الغفلة والتوان • اتزعم ان ستترك سدى
وان لا تحاسب غدا • ام تحسب ان الموت يقبل الرشا • ام يميز بين الاسد والرشا
كلا والله لن يدفع الموت عنك مال ولا بنون • ولا ينفع اهل القبور سوى العمل
المبرور • فطوبى لمن سمع ووعى • وحقق ما ادعى • ونهى النفس عن الهوى •
وعلم ان الفايز من ارعوى • وان ليس للانسان الا ما سعى • وان سعيه سوف يرى •
فانتبه من هذه الرقدة • واجعل العمل الصالح لك عدة • ولا تتمنى منازل الابرار

وقد ارعوى
عن الشى اى كف
صحاح

وانت

وانت مقيم على الاوزار • وعامل بعمل الفجار • بل اكثر من الاعمال الصالحات •
وداوم فى الخلوات رب الارض والسموات • لا يغرك الامل • فتزهد عن العمل
اوما سمعت الرسول حيث يقول لما جلس على القبور اخوانى لمثل هذا فاعدّوا
اوما سمعت الذى خلقك فسوّى يقول وتزوّدوا فان خير الزاد التقوى
وانشدوا تزوّد من معاشك للمعاد • وقم لله واعمل خير زاد • ولا تجمع من الدنيا
كثيرا • فان المال يجمع للنفاد • اترضى ان تكون رفيق قوم • لهم زاد وانت بغير
زاد • ما يلزم من الوصايا او يستحب نذكره الا ان شاء الله تعالى ما ورد من الاخبار
فيها عن ابن عمر رض ان رسول الله عليه الصلوة والسلام قال ما حق امرء مسلم له
شىء يوصى فيه يبيت ليلتين وفى رواية ثلث ليال الا ووصيته مكتوبة عنده
رواه الشيخان وغيرهما وعن جابر رض قال قال رسول الله عليه الصلوة والسلام
من مات على وصية مات على سبيل وسنة ومات على تقى وشهادة ومات مغفورا
له رواه ابن ماجه رح وعن انس بن مالك رض قال كنا عند رسول الله عليه الصلوة
والسلام فجاءه رجل فقال يا رسول الله مات فلان قال اليس كان معنا آنفا قالوا
بلى قال سبحان الله كانها اخذة على غضب المحروم من حرم وصيته رواه ابو
يعلى باسناد حسن ثم ان الوصية واجبة على من كان عليه حق من حقوق الله
او حقوق الناس ومن ليس عليه حق لا يجب عليه بل يستحب ومحل الوصية
بالمال مطلقا الثلث فيستوفى فيه فى الواجبة ان احتيج اليه وينقص منه فى المستحبة
وطريق الوصية ان يذكر بلسانه عند عدلين وان كتب وقرء عليهما واشهدهما
كان اولى فليبدأ بالواجب اما حقوق الناس فكالديون والودايع والامانات
والمضمونات كالمبيع والمغصوب والمسروق وكالحقوق البدنية كالضرب والجرح
والاستخدام بغير حق وكالحقوق القلبية كالشتم والاستهزاء ونحوهما على ما
سبق فى النصايح العامة فليوصى بقضاء الدين ورد الودايع والامانات والمضمونات
وارضاء الخصوم فى الاخيرين واما حقوق الله تعالى فليبدأ بالصلوة فان الفقهاء
قد صرحوا بوجوب الايصاء للفائتة فليخمسها ولتعين لكل فرض وواجب نصف
صاع من بر او صاعا من تمر او شعير او قيمة احدهما والصاع ثمانية ارطال او اوطل

مائة وثلثون درهما تقريبا فان وفى الثلث بها فالا فليوص بالدور مثلا
من فاتته صلوة شهر وكان قيمة نصف الصاع درهما عثمانيا فعليه ان يوصي
مائة وثمانين درهما على قول ابي حنيفة رحمه الله تعالى اذا لو تجد من الفائتة عنده
وان كان الثلث ستين درهما مثلا فليوص ان يعطي فقيرا ثم يستوهب منه فان
وهب يعطي منه ثانيا وهكذا الى ان يبلغ مائة وثمانين ثم اعلم ان الوصية بالدور
ليس كالوصية بالاعطاء اول مرة فان فيها قضاء الواجب ويجب تنفيذه على
الوصي او الوارث بخلاف الوصية بالدور فانها وصية بالتبرع وليس يجب
تنفيذه وليس فيها قضاء ما وجب عليه ولكن اذا لم يف الثلث فالمامول من
سعة رحمة الله تعالى ان يعفو ويقبل منه هذه كما انه اذا لم يترك مالا اصلا
فاستقرض ثم اعطى ثم استوهب ثم اعطى وهكذا الى ان يتم فدية الفائتات ثم
استوهب واعطى المقرض او تبرع رجل من ماله يرجى القبول للصدق واما اذا اوصى
باقل من الثلث واوصى بالدور واوصى ببقية الثلث في التبرعات كما هو العادة
في زماننا او لم يوص بها اصلا فقد اثم بترك ما وجب عليه اذ الواجب عليه ان يوصي
من ماله للفائتة بقدر ما احتمل الثلث فقد حصر فيه فترك ما لزم في الصورتين
وفعل معه ما لم يلزم في الصورة الاولى فهذه بلية عامة يجب ان ينبه له نعم
من كان عليه مع الصلوة الزكوة او الحج او الصوم او غيرها من الواجبات ولم يف
الثلث لجميعها فوزع واوصى بالدور يرجى القبول للعذر والضرورة كالصورة
السابقة واما من لم يكن عليه فائتة ولكن خاف ان يكون في بعض صلواته فساد
او كراهة فاوصى بدور وشيء قليل فله وجه اذ هذه الوصية ليست من الواجبات
بل من المستحبات واذا علمت حال الصلوة فقس عليه فدية الصوم لكل يوم نصف
صاع او صاع وحالها في حق الدور والتبرع كحال الصلوة وكذا الزكوة والنذور
المالية وصدقة الفطر وقيمة الضحايا الفائتة وحقوق الناس مما لم يمكن تاديتها
الى اصحابها لموتها وعدم ورثتها او لعدم معلوميتها او لغيرهما فان وفى الثلث
بهذه الاشياء جميعها والا فيوصي بجميع الثلث بالتوزيع وبالدور واما الحج فان وفى
الثلث به مع سائر الواجبات جميعها وان لم يف فيوصي بقدر ما وفى ويوصي

في نفقة

في نفقة يذهب الحاج فيعطي من حيث يحج وينبغي ان يوصي ما فضل من الحج للحاج
لئلا يلزم رده الى الورثة واما الكفارات فكثيرة والموجود منها اثنان كفارة الصوم
وكفارة اليمين فيوصي لكفارة الصوم بتحرير رقبة ان وفى الثلث والا فيوصي باطعام
ستين مسكينا لكل مسكين ما للفدية صوم يوم ولا يجوز فيها ولا في كفارة اليمين
الدور اصلا لانه وقع في وصية الشيخ محمد بن بهاء الدين رحمه الله سهوا اذ العدد منصوص
فيها فيلزم وجوده اما تحقيقا كما في المساكين او تقديرا كما اذا اعطى مسكينا واحدا
كل يوم الى عشرة ايام في كفارة اليمين والى ستين في كفارة الصوم نعم اذا كان الدور
مع ستين لكفارة صوم او اكثر ومع عشرة مساكين لكفارة يمين او اكثر فله وجه
ان لم يف الثلث او كان لمجرد الاحتمال ويوصي لكفارة يمين واحدة باطعام عشرة
مساكين لكل مسكين ما ذكر في كفارة الصوم ثم اعلم ان كفارات اليمين لا تتداخل بل
لابد لكل يمين من كفارة مستقلة فيحسب ويوصي بقدرها واما كفارة الصوم ففي
رمضان واحد يتداخل ولو افطر في جميع ايامه وفي رمضانين او اكثر اختلاف
فالاولى ان يكفر لكل رمضان بكفارة مستقلة ليخرج عن شبهة الخلاف ويلزم مع الكفارة
قضاء اليوم الذي افطر فيه عمدا تنبيه ينبغي للعاقل بعد تفريغ ذمته عن الحقوق
على ما سبق في النصائح العامة ان يوصي للاحتمال والاحتياط فنقول مثلا ان كان
ممن لم يجب عليه الحج فليوص بثلثمائة درهم عثماني ان وفى الثلث مائة منها لاسقاط
الصلوة فيحسب عمره من حين البلوغ وان اشتبه فمن اثني عشر سنة من اول عمره الى
حين الموت فيحفظ المجموع ثم ينظر الى قيمة نصف الصاع من البر ليعلم ان المائة
لكم صلوة تكون فدية ثم يطلب مسكين صالح فيقال له انا نريد ان نعطيك مائة
درهم لاسقاط الصلوة ولكن نسئلك ان تهب لنا كلما قبضت وصارت ملكك
كسائر املاكك حتى يتم الدور ثم يبقى في يدك كما لا بد للانفصال ليكون هبة ذلك
المسكين عن علم ورضى فيصح ثم يفعل ما قيل الدور وخمسون منها لاسقاط الزكوة وفدية
الصوم وصدقة الفطر والنذور والضحايا وحقوق العباد مما لم يمكن ايصالها
الى صاحبها فيحسب هذه الاشياء ويقدر بقدرها ثم قيل لذلك المسكين او لمسكين آخر
مثل ما قيل في اسقاط الصلوة ثم يفعل ما قيل ثم ينظر الى قيمة نصف الصاع من البر

فان كان درهما عثمانيا او اقل فلوس ستين درهما من ثلثمائة سوطا الى
ستين مسكينا لكفارة الصوم وان كان قيمته اكثر من درهم عثماني فلوس مائة
وعشرين درهما منها يعطى لستين مسكينا لكل مسكين درهمين لكفارة الصوم
وليوص مابقي منها وهو اما التسعون او الثلثون لكفارة اليمين فيعطى لعشرة
مساكين او لضعفها او لضعفيها او لاضعافها وان كان الموصى ممن وجب عليه
الحج فليوص ستة الاف درهم عثماني ان وفى الثلث اربعة الاف منها للحج ويوصي
ما فضل من الحج للحاج لئلا يكون عليه حرج تمامه والفا منها لاسقاط الصلوة فيفعل
كما فعل بالمائة فيما سبق من الحساب والدور وطلب مسكين صالح واعلامه
ما سيفعل وابقاء الجميع في يده في اخره الا انه لا يعطى هذا الا للفقير مديونا او ذي
عيال فان لم يوجد فلفقيرين حذرا من الكراهة قياسا على الزكوة وخمسمائة
منها الاسقاط ما ذكر في الخمسين السابق فيفعل به كما فعل بالخمسين السابق ومائتين
واربعين لكفارة الصوم فيعطى لستين مسكينا او ضعفهم او ضعفيهم او اضعافهم
على السوية وليوص ما بقي وهو مائتان وستون لكفارة اليمين فيفعل به ما فعل
بالباقي السابق ولو اوصى لكفارة الصوم بعتق رقبة وبخمسمائة منها لكفارة
اليمين كان اولى ان وفى الثلث طريقة خيرة في الوصية في هذا الزمان ثم ههنا
امر غامض يجب التنبيه له وهو ان المتصدين لتنفيذ هذه الوصايا في زماننا هذا
من الائمة والمؤذنين وامثالهم قد غلب عليهم الجهل وحب الدنيا وضعف خوف الاخرة
فلا يفعلون على الوجه المشروع اذ غرضهم ليس الا اخذ المال باي طريق كان مثلا
لا يميزون الفقير عن الغني في الدور ويضمون الى الوصية ليقل الدور ويسهل
ما لا اخر ياخذونه غالبا من امراة كقلادة ونحوها ولا تعلم تلك المراة ما يفعل
بها وانما تدفعها اليهم على طريق العارية ولا يعلمون لمن اعطوه كونه ملك الله
ولا يبقونه في يده بل ياخذونه ويقسمونه والدور مع الغني لا يجوز ولا يصح
ملك القبض بلا اذن ولا يصح الهبة بدون العلم والرضا وايضا فقهاء زماننا
ياخذون من الوصايا اخسها واكثرها ويخلطونها باموالهم فلا يحصل غرض الموصي
فالاولى للموصي في هذا الزمان ان يخرج من ماله في حال صحته ان لم يكن في ماله
بشبهة

شبهة والا استقرض من رجل صالح ثلثمائة او ستة الاف على اختلاف حاله كما سبق
ويودع عند ثقة مع صحيفة وصيته ويشهد عدلين ويقول للمودع اذا مت فافعل
بهذا المال ما في هذه الصحيفة وان مات المودع قبل الموصي يؤخذ منه ويودع في ثقة
آخر على الطريقة الاولى ويخفى هذا الامر عن ورثته وخدمه بل عن كل شخص سوى
الشاهدين والمودع حتى لا ياخذ الورثة او القاضي من يده بعد موت الموصي وهذه
هي الحيلة الحسنة في هذا الزمان عندي والله تعالى اعلم بالصواب واما ما يستحب من الوصايا
من التبرعات المحضة فغني عن البيان ولكن ينبغي ان يعلم ان التصدق في حال الصحة
افضل واكثر ثوابا من التصدق بعد الموت عن ابي هريرة رضي قال جاء رجل الى النبي
عليه الصلوة والسلام وقال اي الصدقة اعظم اجرا قال عليه الصلوة والسلام ان تصدق
وانت صحيح شحيح تخشى الفقر وتامل الغنى ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان
كذا ولفلان كذا رواه الشيخان رح وعن ابي سعيد الخدري رضي ان رسول الله عليه الصلوة
والسلام قال لان يتصدق المرء في حياته وصحته بدرهم خير له من ان يتصدق عند موته
بمائة رواه ابو داود وابن حبان في صحيحه رح وعن ابي الدرداء رضي قال سمعت رسول الله
عليه الصلوة والسلام يقول مثل الذي يعتق عند موته كمثل الذي يهدي اذا شبع رواه
ابو داود والترمذي وقال حديث حسن صحيح تذنيب رجل اوصى بدفع شيء الى من
يقرا عند قبره بشيء فالوصية باطلة ونقل تاج الشريعة في شرح الهداية ان القراءة
بالاجرة لا يستحق بها الثواب لا للميت ولا للقاري وقال الحافظ العيني في شرح
الهداية ناقلا عن الواقعات ويمنع القاري للدنيا والآخذ والمعطي آثمان ولكن
احتالوا في وجه شبهة بناء على كثرة وقوعه في هذا الزمان فانظر الى رسالتنا
المسماة بانقاذ الهالكين تجد فيها اشفاء تاما ان كنت منصفا طالبا للحق ان شاء
الله تعالى ولا يوصي باتخاذ الطعام بعد موته وان اعتاده اهل زماننا فانها باطلة
ايضا قال في الخلاصة رجل اوصى بان يتخذ الطعام بعد موته ليطعم الناس ثلثة ايام
فالوصية باطلة هو الاصح وقال قاضيخان رح في فتاواه ولو اوصى باتخاذ الطعام
للمأتم بعد وفاته ويطعم الذين يحضرون التعزية قال الفقيه ابو جعفر رح يجوز ذلك
من الثلث ويحل للذين يطول مقامهم عنده والذي يجيء من مكان بعيد يستوي فيه

يقراه عند قبره القران فانها باطلة قال في المحيط وفي الخلاصة والاضحى
وفي الاختيار رجل اوصى لقاري القران م

الاغنياء والفقراء ولا يجوز للوصي لا يطول مسافته ولا مقامه فان فضل
من الطعام شئ كثير يضمن الوصي وان كان قليلا لا يضمن وعن الشيخ الامام ابى
بكر البلخي رحمه الله تعالى رجل اوصى بان يتخذ الطعام بعد موته للناس ثلثة ايام قال الوصية
باطلة انتهى فظهر من هذا ان المعتاد في زماننا ليس بجائز بلا خلاف فاذا بطل
الوصية يكون ميراثا للورثة فلا يحل لغنى ولا فقير خصوصا اذا كان في الورثة
صغير هذا حكم الوصية واما فعل الورثة من اموالهم فمكروه وبدعة مستقبحة من
عمل الجاهلية وكذا الاجابة لدعوتهم قال في البزازية ويكره اتخاذ الطعام في اليوم
الاول والثالث وبعد الاسبوع وقال في الخلاصة ولا يباح اتخاذ الضيافة عند ثلثة
ايام لان الضيافة تتخذ عند السرور وقال الزيلعي رحمه الله تعالى ولا باس بالجلوس للمصيبة
الى ثلثة من غير ارتكاب محظور من فرش البسط والاطعمة من اهل الميت لانها تتخذ
عند السرور وعن انس رضى الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا عقر في الاسلام
وهو الذي كان يعقر عند القبر بقرة او شاة انتهى وقال الفاضل ابن همام رحمه في شرح الهداية
ويكره اتخاذ الضيافة من الطعام من اهل الميت لانه شرع في السرور لا في الشرور وهي
بدعة مستقبحة روى الامام احمد رحمه الله تعالى وابن ماجة رحمه باسناد صحيح عن
جرير بن عبد الله رضى قال كنا نعد الاجتماع الى اهل الميت وصنعهم الطعام من النياحة
ويستحب لجيران اهل الميت والاقرباء الاباعد تهيئة طعام لهم يشبعهم يومهم
وليلتهم لقوله عليه الصلوة والسلام اصنعوا لال جعفر طعاما فقد جاءهم ما يشغلهم
حسنه الترمذي وصححه الحاكم لانه بر ومعروف ويلح عليهم في الاكل لان الحزن يمنعهم
من ذلك فيضعفون انتهى وقال القرطبي في تذكرته الاجتماع الى اهل الميت
وصنعتهم الطعام والمبيت عندهم كل ذلك من امر الجاهلية ومنه الطعام الذي يصنعه
اهل الميت اليوم السابع فيجمع له الناس يريد بذلك القربة للميت والترحم له
وهذا محدث لم يكن فيما تقدم ولا هو مما يحمده العلماء قالوا وليس ينبغي للمسلمين
ان يقتدوا باهل الكفر وينهى كل انسان اهله عن الحضور لمثل هذا وقال احمد بن
حنبل رحمه الله تعالى هو من فعل اهل الجاهلية قيل له اليس قد قال النبي عليه الصلوة
والسلام اصنعوا لال جعفر طعاما فقال لم يكونوا هم اتخذوا وانما اتخذ لهم فهذا كله
واجب

اجابة طعام الميت

يشغلهم بانا

في اليوم

واجب على الرجال ان يمنع اهله منه ولا يرخص لهم فمن اباح ذلك لاهله فقد عصى الله
عز وجل واعانهم على الاثم والعدوان وذكر الحوانطي عن هلال بن خباب قال الطعام
على الميت من امر الجاهلية وهذه الامور كلها قد صارت عند الناس الان سنة وتركها
بدعة فانقلب الحال وتغيرت الاحوال قال ابن عباس رضى الله تعالى عنه لا ياتى على الناس
عام الا احدثوا فيه سنة واحيوا فيه بدعة حتى تموت السنن وتحيى البدع ولن يعمل
بالسنن وينكر البدع الا من هون الله تعالى عليه اسخاط الناس في الله فيما ارادوا
ونهاهم عما اعتادوا ومن يسر لذلك احسن الله تعالى تعويضه انتهى كلام القرطبي
مختصرا ثم اعلم ان الظاهر ان الكراهة تحريمية اذ الاصل في هذا الباب خبر جرير رضى وكونها
حراما والمعدود من الحرام حرام وايضا اذا اطلق الكراهة يراد منها التحريمية غالبا
على ما ذكروا وانصراف المطلق الى الكمال يؤيده ونفي الاباحة على ما في عبارة الخلاصة
يقويه والتعليل بانه من عمل الجاهلية يناسبه واما كراهة الاجابة لمثل هذه الدعوة
فلانها اعانة على المكروه وقد قال الله تعالى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان كيف
وقد تقدم في الخبر السابق الاجتماع الى اهل الميت على صنعهم الطعام معدود من
النياحة ثم ان النصوص المذكورة لم تفرق بين الضيافة وغيرها وقد فرق بينهما
الامام قاضيخان رحمه في فتاواه حيث قال ويكره اتخاذ الضيافة في ايام المصيبة
لانها ايام تاسف فلا يليق بها ما يكون للسرور وان اتخذ طعاما للفقراء كان حسنا
فان كان في الورثة صغير لم يتخذوا من التركة انتهى والذي يقتضيه الاصول تعميم
الكراهة اذ الاجتماع وصنعهم المذكوران في الدليل عامان قطعيا الدلالة فلا يجوز
تخصيصهما بالرأى ولا تظنن ان المعتاد في زماننا هذا مبنى على قول قاضيخان
فانه ظن باطل اذ المعتاد دعوة المشايخ والائمة والمؤذنين والجيران بلا تمييز بين
الاغنياء والفقراء بل اكثرهم اغنياء وينظفون لهم مكانا مخصوصا ويبسطون فرشا
وطيئة ووسائد رفيعة كما يفعلونه في الوليمة ودعوة الختان فهل للضيافة معنى
غير هذا على انه يمكن ان يكون مراد قاضيخان رحمه الله تعالى ان يرسل الطعام المتخذ الى
الفقراء لا ان يدعوا ويجتمعوا عند اهل الميت بل الوجه ان يحمل على هذا تقليلا لاختلاف
الخبر السابق كما بينا هذا ولو لم يرد في هذا خبر ولم يصرح الفقهاء بالكراهة بل كان

مباحا حكمنا في هذا الزمان بالكراهة اذ واظب الناس عليه واعتقدوه سنة
بل واجبا حتى جاءني يوما رجل فاستفتى في ان مات والدي وكنت فقيرا فلم اقدر
على اتخاذ الطعام يوم موته واخرته الى اليوم الثاني فهل اثم بالتأخير فانظر كيف
اعتقد بوجوبه وتردد في كونه على القعود وكل مباح يؤدي الى هذا فهو مكروه
حتى افتى بعض الفقهاء لما شاع صوم الايام البيض في زمانه بكراهته لئلا يؤدي
الى اعتقاد الواجب مع ان صوم الايام البيض مستحب وورد فيه اخبار كثيرة فما
ظنك بالمباح فما ظنك بالمكروه ولا يوصي بتجصيص القبر وتطيينه وبناء القبة
عليه فانها ايضا باطلة صرح بها في الاختيار وغيره وعلل بقولهم لان عمارة
القبور للاحكام مكروهة وروى مسلم رحمه الله تعالى عن جابر رضي الله تعالى عنه
نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يجصص القبور وان يبنى عليه وان
يقعد عليه قال النووي بعد قوله وان يبنى عليه يحتمل وجهين البناء على القبر
بالحجارة وما جرى مجراها والاخرى ان يضرب عليه خباء او نحوه وكلا الوجهين
منهي عنه انتهى وفي التاتارخانية عن حميد عن انس رض عن النبي عليه
الصلوة والسلام انه قال صفق الرياح وقطر الامطار على قبر المؤمن كفارة
لذنوبه انتهى ولا يوصي بدفع شيء الى قوم يبيتون عند قبره اربعين ليلة
او اقل او اكثر فانها بدعة ايضا وسبب لامور مكروهة وهي الاكل والشرب
عند القبر وضرب الخباء او نحو عليه ما يسن او يستحب في حال الاحتضار وما
بعده ذكر ابو نعيم من حديث ابي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير عن ابيه قال
قال رسول الله عليه الصلوة والسلام من قرأ قل هو الله احد في مرضه الذي يموت
فيه لم يفتن في قبره وامن من ضغطة القبر وحملته الملائكة يوم القيمة باكفها
حتى تجيزه من الصراط الى الجنة وروى الترمذي عن عايشة رضي الله تعالى عنها انه عم
يقول عند الموت اللهم اعني على منكرات الموت او سكرات الموت وروى
مسلم عن جابر رض قال سمعت رسول الله عليه الصلوة والسلام يقول قبل
وفاته بثلث لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله تعالى وقال العلماء
ينبغي ان يكون الخوف غالبا في حال الصحة ليكون ازجر عن المعاصي وفي حال المرض

ينبغي

ينبغي ان يكون الرجاء غالبا حتى يحسن ظنه بالله تعالى عند الموت ولذا يستحب
لمن حضر المحتضر ان يذكر عنده سعة رحمة الله تعالى على ما نذكره في الخاتمة ان شاء الله تعالى
وذكر ابن ابي الدنيا عن زيد بن اسلم قال قال عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه
قال رسول الله عليه الصلوة والسلام اذا احتضر الميت فلقنوه لا اله الا الله فانه ما من
عبد يختم له بها عند موته الا كانت زاده الى الجنة وروى ابو داود عن معاذ بن
جبل رض عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة
قال في التاتارخانية وفي فتاوى الحجة واذا دنى اجل الرجل فانه يجدد التوبة ويحلق
الراس وما يستحب حلقه ويقص اظفاره ولا يفعل هذه الاشياء بعد الموت وفي الينابيع
وتلقين الشهادتين يريد به ان يقول من عنده في حالة النزع جهرا اشهد ان لا اله
الا الله واشهد ان محمدا رسول الله عليه الصلوة والسلام حتى يسمع ويتلقن منه
ولا يقول له قل وفي المضمرات ولو قال المسلم قل لا اله الا الله فلم يقل كفر بالله تعالى
وان اعتقد الايمان وفي شرح الملتقى وكان ابو جعفر الحداد يلقن المريض بقوله استغفر الله
الذي لا اله الا الله الحي القيوم واتوب اليه وكان يقول فيها معان احدها التوبة
والثاني التوحيد والثالث ان المريض ربما يتضجر بتلقين الشهادة لان الملقن راى
فيه علامة الموت ولعل اقرباء المريض يتأذون به فيلقن الشهادة وبعض المشايخ
حملوا هذا التلقين عند حضور الاجل وبعضهم عند الدفن في القبر ونحن نعمل بهما
عند الموت وعند الدفن وقد ورد في بعض الاخبار ان سؤال الميت في القبر عند الدفن
حين يوضع اللبن فلما لم يكن السؤال محالا لم يكن التلقين محالا انتهى ويوجه المحتضر
نحو القبلة على شقه الايمن ويقرأ عليه سورة يس وروى ابو داود عن النبي عليه
الصلوة والسلام اقرؤا على موتاكم يس فاذا مات يشد لحياه ويغمض عيناه ويجمر
سرير الميت وترا قال في النهاية يعني يدار المجمرة حول السرير ثلثا او خمسا او سبعا
ويجمر الكفن قبل ان يدرج فيها وترا وفي شرح الطحاوي يجمر مرة او ثلثا او خمسا
ولا يزاد عليها عن عايشة رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ما من ميت يصلي عليه امة من الناس يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا
فيه رواه مسلم وعن ابن عباس رض سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول

مامن رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله تعالى شيئا
الا شفعهم الله تعالى فيه رواه مسلم وعن مالك بن هبيرة قال سمعت رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ما من مسلم يموت فيصلي عليه ثلثة صفوف من المسلمين
الا اوجب رواه ابو داود ويحفر القبر ويلحد فان السنة هي اللحد ويوسع ويعمق
قال في التاتارخانية عن محمد رحمه الله تعالى انه قال ينبغي ان يكون مقدار العمق
الى صدر الرجل وسط القامة وقال وكلما ازداد فهو افضل وعن عمر رضي الله تعالى
عنه يعمق القبر الى صدر الرجل وان عمقوا الى قدر قامة الرجل فهو احسن وفي
الحجة وروي عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى طول القبر على قدر طول الانسان وعرضه
قدر نصف قامته انتهى وقال فيها ايضا الحصير في القبر مكروه وقال قاضي خان
ويستحب القصب واللبن وان يكون القبر مسنما مرتفعا من الارض قدر
شبر ويرش الماء عليه كيلا ينتشر بالريح وقال القرطبي ويمنع من الارتفاع
الكثير الذي كانت الجاهلية تفعله روى مسلم عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال
لابي الهياج الاسدي الا ابعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ان لا تدع تمثالا الا طمسته ولا قبرا مشرفا الا سويته وروى البغوي عن
جابر رضه رش قبر النبي عليه الصلوة والسلام وكان الذي رش الماء على قبر
النبي عليه الصلوة والسلام بلال بن رباح رضه بقربة بدا من قبل راسه عم
حتى انتهى الى رجليه ويستحب وضع حجر طويل على راس القبر روى ابو داود
عن المطلب رضه قال لما مات عثمان بن مظعون رضه فدفن امر النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم ان يأتيه بحجر فلم يستطع حملها فقام النبي عم وحسر عن ذراعيه
وحملها فوضعها عند راسه وقال اعلم بها قبر اخي وادفن اليه من مات من اهلي
ما ينفع الموتى مما ورد فيه خبر او اثر اعلم ان العبادة ثلثة اقسام مالية
محضة كالصدقة ومركبة كالحج والجهاد وبدنية محضة كقراءة القرآن والتهليل
والتسبيح والتحميد والدعاء ونحوها فاتفقوا اهل السنة على انه يجوز هبة
ثواب الاولى للميت ويصل اليه وينتفع بها وكذا الدعاء من الثالثة واما
الثانية فكذا عند الاكثرين واما ما عدا الدعاء من الثالثة فاختلفوا فيه فعند مالك
والشافعي

والشافعي لا يصل ثوابه الى الميت والمختار عندنا انه يصل كالاوليين وبه قال
الامام احمد رحمه الله فلنذكر ههنا ما ينفع الميت من الدعوات والتلقين على القبر
وتلاوة سور وآيات مخصوصة مما ورد في حقه خبر او اثر دعوات خرج الترمذي
الحكيم في نوادر الاصول عن سعيد بن المسيب قال حضرت مع ابن عمر رضي الله تعالى عنهما
في جنازة فلما وضعها في اللحد قال بسم الله وفي سبيل الله فلما اخذ في تسوية اللحد
قال اللهم اجرها من الشيطان ومن عذاب القبر فلما سوى الكثيب عليها قام
جانب القبر ثم قال اللهم جاف الارض عن جنبيها وصعد روحها ولقها منك
رضوانا فقلت لابن عمر رضي الله تعالى عنهما اشيئا سمعته من رسول الله عليه الصلوة
والسلام ام شيئا قلته من رايك قال اني اذا لقادر على القول بل سمعته من رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم وخرجه ابن ماجة ايضا في سننه وروي عن سفيان الثوري
انه قال اذا سئل الميت من ربك يتراءى له الشيطان في صورة فيشير الى نفسه
اني انا ربك قال الترمذي الحكيم فهذه فتنة عظيمة ولذلك كان رسول الله عليه الصلوة
والسلام يدعو بالثبات فيقول اللهم ثبت عند المسئلة منطقه وافتح ابواب
السماء لروحه وقال ولذا كانوا يستحبون اذا وضع الميت في اللحد ان يقولوا اللهم
اعذه من الشيطان الرجيم وخرج ابو داود عن عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه
قال كان رسول الله عليه الصلوة والسلام اذا فرغ من دفن الميت وقف على قبره وقال
استغفروا لاخيكم واسئلوا له التثبيت فانه الآن يسأل وخرج ابو نعيم عن انس رضي الله
رضه ان رسول الله عليه الصلوة والسلام وقف على قبر رجل من اصحابه حين فرغ
منه فقال انا لله وانا اليه راجعون اللهم نزل بك وانت خير منزول به جاف
الارض عن جنبيه وافتح ابواب السماء لروحه واقبله منك بقبول حسن وثبت
عند المسائل منطقه قال الآجري في كتاب النصيحة يستحب الوقوف بعد الدفن
قليلا والدعاء للميت مستقبلا وجهه بالثبات فيقال اللهم هذا عبدك وانت
اعلم به منا ولا نعلم منه الا خيرا وقد اجلسته للسؤال اللهم فثبته بالقول
الثابت في الآخرة كما ثبته بالقول الثابت في الحيوة الدنيا اللهم ارحمه والحقه بنبيه
محمد عليه الصلوة والسلام ولا تضلنا بعده ولا تحرمنا اجره وقال الحسن من دخل

فقال اللهم رب الاجساد البالية والعظام الناخرة خرجت من الدنيا وهي
بك مؤمنة فادخل عليهم روحا منك وسلاما مني كتب له بعدد هم حسنات
ثلقين خرج الثقفي رحمه في الاربعين بسنده عن سعيد بن الازدي قال دخلت
على ابي امامة وهو في النزع فقال لي يا سعيد اذا انا مت فاصنعوا بي كما امرنا
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان نصنع بموتانا فقال اذا مات الرجل منكم فدفنتموه
فليقم احدكم عند رأسه فليقل يا فلان بن فلانة فانه يسمع فليقل يا فلان بن فلانة فانه
يستوي قاعدا فليقل يا فلان بن فلانة فانه سيقول ارشدني يرحمك الله تعالى اذكر ما خرجت
عليه من الدنيا شهادة ان لا اله الا الله محمد رسول الله وان الساعة اتية لا ريب فيها وان الله
يبعث من في القبور فان منكرا ونكيرا عند ذلك ياخذ منهما بيد صاحبه ويقول ما نصنع
عند رجل يلقن حجته فيكون الله حجيجهما دونه انتهى وعن راشد بن سعد وضمرة بن
حبيب وحكيم بن عمير رحمه قالوا اذا سوي على الميت قبره وانصرف الناس عنه كانوا
يستحبون ان يقال للميت عند قبره يا فلان قل لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله
ثلث مرات يا فلان قل ربي الله وديني الاسلام ونبيي محمد عليه الصلوة والسلام ثم ينصرف
رواه سعد في سننه تلاوة القران العظيم عن احمد بن حنبل اذا دخلتم المقابر فاقرؤا
فاتحة الكتاب والمعوذتين وقل هو الله احد واجعلوا ذلك لاهل المقابر فانه يصل
اليهم ذكره عبد الحق في كتاب العاقبة وذكر القرطبي في تذكرته وعن ابن عمر رضي الله
عنه اوصى ان يقرا عند رأسه بفاتحة البقرة وخاتمتها وخرج السلفي وغيره من
حديث علي بن ابي طالب رضه قال قال رسول الله عليه الصلوة والسلام من مر على المقابر
وقرا قل هو الله احد احدى عشرة مرة ثم وهب اجره للاموات اعطي من الاجر بعدد
الاموات وروي من حديث انس ان رسول الله عليه الصلوة والسلام قال من دخل
المقابر فقرا سورة يس خفف عنهم وكان له بعدد من فيها حسنات ويروى
عن عبد الله بن عمر رضه انه امر ان يقرا عند قبره سورة البقرة انتهى كلام القرطبي
وفي التاتارخانية كان الفقيه ابو الحسان الحافظ يحكي عن الشيخ محمد بن ابراهيم رحمه
الله قال لا بأس ان يقرا على المقابر سورة الملك سواء اخفى او جهر واما غيرها
فانه لا يقرا في المقابر ولم يفرق بين الجهر والاخفاء لان الاثر فيه ورد وحكى
عن ابي بكر بن

عن ابي بكر بن سعيد انه قال يستحب عند زيارة القبور قراءة سورة الاخلاص سبع مرات
ان كان ذلك الميت غير مغفور له يغفر له وان كان مغفورا له غفر لهذا القارئ انتهى
يقول العبد الضعيف عصمه الله تعالى منع الشيخ محمد بن ابراهيم قراءة ما عدا سورة الملك في
المقابر بناء على انه لم يطلع الاثار الواردة فيه وقد سمعتها مفصلا بل يجوز قراءة
القران في المقابر مطلقا على ما هو المختار للفتوى من قول محمد رحم لكن انما يجوز
حسبة واما القراءة للدنيا فحرام لا يحصل منها ثواب اصلا لفقدان النية والاخلاص
المشروطين في استحقاق الثواب ووصف العبادة بل ياثم القارئ والمعطي عليه
ولنختم كتابنا في التذنيب خاتمة في سعة رحمة الله تعالى وسبقها وغلبتها على غضبه
فمنه آيات ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يعمل سوءا
او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما كتب على نفسه الرحمة وقال
عذابي اصيب به من اشاء ورحمتي وسعت كل شيء وان ربك لذو مغفرة للناس
على ظلمهم وان ربك لشديد العقاب نبئ عبادي اني انا الغفور الرحيم وان عذابي
هو العذاب الاليم قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله
ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم الذين يحملون العرش ومن حوله
يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستغفرون للذين امنوا ربنا وسعت كل شيء
رحمة وعلما فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم ربنا وادخلهم جنات
عدن التي وعدتهم ومن صلح من ابائهم وازواجهم وذرياتهم انك انت العزيز الحكيم
وقهم السيئات ومن تق السيئات يومئذ فقد رحمته وذلك هو الفوز العظيم
والملائكة يسبحون بحمد ربهم ويستغفرون لمن في الارض الا ان الله هو الغفور الرحيم
اخبار عن انس رضه قال سمعت رسول الله عليه الصلوة والسلام يقول قال الله تعالى
يا ابن ادم انك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان منك ولا ابالي يا ابن ادم
لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك على ما كان منك ولا ابالي
يا ابن ادم لو اتيتني بقراب الارض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا لاتيتك بقرابها
مغفرة رواه الترمذي وقال حديث حسن وعن انس رضه الله تعالى عنه ان النبي صلعم
دخل على شاب وهو في الموت فقال له كيف تجدك قال ارجو الله تعالى يا رسول الله

والانس والبهائم والهوام فبها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها يعطف
الوحش على ولدها واخر الله تعالى تسعا وتسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيمة
رواه مسلم وعن سلمان رضه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله خلق يوم
خلق السموات والارض مائة رحمة كل رحمة منها طباق ما بين السماء والارض
فجعل منها في الارض رحمة فبها تعطف الوالدة على ولدها والوحش والطير
بعضها على بعض فاذا كان يوم القيمة اكملها بهذه الرحمة رواه مسلم وعن ابي هريرة رضه
ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال

[illegible]

في سورة الاسراء فظهر من هذا ان الاستثناء في سورة الحجر منقطع واما المؤمن
العاصي فاد خاله في النار للتخليص والتهذيب فكما ان الوالد يامر بما تضرب
للتاديب بل يكرههم على الفصد والحجامة والكي للعلاج والشفاء فكذا الله تعالى
يصيب المؤمن بما يكون في الدنيا والاخرة تكفيرا للاثام وتحسينا للاخلاق
ليليق بالجنة التي هي جوار الرحمن ودار السلام لا يدخلها الا من سلم من العيوب
وخلص من الذنوب ولو بدخول النار اللهم يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال

وانى اخاف ذنوبي فقال لا يجتمعان في قلب عبد في مثل هذا الموطن الا اعطاه
الله تعالى ما يرجو وامنه مما يخاف رواه الترمذي وعن ابي هريرة رضه عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم قال حسن الظن من حسن العبادة رواه الترمذي رحمه الله وعن
ابي هريرة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال قال الله تعالى انا عند ظن عبدي
بي وانا معه حيث يذكرني والله تعالى افرح بتوبة عبده من احدكم يجد ضالته بالفلاة
ومن تقرب الى شبرا تقربت اليه ذراعا ومن تقرب الي ذراعا تقربت اليه باعا واذا
اقبل الي يمشي اقبلت اليه يهرول رواه الشيخان وعن ابي هريرة ان النبي عليه الصلوة
والسلام قال لو اخطأتم حتى يبلغ الى السماء ثم تبتم لتاب الله تعالى عليكم رواه ابن
ماجة باسناد جيد وعن ابي هريرة انه سمع رسول الله عليه الصلوة والسلام
يقول ان عبدا اصاب ذنبا فقال يا رب اني اذنبت ذنبا فاغفر لي فقال ربه
علم عبدي ان له ربا يغفر الذنوب ويأخذ به فغفر له ثم مكث ما شاء الله تعالى ثم اصاب
ذنبا او ربما قال ثم اذنب ذنبا اخر فقال يا رب اذنبت ذنبا فاغفر لي فقال ربه علم
عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به فقال ربه غفرت لعبدي فليعمل ما شاء
رواه الشيخان وعن عبد الله بن عمر رضه قال ان الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر رواه
الترمذي وقال الحديث حسن وعن عبد الله بن مسعود رضه عن النبي عليه الصلوة والسلام قال
التائب من الذنب كمن لا ذنب له رواه ابن ماجة والطبراني وعن عبد الله بن مغفل
قال دخلت انا وابي على ابن مسعود فقال له ابي اسمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
يقول الندم توبة قال نعم رواه الحاكم وقال صحيح الاسناد وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون
فيستغفرون الله تعالى فيغفر لهم رواه مسلم وعن ابي هريرة ان النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم قال لما خلق الله الخلق كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش ان رحمتي تغلب غضبي
وفي رواية سبقت رحمتي غضبي رواه مسلم وعن ابي هريرة رضه قال سمعت رسول الله
تعالى الرحمة مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل في الارض جزءا واحدا
فمن ذلك الجزء يتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية ان
تصيبه وفي رواية عنه ان لله تعالى مائة رحمة انزل منها رحمة واحدة بين الجن
والانس

وانى اخاف ذنوبى فقال لا يجتمعان فى قلب عبد فى مثل هذا الموطن الا اعطاه
الله تعالى ما يرجو وآمنه مما يخاف رواه الترمذى وعن ابى هريرة رضه عن النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم قال حسن الظن من حسن العبادة رواه الترمذى رحمه وعن
ابى هريرة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال قال الله تعالى انا عند ظن عبدى
بى وانا معه حيث يذكرنى والله تعالى افرح بتوبة عبده من احدكم يجد ضالته بالفلاة
ومن تقرب الى شبرا تقربت اليه ذراعا ومن تقرب الى ذراعا تقربت اليه باعا واذا

جابر رضى الله عنه روى مسلم عنه لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله
قال الراوى سمعت هذا الحديث من النبى عم قبل موته بثلثة ايام النهى فى الظاهر
ان وقع عن الموت لكنه ليس هو المراد لانه غير مقدور له وانما المراد به النهى عن
عدم حسن الظن بالله عند الموت بطريق الكناية كقولك لا اصلى الا وانت
خاشع ليست تريد النهى عن الصلوة بل عن ترك الخشوع قال الخطابى
هو فى الحقيقة حث على الاعمال الصالحة لان حسن الظن بالله
يكون من حسن العمل غالبا فكانه قال احسنوا اعمالكم يحسن بالله ظنكم
اه ملك للشارح

تعالى عليه وسلم قال والذى نفسى بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون
فيستغفرون الله تعالى فيغفر لهم رواه مسلم وعن ابى هريرة ان النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم قال لما خلق الله الخلق كتب فى كتابه فهو عنده فوق العرش ان رحمتى تغلب غضبى
وفى رواية سبقت رحمتى غضبى رواه مسلم وعن ابى هريرة رضه قال سمعت رسول الله
تعالى الرحمة مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل فى الارض جزءا واحدا
فمن ذلك الجزء يتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية ان
تصيبه وفى رواية عنه ان لله تعالى مائة رحمة انزل منها رحمة واحدة بين الجن
والانس

والانس والبهائم والهوام فبها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها يعطف
الوحش على ولدها واخر الله تعالى تسعا وتسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيمة
رواه مسلم وعن سلمان رضه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله خلق يوم
خلق السموات والارض مائة رحمة كل رحمة منها طباق ما بين السماء والارض
فجعل منها فى الارض رحمة فبها تعطف الوالدة على ولدها والوحش والطير
بعضها على بعض فاذا كان يوم القيمة اكملها بهذه الرحمة رواه مسلم وعن ابى هريرة
ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما
طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله تعالى من الرحمة ما قنط من جنته احد
رواه مسلم وعن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه انه قال قدم على رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم سبى فاذا امرأة من السبى تبتغى اذا وجدت صبيا فى السبى اخذته فالصقته
ببطنها وارضعته فقال لنا رسول الله عليه الصلوة والسلام اترون هذه المرأة
طارحة ولدها فى النار قلنا لا والله وهى تقدر ان لا تطرحه فقال رسول الله
عليه الصلوة والسلام لله تعالى ارحم بعباده من هذه بولدها رواه مسلم يقول
العبد الضعيف عصمه الله تعالى ان قال قائل فيلزم على هذا ان لا يعذب الكافر
ولا المؤمن العاصى بالنار وهذا خلاف الواقع فان الكافر معذب اجماعا عند
اهل السنة اقول المراد بعباده من يرضى بعبوديته لله تعالى وصدق ربه وهو
المؤمن لان من عبد غيره تعالى او كذبه فى بعض ما قاله والعياذ بالله تعالى فلم يعد
نفسه عبدا لله تعالى بل لغيره تعالى فالله تعالى اعلى واجل من ان يعد عبدا له تعالى
ومصداق ذلك قوله تعالى ان عبادى ليس لك عليهم سلطان من غير استثناء
فى سورة الاسراء فظهر من هذا ان الاستثناء فى سورة الحجر منقطع واما المؤمن
العاصى فان خالد فى النار للتخليص والتهذيب فكما ان الوالد يضرب ولده
للتاديب بل يكرهه على الفصد والحجامة والكى للعلاج والشفاء فكذا الله تعالى
يصيب المؤمن بما يكون فى الدنيا والاخرة تكفيرا للاثام وتحسينا للاخلاق
ليليق بالجنة التى هى جوار الرحمن ودار السلام لا يدخلها الا من سلم من العيوب
وخلص من الذنوب ولو بدخول النار اللهم يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال

واعلم ان الروافض كافر عندنا لانهم يسبون ابابكر وعمر رض وساب هذين الشيخين كافر عندنا وكذا من انكر خلافتهما يكفر عندنا ومن قذف عايشة رض فهو كافر بالاجماع وكذا لا خلاف في كفر الباطنية وهم الذين يقولون ان للشريعة باطنا لا يعلمه الكملاء ويثبتون شريعة غير شريعة المحمدية وكذا لا خلاف في كفر الاباحية وهم الذين يقولون انه اذا وصل العبد بالعبادة الى المعبود الحق سقط عنه كل التكليفات وحل له كل شيء من الزنا واللواطة واكل اموال الناس بغير حق وغير ذلك من المحرمات وهم كفار بلا شبهة وكذا نقطع بكفر من قال بقدم العالم وبقائه او شك في ذلك وكذا قال بتناسخ الارواح وانتقالها ابدا الابادا في الاشخاص وهذه الطائفة كثيرة في الروم فقال لهم بالتركى سماورى فاقتلهم الله تعالى بتيسير المكارم

استغفر الله استغفر الله العظيم الذى لا اله الا هو الحى القيوم واتوب اليه ونسئله التوبة والمغفرة انه هو التواب الرحيم واكشف عنا يا كريم واعف لنا بفضلك يا رحمن يا رحيم اللهم يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام يا حى يا قيوم يا رب يا رب يا رب يا اكرم الاكرمين يا ارحم الراحمين ربنا ربنا اتنا فى الدنيا حسنة وفى الاخرة حسنة وقنا عذاب النار ربنا اغفر لنا ولوالدينا ولاساتيذنا ولاقربائنا ولمن اوصينا بالدعاء الخير ولمن احسن الينا ولمن اسئنا اليه ولمن ظلمنا اللهم انا نسئلك العفو والعافية والسلامة فى الدنيا والاخرة اللهم ارنا الحق حقا وارزقنا اتباعه وارنا الباطل باطلا وارزقنا اجتنابه

والاكرام يا حى يا قيوم يا رب يا رب يا رب يا ارحم الراحمين يا ارحم الراحمين يا ارحم الراحمين يا من لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين صل وسلم وبارك على سيد المرسلين وخاتم النبيين وحبيب رب العالمين وعلى اله وصحبه اجمعين وهذبنا من سوء الاخلاق وخلصنا من الخطايا والاثام وطهرنا من الذنوب والمعاصى واجعل لنا حظا وافرا من رحمتك التى اخرتها اليوم القيمة كما جعلت لنا نصيبا كثيرا من رحمتك التى انزلتها فى الارض واعف عنا وعافنا وارض عنا وارضنا واغفر لابائنا وامهاتنا ومعلمينا ولمن احسن الينا ولمن ظلمناهم بايدينا والسنتنا وصل وسلم وبارك على حبيبك المصطفى ورسولك المجتبى وعلى جميع الانبياء والمرسلين وعلى الهم واصحابهم اجمعين وعلى الملائكة المقربين انك انت الغفور الرحيم والجواد الكريم والبر الرحيم ذو الفضل العظيم

تم جلاء القلوب بعون من بيده نور الابصار وجلاء القلوب

يلبسون اللباس من الصوف ليظنهم زهادا تاركى الدنيا

لبس الصوف ان كان بهذه النية

قالت الشافعية السماع لهو مكروه باطل من قال به ترد شهادته وقالت المالكية يجب
ولاة الامور زجرهم وردعهم واخراجهم من المساجد وحبسهم حتى يتوبوا ويرجعوا وقالت
الحنابلة ولا يصلى خلفه ولا تقبل شهادته ولا يقبل حكمه ان كان حاكما وان عقد النكاح فهو على يده
فاسد وقالت الحنفية الحصر التي يرقص عليها لا يصلى حتى يغسل والارض التي يرقص عليها لا يصلى
عليها حتى يحفر ترابها ويرمى وسئل الامام الاجل الزاهد ابو بكر الطرطوسي ما يقول في مذهب الصوفية
انه اجتمع جماعة من رجال فيكثرون من ذكر الله تعالى وذكر محمد عليه السلام انهم يقومون ويرقصون
هل الحضور معهم جائز ام لا افتونا يرحمكم الله تعالى الجواب مذهب الصوفية بطالة وجهالة ما الاسلام
الا كتاب وسنة واما الرقص والتواجد فاول من احدثه اصحاب السامري لما اتخذ لهم عجلا
جسدا له خوار قاموا يرقصون حوله ويتواجدون فهو دين الكفار وعبادة العجل واما كان
مجلس النبي صلى الله عليه وسلم مع اصحابه كانما على رؤسهم الطير من الوقار فيجب السلطان ونوابه
ان يمنعوهم من الحضور في المساجد وغيرها لانه نهي عن منكر ولا يحل لاحد يؤمن بالله تعالى واليوم الاخر
ان يحضر معهم هذا مذهب مالك وابي حنيفة واحمد بن حنبل والشافعي وغيرهم من ائمة المسلمين
وبالله التوفيق نقل مختصرا من كتاب مدخل الشرع على المذاهب الاربعة ان مستحل هذا الرقص كافر ولما
علم ان حرمته بالاجماع لزم ان يكفر مستحله ونقل من كتاب البزازي بولسلوب او وزره صوفيلرك ذكر الله
ايدركن دغدغلرى دورت مذهبده وجميع علمانك قتنده حرام ولعب حالاكوردين كافر اولور غنى بيان
ايدن كتابلر بونلردر تفسير امام قرطبي تفسير ثعلبي تفسير بغوي تفسير كشاف تفسير ابو حيان
تفسير ابن عادل تفسير ابن عطية تفسير محمود نسفي تفسير اصول تفسير عيون تفسير تيسير
مدخل الشرع بزازيه نهايه كفايه عيني عنايه مجمع الفتاوى جامع الفتاوى خلاصة الفتاوى
غاية البيان شرح القدوري ظهيرية تاتارخانيه بدايع شرح تلخيص الجامع الكبير ذخيره
فتاوى مبسوط قارى الهداية تهذيب فتاوى حاوى خيرة الفقها عمدة الفتاوى صيرفيه
والوالجية عاديه واقعات قاسميه خزانة الفقه فتاوى الحجه بزدوى محيط رضي الدين
مظهر شرح جامع الصغير لقاضيخان جواهر الفقه شرح المختصر للقدوري تحفة الفقها
منية الفقها شرح تحفة الملوك تتمة الفتاوى سراج وهاج سروجي شرح الهداية دميري
سايح منهاج رسالة الهراني هروى تبيين المحارم جمع المتفرقة اجناس ناطفي جمع العلوم
مجموعة سمرقندي شرح البقالي شرح ارشاد قنية فتاوى خواهرزاده فتاوى الفضلى

قامع البدعة نصاب الاحتساب رسالة التحقيق عيون الائمة رسالة المربوط
موضوعات كبرى عوارف المعارف منية المفتي معراج الدراية فاروقة شرح المجمع
شرح مشارق فتاوى عتابية شرح يعقوب العبد شرح منظومة فوائد الفتاوى
عيون المذاهب تتمة الدهر استحسان رسالة سنبلة هداية الملوك وغيرها
من الكتب المعتبرة اطلعها الشيخ المسمى

وقال عم من سره ان يبدل في عمره ويوسع له في رزقه ويدفع ميتة السوء فليتق الله وليصل رحمه رواه البخاري في احمد
في رواية ان الصدقة وصلة الرحم يزيد الله بهما في العمر ويدفع الله تعالى بهما ميتة السوء ويدفع الله بهما المكروه والمحذور
رواه ابو يعلى قال الفقيه ابو الليث رح في تنبيه الغافلين قد اختلفوا في زيادة العمر قال بعضهم الخبر على ظاهره ان من وصل
رحمه يزداد في عمره وقال بعضهم لا يزاد في الاجل الذي اجل له لانه تعالى قال فاذا جاء اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون
ولكن معنى زيادة العمر ان يكتب ثوابه بعد موته فاذا كان كذلك فكانما زيد في عمره وقال بعضهم ان الاشياء قد يكتب
في اللوح المحفوظ متوقفة على شرط كما يكتب ان وصل فلان رحمه فعمره كذا والا فكذا ولعل الدعاء والصدقة وصلة الرحم
من جملتها فلا يكون الحديث مخالفا للاية بتيسير الكريم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى امر عباده باقامة الصلوة وتعديلها وجعلها راس الدين وعروة الاسلام وافضل اعمالها وذخرا ونجاة ومفتاحا ومطفى النيران وبرهانا وميزانا وفارقا بين الكفر والايمان وعمادا واساسا وقرة عين الحبيب واول ما حاسب به العبد وكفارة الذنوب وخير الاعمال وماحى الخطايا واول ما فرض واخر ما يبقى فطوبى ثم طوبى لمن عمت له ذخرا وقربا والصلوة والسلام على افضل رسله محمد خير من عدلها وسواها بالاسنكى واله وصحبه الذين مكنوا فى الارض فاقاموا الصلوة واتوا الزكوة وامروا بالمعروف ونهوا عن المنكر فخلف من بعدهم خلف اضاعوا الصلوة واتبعوا الشهوات فما رعوها حق رعايتها بل تركوا منها السنن والواجبات لاسيما الطمانينة فى الجلسة والقومة اجمعوا على تركها الا من الله عصمه واكثرهم تركوها راسا تراهم لا يرفعون لهما راسا وبعضهم لا يتمون الركوع والسجود كانما لم يقل لهم اتموا الركوع والسجود فسجما ثم سجما ثم سجما الى كانت له نقصا وخرقا ولعمرى ان هذه بلية اليمة ومصيبة عظيمة طارت فى البلاد وشاعت بين العباد وساوى الرضاة فاعلها لترك الانكار الواجب عليها اخذتنى الغيرة وحركتنى الحمية ان اكتب رسالة ابين فيها ادلة الوجوب وافات الترك لئلا اكون لهذا المنكر من الراضين وتكون نصيحة منى لعامة المسلمين ووسيلة الى رب العالمين وذخرا الى يوم الدين وقد وقع لى فى هذا الشان اشارة من لا يساعدنى مخالفته ولا يسعنى الا موافقته فشمرت عن جد واجتهاد وتوكلت على رب العباد ورتبتها على مقدمة فى تفسير تعديل الاركان والقومة والجلسة واقوال الفقهاء فيها وتعيين المذهب المختار ومطلب فى ادلته من الكتاب والسنة وتنبيه فى افات الترك ثم لما دار سلكى بين اخرين مسابقة الامام فى افعال الصلوة وترك سنن الصف

زدت خاتمة فى بيان وجوب المتابعة وسنن الصف وبالله التوفيق ومنه التسديد والتحقيق المقدمة اشتمل ما قيل فى تفسير تعديل الاركان واظهر ما ذكره الامام المطرزى فى المغرب وعول عليه فى التاتارخانية وهو تسكين الجوارح فى الركوع والسجود والقومة بينهما والقعدة بين السجدتين وحد منه ما ذكر فى الاختيار وهو الطمانينة فى الركوع والسجود واتمام القيام من الركوع والقعدة بين السجدتين وهذان محكمان فى الشمول فيحمل المحتمل عليهما كعبارة شرح مجمع البحرين لمصنفه حيث قال قال ابو يوسف رحمه الله تعالى تعديل اركان الصلوة وهو الطمانينة فى الركوع والسجود وكذا اتمام القيام بينهما واتمام القعود بين السجدتين فرض تبطل الصلوة بتركه وبه قال الشافعى رحمه الله تعالى وعبارة صدر الشريعة حيث قال فى شرح قول تاج الشريعة فى عد واجبات الصلوة وتعديل الاركان خلافا لابى يوسف والشافعى رحمهما الله تعالى عنهما فانه فرض عندهما وهو الاطمينان فى الركوع وكذا فى السجود وقدر بمقدار تسبيحة وكذا الاطمينان بين الركوع والسجود وبين السجدتين فان قيل الركوع والسجود ركنان فيكون الطمانينة فيهما من تعديل الاركان وليس القومة والجلسة ركنين فكيف يعد الطمانينة فيهما من تعديل الاركان قلنا الانتقال ركن بلا خلاف وكذا رفع الراس فى بعض الروايات على ما سيجى فيكون تعديلا لهما ويمكن ان يكون من باب التغليب او ينظر فى التسمية الى مذهب ابى يوسف والشافعى فان القومة والجلسة ركنان عندهما والمراد بالقومة القيام بين الركوع والسجود وبالجلسة الجلوس بين السجدتين ثم ان مراد صدر الشريعة بقوله وقدر بمقدار تسبيحة تقدير ادناه وقد صرح به البرجندى حيث قال وادناه مقدار تسبيحة فيقتضى ان يحمل التفضيل مرتبتين اخريين اعلى واوسط وسيجى تحقيقه فى المطلب ان شاء الله تعالى واما اقوال الفقهاء فهذه الاشياء تحتاج الى التفصيل وهو ان ههنا ستة اشياء احدها الركوع والسجود ولا خلاف ولا شبهة فى ركنيتهما وثانيها تعديلهما اى تسكين الجوارح

حتى يطمئن المفاصل وقد ذكرناه وهو ركن عند ابي يوسف والشافعي
واما عندهما فسنة على تخريج الجرجاني وواجب على تخريج الكرخي كذا في الهداية
وقال في النهاية فوجه قول الجرجاني ان هذه طمانينة مشروعة لاكمال
ركن فتكون سنة كالطمانينة في الانتقال ووجه قول الكرخي في هذه الطمانينة
مشروعة لاكمال ركن مقصود بنفسه فتكون واجبا قياسا على القراءة
بخلاف الانتقال فانه ليس بمقصود وانما المقصود به امكان اداء ركن اخر
نقلت بالفرق ليظهر التفاوة بين الطمانينتين انتهى وفي التاتارخانية
وفي صلوة الاثر عن هشام عن محمد مسئلة تدل على ان قول محمد مثل قول ابي
يوسف انتهى وقال ابن همام سئل محمد عن ترك الاعتدال في الركوع والسجود
فقال اني اخاف ان لا تجوز صلوته وكذا في الخلاصة وكذا روي عن ابي حنيفة
رضي الله تعالى عنه ذكره في شرح المنية وفي الظهيرية قال القاضي الامام صدر
الاسلام ابو اليسر ان من ترك الاعتدال في الركوع والسجود يلزمه الاعادة
واذا اعاد يكون الفرض الثاني دون الاول وذكر الشيخ الامام شمس الائمة
السرخسي انه يلزم الاعادة ولم يتعرض ان الفرض هو الثاني او الاول انتهى
وقال ابن همام ولا اشكال في وجوب الاعادة اذ هو الحكم في كل صلوة اديت
مع كراهة التحريم وتكون جابرا للاول لان الفرض لا يتكرر وجعله الثاني
يقتضي عدم سقوطه بالاول وهو لازم ترك الركن لا الواجب الا ان يقال
ان ذلك امتنان من الله تعالى ان يحتسب الكامل وان تاخر عن الفرض لما علم
سبحانه انه سيوقعه انتهى ونالها الانتقال منهما وهو ركن ايضا
وان كان مقصودا لغيره اذ لا يتحقق ما بعدهما من الاركان الا به وسابعها
رفع الراس منهما قال في التاتارخانية الروايات اختلفت عن ابي حنيفة رضي
الله تعالى عنه ذكر في بعضها ان رفع الراس من الركوع والسجود فرض فاما
عوده الى القيام عند رفع الراس من الركوع والجلسة بين السجدتين فليسا
بفرض وهو قول محمد انتهى وقال في الهداية وتكلموا في مقدار الرفع والاصح
انه اذا كان الى السجود اقرب لا يجوز لانه يعد ساجدا وان كان الى الجلوس

اقرب

اقرب جاز لانه يعد جالسا فيتحقق الثانية وقال في النهاية في السجدة رفع
الراس ليس بركن وانما الركن هو الانتقال لانه لا يمكنه اداء الثانية الا به لانه
لا يمكنه الانتقال الى الثانية الا بعد رفع الراس فلزمه رفع الراس ضرورة امكان
الانتقال الى غيره حتى لو امكنه الانتقال من غير رفع الراس بان يسجد على
وسادة فازيلت الوسادة حتى وقع جبهته على الارض اجزاه وان لم يوجد
الرفع هكذا قال الشيخ ابو الحسن القدوري في التجريد واما الركوع فالانتقال
الى السجود ممكن من غير رفع اصلا فلا يجعل رفع الراس عنه ركنا انتهى
وفي التاتارخانية وعن ابي حنيفة رضي الله تعالى عنه ان الانتقال فريضة
واما رفع الراس من الركوع والعود الى القيام فليس بفرض وهو الصحيح من
مذهبه انتهى وفيها ايضا وفي الحاوي اذا ركع المصلي فلم يرفع راسه من الركوع
حتى خر ساجدا وهو ساه يحكى عن عدة من اصحابنا انه يجب عليه سجدتا
السهو وخامسها القومة والجلسة وسادسها الطمانينة فيهما قال الزيلعي ثم الجلسة
والطمانينة فيها والقومة والطمانينة فيها سنة عند ابي حنيفة ومحمد في تخريج
ولا اعتدال في الانتقال سنة بالاتفاق وفي النهاية انما اختلاف الكرخي والجرجاني
في طمانينة الركوع والسجود فقط واما الطمانينة المشروعة في الانتقال فاتفقا
على انها سنة وليس بواجبة على قول ابي حنيفة ومحمد وفي الظهيرية وعن
اصحابنا انه ياثم بترك قومة الركوع وفي القنية وقد شدد القاضي الصدر
في شرحه في تعديل الاركان جميعا تشديدا بليغا فقال واكمال كل ركن واجب
عند ابي حنيفة ومحمد رحمهما الله تعالى وعند ابي يوسف والشافعي رحمهما الله تعالى
فرض فيمكث في الركوع والسجود وفي القومة بينهما حتى يطمئن كل عضو منه هذا
هو الواجب عند ابي حنيفة ومحمد حتى لو ترك شيئا منها ساهيا يلزمه السهو
ولو تركها عمدا يكره اشد الكراهية ويلزمه ان يعيد الصلوة وتكون معتبرة
في حق سقوط الترتيب ونحوه كمن طاف جنبا يلزمه الاعادة والمعتبر هو الاول
وكذا هنا انتهى وفي التاتارخانية وفي شرح الطحاوي ولو ترك القومة
جازت صلوته ولكن يكره اشد الكراهة وقال ابن همام في شرح قول الهداية

ثم القومة والجلسة سنة عندهما اي باتفاق المشايخ بخلاف الطمانينة على
ما سمعت منه الخلاف وعند ابي يوسف فرض وفيه نظر لان المواظبة الواقعة بيانا
وانت علمت حال الطمانينة وينبغي ان يكون القومة والجلسة واجبتين
للمواظبة ولما روى اصحاب السنن الاربعة والدارقطني والبيهقي من حديث
ابن مسعود رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يجزئ صلوة
لا يقيم الرجل فيها ظهره في الركوع والسجود قال الترمذي حديث حسن صحيح
ولعله كذلك عندهما ويدل عليه ايجاب السجود السهو فيه لما ذكر في فتاوى
قاضيخان في فصل ما يوجب السهو المصلي اذا ركع ولم يرفع راسه عن الركوع
حتى خر ساجدا ساهيا يجوز صلوته في قول ابي حنيفة ومحمد رحمهما الله تعالى وعليه
السهو ويحمل قول ابي يوسف رحمه الله تعالى انها فرض على الفرائض العملية
وهي الواجبة فيرتفع الخلاف انتهى وقال ايضا وانت علمت ان مقتضى الدليل
في كل من الطمانينة والقومة والجلسة الوجوب وقال في موضع اخر ثم اعتقادي
انه الا ثم يتوصل به في الجلسة والقومة فهو اثم لما تقدم يقول العبد الضعيف
عصمه الله تعالى في استشهاده بمسئلة قاضيخان نظر لانه يحتمل ان يكون ايجاب
السهو بمجرد ترك رفع الراس لا بترك القومة ولا يستلزم الاول الثاني
لما عرفت آنفا ولكن يكفي في هذا الباب ما نقلنا عن الظهيرية والتاتارخانية
والقنية ولكن حمل الفرض على الوجوب في مذهب ابي يوسف ورفع الخلاف
غير صحيح لما ذكر في عدة من الكتب المعتبرة وقد ذكرنا بعضه سابقا ان الصلوة
تبطل بترك تعديل الاركان عند ابي يوسف وانه مذهب الشافعي وهذا نص
في الركنية ثم ان مذهب الامام احمد ومذهب مالك على الروايات الصحيحة
كمذهب الشافعي وابي يوسف في ركنية الامور الستة السابقة وفرضيتها
فظهر مما ذكرنا ان الاثنين منها اعني الركوع والسجود والانتقال ركنان
وفرضان بلا خلاف وانما الخلاف في الاربعة الباقية وان في طمانينة الركوع والسجود
عن ابي حنيفة ومحمد رحمهما الله تعالى ثلث روايات اصحها الوجوب وثانيها السنية
واضعفها احتمال الركنية وان في رفع الراس منهما عن ابي حنيفة رضي الله تعالى عنه

روايتين

روايتين صح

اصحها الوجوب والاخرى الركنية وعند محمد رحمه الله تعالى ركن وفي القومة والجلسة
والطمانينة فيهما عنهما روايتين مشهورة ظاهرة هي السنية والاخرى الوجوب ويحمل
ما ذكر في الخلاصة والنهاية وغيرهما من دعوى اتفاقهما واجماعهما على السنية على
الروايات المشهورة او على تخريجهم والا فقد سمعت رواية الوجوب عنهما فيما سبق
ثم الصحيح من هذه المذاهب والروايات وجوب الاربعة اعني طمانينة الركوع والسجود
ورفع الراس عنهما والقومة والجلسة والطمانينة فيهما لو ترك شيئا منها عمدا اثم
ووجب اعادتها وان سهوا فعليه سجدتا السهو ثم اعلم ان الوجوب يثبت بامور
منها مواظبة النبي عليه الصلوة والسلام بغير ترك مع الانكار على التارك ومنها
الاية الظنية الدلالة ومنها خبر الواحد وانا نذكر ان شاء الله تعالى ادلة المذهب
الصحيح بعضها تدل على تمام الدعوى وبعضها على بعضها وبالله التوفيق
اما الكتاب فقوله تعالى اقيموا الصلوة واقامة الصلوة تعديل اركانها وحفظها
من ان يقع زيغ في افعالها من اقام العود اذا قومه وسويه وازال اعوجاجه
فصار هو بما يشبه العود القائم كذا قال القاضي وغيره من المفسرين والامر للوجوب
فان قيل هذا يدل على الفرضية لا الوجوب قلنا نعم لو تحقق وقد فسر الاقامة بالدوام
عليها والمحافظة وبالتجلد والتشمر لادائها وبادائها فلما احتملت غير تعديل الاركان
لم تكن قطعية الدلالة فان قيل كيف تكون حجة مع الاحتمال قلنا برجحانه على غيره
قال القاضي والاول اظهر والى الحقيقة اقرب وقال صاحب الكشف الاقامة من
القيام والهمزة للتعدية وحقيقة يقيمون الصلوة يجعلون الصلوة قائمة او قويمة
لكنه بالمعنى الثاني اكثر استعمالا اعني استعمال نحو اقام العود بمعنى سواه اكثر من
استعمال نحو اقام زيدا بمعنى جعله منتصبا وان كان التقويم في التحقيق ايضا راجعا
الى معنى المنتصب فقيل انه استعير لتعديل الاركان الى اخر ما ذكر من تسوية الاجسام
لانه حقيقة فيها والحق انه حقيقة فيه ايضا لان التقويم يقع على القبيلين
على السواء بل الوصف بالقويم نحو الدين والراي والطريق وما اشبهها من المعاني
اكثر وكان هؤلاء جعلوا النقل من المحسوس اعني الانتصاب الى المحسوس وهو
تسوية العود ونحوه ثم منه الى المعقول وهذا ما اخترناه من ولا خلاف في التحقيق

وهذا ارجح المحامل انتهى ثم ضعّف الوجوه الثلثة الاخر بكلام طويل يقول هذا
الضعيف عصمه الله تعالى لو سلم عدم ضعفها فلا خلاف في مجازيتها والاقامة
في معنى تعديل الاركان اما حقيقة على ما ذكر في الكشف او اقرب الى الحقيقة
منها على ما ذكره القاضي ولا مصير الى المجاز الا عند تعذر الحقيقة والمجاز الاقرب
الى الحقيقة اولى من الابعد فلا اقل ايجاب الظن الكافي في ايجاب العمل واما السنة
فكثيرة جداً ولنذكر بعضها منها ما روى الائمة الستة الا مالكا عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم دخل المسجد فدخل رجل فصلى فسلم
على النبي عليه الصلوة والسلام فرده وقال ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى
كما صلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فرده وقال ارجع فصل
فانك لم تصل ثلثاً فقال والذي بعثك بالحق ما احسن غيره فعلمني فقال اذا
قمت الى الصلوة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا
ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن
جالساً وافعل ذلك في صلاتك كلها قال الشيخ اكمل الدين في شرح المشارق قوله
عليه الصلوة والسلام ثم ارفع حتى تعتدل قائما يدل على ان تعديل الاركان فيها
واجب انتهى وفي كلامه دلالة على شمول تعديل الاركان لطمانينة القومة على
نقلنا من الحزب والاختيار وعلى رواية الوجوب فيهما ومنها ما روى البخاري
ومسلم عن البراء قال كان ركوع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وسجوده وبين
السجدتين واذا رفع راسه من الركوع ما خلا القيام والقعود قريبا من السواء
وهذا يدل على الطمانينة وفي رواية رمقت الصلوة مع محمد عليه الصلوة والسلام فوجدت
قيامه فركعته فاعتداله بعد ركوعه فسجدته فجلسته بين السجدتين فسجدته
فجلسته ما بين التسليم والانصراف قريبا من السواء وقال النووي رحمه الله تعالى
فيه دليل على تخفيف القراءة والتشهد واطالة الطمانينة في الركوع والسجود و
في الاعتدال عن الركوع والسجود وقال ايضا قوله قريبا من السواء دل على ان
بعضها كان فيه طول يسير على بعض وذلك في القيام ولعله ايضا في التشهد
واعلم ان هذا الحديث محمول على بعض الاحوال والا فقد ثبت الاحاديث بتطويل القيام

انتهى

١٢٦

انتهى يقول العبد الضعيف عصمه الله تعالى في هذا الحديث الشريف دلالة على اعلى مراتب
طمانينة القومة والجلسة وهو ما يسع فيه قراءة الفاتحة تقريبا اذ لا بد في القيام
من قراءة الفاتحة وثلث آيات والظاهر ان يقرأ سبحانك اللهم الى آخره والتعوذ
والبسملة واقل مراتب القرب من مساواتها ان يزيد على نصفها ومنها ما رواه
ايضا عن انس رضي الله عنه ان النبي عليه الصلوة والسلام قال اتموا الركوع والسجود
والاتمام انما يكون بالطمانينة فيدل على وجوبها ومنها ما روى الطبراني في الكبير
وابو يعلى وابن خزيمة عن عمرو بن عاص وخالد ابن الوليد وشرحبيل بن حسنة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا لا يتم ركوعه وينقر في سجوده وهو
يصلي فقال رسول الله عليه الصلوة لو مات هذا على حاله هذه مات على غير ملة
محمد ومنها ما روى البخاري رحمه الله عن زيد ابن وهب قال ان حذيفة رأى
رجلا لا يتم ركوعه ولا سجوده فلما قضى صلوته دعاه فقال له حذيفة ما صليت
قال واحسبه قال ولو مت مت على غير سنة وفي رواية ولو مت مت على غير
الفطرة التي فطر الله محمدا عليها وفي هذين الحديثين تهديد عظيم ومنها ما رواه
مالك رحمه الله في الموطاء عن النعمان رضي الله تعالى عنه قال ان رسول الله عليه الصلوة
والسلام قال ما ترون في الشارب والزاني والسارق وذلك قبل ان ينزل فيهم الحدود
قالوا الله ورسوله اعلم قال هن فواحش وفيهن عقوبة واسوء السرقة الذي
يسرق صلوته قالوا فكيف يسرق صلوته يا رسول الله قال لا يتم ركوعها ولا سجودها
والسرقة حرام فما ظنك باسوئها ومنها ما رواه ابو داود والنسائي عن عبد الرحمن ابن شبل
قال نهى رسول الله عليه الصلوة والسلام عن نقرة الغراب وافتراش السبع وان يوطن
الرجل المكان في المسجد كما يوطن البعير ومنها ما رواه الامام احمد رحمه الله وابن ماجه
وابن خزيمة وابن حبان عن علي ابن شيبان رضي الله تعالى عنه قال خرجنا حتى قدمنا
على رسول الله فبايعناه وصلينا خلفه فلمح بمؤخر عينه رجلا لا يقيم صلوته يعني صلبه
في الركوع فلما قضى النبي عليه الصلوة والسلام صلوته قال يا معشر المسلمين لا صلوة
لمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود اي لا يسوي ظهره في عقب الركوع والسجود
يعني بترك القومة والجلسة وهذا الحديث يدل على وجوبهما ومنها ما رواه ابو يعلى

والاصبهاني عن علي رضي الله عنه قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقرأ
وانا راكع وقال يا علي مثل الذي لا يقيم صلبه في صلوته كمثل حبلى حلت فلما دنى نفاسها
اسقطت فلا هي ذات حمل ولا هي ذات ولد وهذا التشبيه يشعر ببطلان الصلوة ولكن
بترك القومة والجلسة اذ هما المراد ان باقامة الصلب في الصلوة ولكن الفرضية و
الركنية لا تثبتان بخبر الواحد فثبت الوجوب ومنها ما رواه الطبراني في الكبير والامام
احمد عن طلق بن علي قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا ينظر الله تعالى الى صلوة
عبد لا يقيم فيها صلبه بين ركوعها وسجودها ومنها ما رواه البخاري ومسلم عن انس
رضي الله تعالى عنه قال اني لا آلو ان اصلي بكم كما رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
يصلي بنا قال ثابت فكان انس يصنع شيئا لا اراكم تصنعونه كان اذا رفع رأسه من
الركوع انتصب قائما حتى يقول القائل قد نسي واذا رفع رأسه في السجدة مكث
حتى يقول القائل قد نسي وفي رواية اذا رفع رأسه بين السجدتين ومنها
ما رواه ابو داود عن انس قال ما صليت خلف رجل اوجز صلوة من رسول الله
صلى الله عليه وسلم في تمام وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله
لمن حمده قام حتى نقول قد اوهم ثم يكبر ويسجد وكان يقعد بين السجدتين
حتى نقول قد اوهم اي غلط او نسي ومنها ما رواه البخاري عن مالك بن الحويرث
قال لاصحابه الا انبئكم بصلوة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال وذلك في غير حين
صلوة فقام ثم ركع فكبر ثم رفع رأسه فقام هنيهة ومنها ما رواه مسلم عن ابي
سعيد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع ظهره من الركوع قال ربنا
لك الحمد ملء السموات والارض وملء ما شئت من شيء بعد اهل الثناء والمجد
احق ما قال العبد وكلنا لك عبد اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت
ولا راد لما قضيت ولا ينفع ذا الجد منك الجد وفي هذا الحديث تطويل طمانينة
القومة ومنها ما رواه مسلم وابو داود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يفتتح الصلوة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين وكان اذا ركع
لم يشخص رأسه ولم يصوبه ولكن بين ذلك وكان اذا رفع رأسه من الركوع

لم يسجد

لم يسجد حتى يستوي قائما وكان اذا رفع رأسه من السجدة حتى يستوي جالسا
وكان يقول في كل ركعتين التحية وكان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى
وكان ينهى عن عقبة الشيطان وينهى ان يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع
وكان يختم الصلوة بالتسليم وهذه الاحاديث الخمسة تدل على المواظبة **التنبيه** اعلم
ان اكثر الناس تركوا القومة والجلسة فضلا عن الطمانينة فيهما فانهما كانت
كالشريعة المنسوخة ونحن نجعل ترك تعديل الاركان بطريق الاعتياد عنوانا
للآفات فانه على ما عرفت في المقدمة شامل لطمانينة الركوع والسجود والقومة
والجلسة وان كان ترك طمانينة الاوليين قليلا بين الناس فنقول آفاته كثيرة
ظاهرة لا يحتاج الى ذكرها الا جاهل مغرور بعادة العوام او عالم سكران بحب الجاه
وكثرة الحطام او غافل مشغول بمصالح الانام والتي تخطر الآن بالبال من ضرر تعود
ترك تعديل الاركان وآفاته ثلثون الاول ايراث الفقر فان تعديل الاركان الصلوة
وتعظيمها من اقوى الاسباب الجالبة للرزق وتركه والتهاون بها من الاسباب
السالبة له كذا ذكر في تعليم المتعلم والثاني ايراث البغض لمن يرى من علماء الآخرة
وسقوط الحرمة عندهم فيتهمونه في دينه ولا يعتمدون عليه في الافعال
والاقوال والثالث اضاعة حقوق الناس بسقوط الشهادة فان من اعتاد
ترك القومة او الجلسة او الطمانينة في احدهما مصرا صار مصرا على المعصية فلا يزكى
ولا يعدل والرابع ايجاب الانكار على كل قادر يراه فاذا لم ينكر صار مسببا
لمعصية الغير والخامس اظهار المعصية للناس في كل يوم وليلة خمس مرات او اكثر
وهو ابعد من المغفرة لكونه معصية اخرى بخلاف اخفائها فانه اقرب منها
اذ جاء في الاخبار ان الله تعالى يقول يوم القيمة لبعض عباده عند عرض ذنوبه
سترتها عليك في الدنيا وكذلك استرها اليوم والسادس وجوب الاعادة فرضيتها
على ما ذكر في المقدمة فاذا لم يعد صار المعصية ثنتين والسابع الموت على غير
ملة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم والعياذ بالله تعالى منه لما ذكر في المطلب والثامن
صحة اطلاق السارق عليه بل هو اسوء السراق لما ذكر فيه ايضا والعاشر عدم قبول
الصلوة لما روى الاصبهاني عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه مرفوعا ان الرجل ليصلي ستين سنة

وما يقبل له صلوة لعله لا يتم الركوع ولا يتم السجود ويتم السجود ولا يتم الركوع

والحادي عشر كون الصلوة جدعا لما روى الطبراني في الاوسط عن ابي هريرة رضي

الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما لاصحابه وانا حاضر لو كان

لاحدكم هذه السارية لكره ان يجدع كيف يعمل احدكم فيجدع صلاته التي هي لله

فاتموا صلاتكم فان الله تعالى لا يقبل الا تاما والثاني عشر ضرب الوجه بالصلوة

وعدم عروجها لما روى الاصبهاني عن عمر بن الخطاب مرفوعا ما من مصل الا وملك

عن يمينه وملك عن يساره فان اتمها عرجا بها وان لم يتمها ضربا بها على وجهه والثالث

عشر سوء الادب في مناجات الرب وترك امره فيها لما روى ابن خزيمة عن ابي هريرة

قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر فلما سلم نادى رجلا كان في آخر

الصفوف فقال يا فلان الا تتقي الله الا تنظر كيف تصلي ان احدكم اذا قام يصلي انما يقوم

يناجي ربه فلينظر كيف يناجيه الرابع عشر الخيبة والخسران لما روى الترمذي

عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه مرفوعا ان اول ما يحاسب به العبد يوم القيمة من

عمله صلاته فان صلحت فقد افلح وانجح وان فسدت فقد خاب وخسر فان كان

المراد بالفساد البطلان كان هذا آفة على قول ابي يوسف والشافعي واحمد ومالك

لكن الظاهر ان المراد به تغير الوصف المرغوب فيه يقال فسد اللؤلؤ اذا اصفر

وفسد اللحم اذا انتن ومنه البيع الفاسد فيكون آفة على قول ابي حنيفة ومحمد رحمهما

الله تعالى والخامس عشر كونه سببا لفساد سائر الاعمال لما روى الطبراني في الاوسط

عن عبد الله بن قرط مرفوعا اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلوة فان صلحت

صلح سائر عمله وان فسدت فسد سائر عمله والمراد ظهور فساده وعدم الستر

والاغماض كان المراد صلاح سائر عمله الستر على فساده وعدة صلاته الا افساد

ما صلح من سائر عمله فانه حبط العمل بالمعصية ولا نقول به والسادس عشر ان من

صلى النوافل بترك تعديل الاركان يكون عاصيا مستحقا للعذاب بالنار ويجب

عليه قضاؤها فاذا لم يقض يكون معصية اخرى مثل الاولى ولو تركنا الى

السنية كان مستحقا للعتاب وحرمان الشفاعة ولو لم يصل لا يكون مستحقا

للعذاب ولا للعتاب وحرمان الشفاعة فيكون من الذين يحسبون انهم يحسنون

صنعا

قال ابراهيم النخعي اذا رايت الرجل يخفف الركوع والسجود فارحموا عياله من ضيق المعيشة كذا في الروضة

صنعا وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون وهذا هو الخسران المبين والغبن العظيم

ناش من الجهل والغرور نعوذ بالله من الشرور والسابع عشر ان يقتدي به الجاهل

ويظن ان التعديل ليس بلازم والاثم تركه هذا العالم والزاهد فيكون عليه مثل

وزر كل من اقتدى به الى يوم القيامة فيموت ويبقى وزره الى آخر الدهر لما روى مسلم

والنسائي وابن ماجه والترمذي عن جرير مرفوعا من سن في الاسلام سنة سيئة

كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير ان ينقص من اوزارهم شيء وما رواه

احمد والحاكم عن حذيفة مرفوعا من سن شرا فاستن به كان عليه وزره ومثل

اوزار من تبعه غير منتقص من اوزارهم شيئا وهذه الآفة مختصة بالعالم والزاهد

والثامن عشر كونه سببا لمسابقة الامام في الافعال وهي حرام بل مبطل للصلوة عند

ابن عمر رضي الله عنه وزفر رحمه الله تعالى وسيجيء في الخاتمة ان شاء الله تعالى والتاسع عشر

كونه سببا لاتيان الاذكار المشروعة في الانتقالات بعد تمام الانتقال مثلا اذا ترك القومة

او الطمانينة فيها يقع سمع الله لمن حمده او ربنا لك الحمد او هما معا والتكبير حين

الانخفاض بل قد يقع التكبير بعد السجود والسنة ان يقول سمع الله لمن حمده حين

رفع الراس من الركوع وربنا لك الحمد حين طمانينة القومة والتكبير حين الانخفاض

وكذا اذا ترك الجلسة يقع بعض التكبير الاول حين الانخفاض بل قد يقع بعض التكبير

الثاني بعد السجود والسنة ان يقع التكبير الاول حين الرفع والثاني حين الانخفاض

وهذا الاتيان مكروه قال في التاتارخانية ويكره تحصيل الاذكار المشروعة

في الانتقالات بعد تمام الانتقال وقال في المنية وفيه اي في اتيان الاذكار المشروعة

في الانتقالات بعد تمام الانتقال كراهتان تركها عن موضعها وتحصيلها في غير

موضعها انتهى والعشرون لزوم احد الامور المكروهة في الاذكار اما اللحن

الجلي بترك الحركة بل الحرف من غاية السرعة ليتكلم الجمع لا سيما المنفرد فانه يجمع بين

التسميع والتحميد والتكبير وهذه الثلثة لا تسع بين رفع الراس من الركوع والسجود

اذا ترك القومة او الطمانينة فيها الا بالادماج واللحن قال في البزازية واللحن

حرام بلا خلاف واما تحصيل بعضها في السجود وقد عرفت كراهته واما ترك

البعض وهذا اهون الشرور ولنضم الى ما ذكرنا ما ذكره الفقيه ابو الليث في تنبيه

الغافلين

في باب الذنوب من ان كل سيئة واحدة لها عشرة عيوب فنقول والحادي والعشرون
اسخاط خالقه عليه بمخالفة امره والثاني والعشرون تفريح عدوه وعدو الله
وهو ابليس والثالث والعشرون بعده من الجنة والرابع والعشرون قربه من
جهنم والخامس والعشرون جفاء من هو احب اليه وهو نفسه والسادس
والعشرون تنجيس نفسه وقد جعلها الله من الذنوب طاهرة والسابع والعشرون
ايذاء الحفظة الذين لا يؤذونه والثامن والعشرون احزان النبي عليه الصلوة
والسلام في قبره والتاسع والعشرون اشهاده على نفسه الارض والليل والنهار
وايذاؤهم بذلك والثلثون الخيانة لجميع الخلايق لان المطر يقل بالذنب ثم اعلم
ايها المصلي التارك القومة والجلسة او الطمانينة فيهما اني اذكر لك نكتة
موثرة لعلك تتعظ وتتنبه ان كان فيك انصاف وميل الى الحق وعلامة صلاح
وفلاح وهي انك ان اقتصرت في اليوم والليلة على الفرائض والواجب والسنن
المؤكدة يكون عدد ركعاتك ثنتين وثلثين وفي كل ركعة قومة وجلسة
فلو تركت طمانينة كل واحدة منهما يصير اربعة وستين اثما وذنبا ولو تركت نفسهما
ايضا تصير مائة وثمانية وعشرين ذنبا واذا انضم اليه معصية الاظهار صار
مائتين وستة وخمسين ذنبا واذا انضم الهوي من الركوع الى السجدة الاولى
ومنها الى الثانية قبل الامام في كل ركعة مع اظهاره صار المجموع ثلثمائة واربعة
وثمانين ذنبا واذا انضم اليه عدم الاعادة الواجبة صار المجموع ثلثمائة وخمسة
وتسعين ذنبا واذا ترك القومة صار في كل ركعة اربع مكروهات اولها
ترك سمع الله لمن حمده عن موضعه وهو رفع الراس الى القومة وثانيها
اتيانه في غير موضعه وهو الهوي الى السجدة وثالثها ترك ربنا لك الحمد عن موضعه
وهو طمانينة القومة ورابعها اتيانه في غير موضعه وهو الهوي الى السجدة
فيلزم ترك اربع سنن احدها اتيان سمع الله لمن حمده حين الرفع وثانيها
عدم اتيانه حين الهوي وثالثها اتيان ربنا لك الحمد حال طمانينة القومة
ورابعها عدم اتيانه حال الهوي فصار عدد المكروهات مائة وثمانية
وعشرين فاذا انضم اليه اظهار كل من هذه المكروهات فان اظهار المكروهات
مكروه

مكروه ايضا صار المجموع مائتين وستة وخمسين مكروها فترك السنة وهذا
سوى الافات الاخر مثل كونه سببا لمعصية الغير اعني عدم الانكار ومثل اقتداء
الغير به واللحن في الاذكار وايذاء الحفظة واحزان النبي عليه الصلوة والسلام وهذا
اذا اقتصر على ما ذكر واما اذا اشتغل بالنوافل مثل صلوة التهجد والضحى واربع قبل
العصر والعشاء ونحوه فيزداد الذنوب والمكروهات جدا فهل احد من العقلاء من
يفعل كل يوم وليلة ثلثمائة وخمسة وتسعين ذنبا ومائتين وستة وخمسين مكروها
ويترك سنة او اكثر من غير فائدة ظاهرة دنيوية ومن غير ضرر بين في تركها
ولو نزلنا الى سنية القومة والجلسة والطمانينة فيهما صار تاركا مثلا خمسمائة
واحدا وخمسين سنة موكدة في كل يوم وليلة وفي ترك كل سنة عتاب وحرمان الشفاعة
فهل ترضى لنفسك ايها الاخ العاقل ان تحرم من شفاعة سيد المرسلين وحبيب
رب العالمين التي يرجوها ويطلبها كل الخلايق حتى الاولياء والنبيون واي
عمل مقبول لك ينجيك من عذاب الله تعالى وسخطه ويدخلك الجنة ان لم ينلك شفاعة
خاتم النبيين فنعوذ بالله تعالى من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا ونسال الله ونتضرع
اليه ان يرينا واياكم ايها الاخوان الحق حقا ويرزقنا واياكم اتباعه ويرينا واياكم
الباطل باطلا ويرزقنا واياكم اجتنابه انه كريم رحيم جواد حكيم **الخاتمة** اما ادلة
وجوب متابعة الامام في اقوال الفقهاء ما في التاتارخانية لو رفع المقتدي راسه
من الركوع والسجود قبل الامام يجب عليه ان يعود وفي موضع آخر اذا سجد قبل
الامام وادركه الامام فيها جاز على قول علمائنا الثلثة ولكن يكره للمقتدي ان
يفعل ذلك وقال زفر لا يجوز وفي الحاوي ركع مقتد فلحقه امامه صح وكره
وقد عرفت في المقدمة ان الصلوة المكروهة يجب اعادتها **ومن الاحاديث** الشريفة
ما رواه البخاري رحمه الله تعالى عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فاذا ركع فاركعوا واذا
قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد فاذا سجد فاسجدوا **ومما رواه**
ابو داود عنه ايضا قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم
به فاذا كبر فكبروا ولا تكبروا حتى يكبر واذا ركع فاركعوا ولا تركعوا حتى يركع

واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد وفي رواية ولك الحمد واذا
سجد فاسجدوا ولا تسجدوا حتى يسجد وما رواه مسلم والنسائي عن انس
رضي الله تعالى عنه قال صلى بنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذات يوم فلما
قضى الصلوة اقبل علينا بوجهه فقال ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع
ولا بالقيام ولا بالانصراف قال النووي فيه تحريم هذه الامور وما في معناها
والمراد بالانصراف السلام انتهى وما رواه مسلم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعلمنا يقول لا تبادروا الامام اذا كبر
فكبروا واذا قال ولا الضالين فقولوا امين واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن
حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد زاد في رواية ولا ترفعوا قبله قال النووي وفيه
وجوب متابعة المأموم لامامه في التكبير والقيام والقعود والركوع والسجود
وانه يفعلها بعد الامام وما رواه مالك في الموطا عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
ان النبي عليه الصلوة والسلام يرفع رأسه ويخفضه قبل الامام فانما ناصيته بيد
شيطان وما رواه الائمة الستة الا ما لكا عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اما يخشى احدكم او الا يخشى احدكم اذا رفع رأسه من
ركوع او سجود قبل الامام ان يجعل الله رأسه رأس حمار او يجعل صورته صورة حمار
قال الشيخ اكمل الدين في شرح المشارق ويقاس عليه السبق في الخفض الى الركوع
والسجود بجامع المخالفة وفيه ان فاعل ذلك متعرض لوقوع الموعد به يقول
العبد الضعيف عصمه الله تعالى لا حاجة الى القياس وقد سبق قوله عليه الصلوة
والسلام ولا تركعوا حتى يركع ولا تسجدوا حتى يسجد وقوله فلا تسبقوني بالركوع
وقوله لا تبادروا الامام نعم يحتاج الى القياس في التعرض لوقوع الموعد به دون
التحريم وقال النووي هذا كله بيان لغلظ تحريم ذلك وقال الكرماني هذا وعيد شديد
وذلك ان المسخ عقوبة لا يشبه العقوبات فضرب المثل ليتقي هذا الصنيع ويحذر
وكان ابن عمر لا يرى صلوة لمن فعل ذلك واما اكثر العلماء فانهم لم يروا عليه اعادة الصلوة
مع الشرة الكراهة والتغليظ فيه وقالوا كان عليه ان يعود الى الركوع والسجود
حتى يرفع الامام انتهى وما رواه الطبراني في الاوسط عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه

قال قال

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يؤمن احدكم اذا رفع رأسه قبل الامام ان يحول
الله رأسه رأس كلب وما رواه البخاري ومسلم عن البراء قال كنا نصلي خلف النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم فاذا قال سمع الله لمن حمده لم يحن احد منا ظهره حتى يضع النبي صلى الله
عليه وسلم جبهته على الارض وما رواه مسلم عن عمرو بن حريث قال صليت خلف رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم الفجر فسمعته يقرأ فلا اقسم بالخنس الجوار الكنس فكان
لا يحني رجل منا ظهره حتى يستتم ساجدا والاحاديث في هذا كثيرة وفيما ذكرنا
كفاية للمسلم العاقل واما سنن الصف فما قال في التاتارخانية م واذا قاموا في الصفوف
تراصوا وسووا بين مناكبهم وفي جامع الجوامع ويسدوا الخلل م وينبغي ان يمشي الى الصلوة
بالسكينة والوقار وفي الخلاصة وان خاف الفوت م وكذا اذا ادرك الامام في الركوع
جامع الجوامع وينبغي ان يحاذي الامام افضلهم الخلاصة اذا دخل المسجد والامام في الركوع
لا يدخل في الركوع ما لم يصل الى الصف انتهى وفيها ايضا وافضل مكان المأموم حيث
يكون اقرب الى الامام واذا تساوت المواضع ففي يمين الامام وفي الخلاصة واذا لم يجد
في الصف الاول فرجة يقوم في الثاني لانه اقرب الى الاول النسفية سالت ابا الفضل
الكرماني وعلي بن احمد عن افضل الصفوف في حق الرجال فقال في صلوة الجنازة آخرها
وفي سائر الصلوة اولها انتهى قال ابن همام من سنن الصف التراص فيه والمقاربة
بين الصف والصف والاستواء فيه ففي صحيح ابن خزيمة عن البراء كان عليه الصلوة والسلام
يأتي ناحية الصف يسوي صدور القوم ومناكبهم ويقول لا تختلفوا فتختلف
قلوبكم وان الله وملائكته يصلون على الصف الاول وروى الطبراني من حديث علي
قال عليه الصلوة والسلام استووا تستوي قلوبكم وتماسوا تراحموا وروى مسلم
واصحاب السنن الا الترمذي عنه عليه الصلوة والسلام قال الا تصفون كما تصف الملائكة
عند ربها قالوا وكيف تصف الملائكة عند ربها قال يتمون الصف الاول ويتراصون
في الصف وفي رواية البخاري وكان احدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه وقدمه بقدمه
وروى ابو داود واحمد عن ابن عمر انه عليه الصلوة والسلام قال اقيموا الصفوف وحاذوا
بين المناكب وسدوا الخلل ولينوا بايدي اخوانكم ولا تذروا فرجات الشيطان ومن
وصل صفا وصله الله ومن قطع صفا قطعه الله وروى البزار باسناد حسن عنه عليه

الصلوة والسلام من سدّ فرجة غفر له وفي ابي داود عنه عليه الصلوة والسلام
قال خياركم الينكم مناكب في الصلوة وبهذا يعلم جهل من يستمسك عند دخول
داخل بجنبه في الصف ويظن ان فسحه له رياء بسبب انه يتحرك لاجله بل ذلك
اعانة له على ادراك الفضيلة واقامة لسد الفرجات المامور بها في الصف والاحاديث
في هذا شهيرة كثيرة انتهى يقول العبد الضعيف عصمه الله تعالى منها ما روى البخاري
ومسلم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لا يجدوا الا ان يستهموا عليه
لاستهموا وما رواه ابن ماجه والنسائي وابن خزيمة والحاكم عن العرباض بن سارية
رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يستغفر للصف المقدم
ثلثا وللثاني مرة وما رواه مسلم وابو داود والترمذي والنسائي عن ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خير صفوف الرجال
اولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها اولها قال الشيخ اكمل
الدين في شرح المشارق والحق ان الصف الاول هو ما يلي الامام سواء جاء صاحبه
متقدما ومتأخرا وسواء تخلله مقصورة ونحوها او لم يتخلل وما رواه ابو داود
عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يزال
قوم يتأخرون عن الصف الاول حتى يؤخرهم الله في النار وما رواه ايضا
عن البراء كان رسول الله عليه الصلوة والسلام يقول ان الله وملائكته يصلون
على الذين يلون الصفوف الاول وما من خطوة احب الى الله تعالى من خطوة
احب الى الله تعالى من خطوة يمشيها العبد يصل بها صفا وما رواه ايضا عن انس
رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال رصوا صفوفكم
وقاربوا بينها وحاذوا بالاعناق فوالذي نفسي بيده اني لارى الشيطان
يتخللكم ويدخل من خلل الصفوف كانها الحذف وفي اخرى ان رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم اتموا الصف المقدم ثم الذي يليه فما كان من نقص فليكن
في الصف المؤخر وما رواه ايضا عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم قال ان الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف

وما رواه

وما رواه الطبراني في الكبير عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما مرفوعا من عمر جانب الايسر
لقلة اهله فله اجران وما رواه ابن ماجه واحمد وابن خزيمة وابن حبان والحاكم رحمهم الله تعالى
عن عائشة رضي الله تعالى عنها عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله وملائكته يصلون
على الذين يصلون الصفوف وزاد ابن ماجه رحمه الله تعالى ومن سد فرجة رفعه الله تعالى بها
درجة وما رواه احمد والطبراني رحمهما الله تعالى عن ابي امامة رضي الله تعالى عنه عن رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم لتسونّ الصفوف او لتطمسنّ الوجوه او لتخطفنّ ابصاركم وما رواه
مسلم والنسائي رحمهما الله تعالى عن ابي مسعود البدري رضي الله تعالى عنه عليه وسلم يمسح مناكبنا
في الصلوة ويقول استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ليليني منكم اولو الاحلام والنهى
ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وما رواه مسلم رحمه الله تعالى عن النعمان بن بشير رضي الله تعالى عنه
قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يسوي صفوفنا حتى كانما يسوي بها القداح حتى راى انا
قد عقلنا عنه ثم خرج يوما فقام حتى كاد ان يكبر فراى رجلا باديا صدره فقال عباد
الله لتسونّ صفوفكم او ليخالفنّ الله بين وجوهكم قال النووي رحمه الله تعالى فيه جواز
الكلام بين الاقامة وبين الدخول في الصلوة هذا مذهبنا ومذهب جماهير العلماء وما رواه
البخاري ومسلم رحمهما الله تعالى عن ابن مسعود وعن انس رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة وفي رواية
من اقامة الصلوة وما رواه مالك رحمه الله تعالى في الموطأ عن نافع ان عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه
كان يأمر بتسوية الصفوف فاذا جاؤه واخبروه ان قد استوت كبر وما رواه البخاري رحمه الله
عن انس رضي الله تعالى عنه انه قدم المدينة فقيل له ما انكرت منا منذ يوم عهدت رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ما انكرت شيئا الا انكم لا تقيمون الصفوف وبهذا الحديث استدل البخاري رحمه الله
على وجوب التسوية حيث قال باب اثم من لم يتم الصفوف واما الجمهور فذهبوا الى كونها سنة
واستدل لهم بما رواه البخاري ايضا عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال
اقيموا الصف فان اقامة الصف من حسن الصلوة فان حسن الشيء زيادة على تمامه وذلك
زيادة على الوجوب يقول العبد الضعيف عصمه الله تعالى فيه نظر فان الحسن قد يكون داخليا
وقد يكون خارجيا الا ترى الى قولهم قواعد المعاني والبيان يورث الكلام حسنا والمحسنات
البديعية تورثه حسنا ايضا ولو سلم فيعارض بنحو سووا فان الامر حقيقة في الوجوب

والترجيح مع البخارى اذ هو الاحوط فى باب العبادة ولو سلم عدم الترجيح
فيصار الى قول الصحابى وقد ادام عمر وعثمان رضى الله تعالى عنهما بالتسوية ووكلوا
عليها فظهر قوة قول البخارى رحمه الله تعالى وما رواه ابو داود عن انس رضى الله تعالى
عنه قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا قام الى الصلوة اخذ بيمينه ثم التفت
وقال اعتدلوا سووا صفوفكم ثم اخذ بيساره وقال اعتدلوا سووا صفوفكم وما رواه
مالك فى الموطاء عن ابى سهيل عن ابيه قال كنت مع عثمان رضى الله تعالى عنه فقامت
الصلوة وانا اكلمه فى ان تفرض لى فلم ازل اكلمه وهو يسوى الحصى بنعليه حتى جاءه
رجال قد كان وكلهم بتسوية الصفوف واخبروه
ان استوت فقال لى استوى الصف ثم كبر وما رواه
الترمذى رحمه الله تعالى عن وابصة بن معبد ان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم راى رجلا يصلى خلف الصف
وحده فامره ان يعيد الصلوة فبعض العلماء
ذهبوا الى فساد صلاته والجمهور على كراهتها
هذا اذا وجد فرجة فى الصف واذا لم يجد
لا يكره ولا يلزم فى المختار جذب
رجل الى جنبه من الصف

قال حميد الطويل لسليمان بن على عظنى فقال ان كنت عصيت الله خاليا ظننت انه
يراك لقد اجترأت على امر عظيم وان كنت تظن انه لا يراك فلقد كفرت قال سهل لم تزين القلب
بشىء افضل ولا اشرف من علم العبد بان الله تعالى شاهده حيث كان

انا عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال فابين ان يحملنها واشفقن منها وحملها الانسان انه كان ظلوما جهولا

فخلف من بعدهم خلف اضاعوا الصلوة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا

قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم افضل الاعمال [illegible]

روى ان واحدا سال ابا بكر الوراق رحمه الله صلاح القلب بماذا قال باربعة بقيام الليل والنظر فى القبور
وبترك الحرام وبلطف الايتام وانا وجدت قلبى بخمسة بالجوع وقلة النوم وكثرة التفكر وقلة الكلام
وبصلة الارحام قال نور القلب بماذا قال باربعة برفيق صالح وصوم دائم وحفظ الموت
وذكر الله تعالى على كل حال قال موت القلب بماذا قال بما قال الحسن البصرى رحمه الله اكل الطيب
ولبس اللين وركوب الفرس والتكبر على الناس ومن كان فيه هذه الخصال مات قلبه قال ما علامة
موت القلب قال اربعة ان لا يجد حلاوة العبادة اذا اطاع واذا اذنب لا يخاف واذا راى العبرة
لا يعتبر واذا عصى الله لا يستحيى من الناس ان نفسى لم تطعنى فى طاعة الله تعالى فما الحيلة قال
النفس كالكلب اذا اجعته تبعك واطاعك واذا اشبعته قعد عنك ولا يتبعك فكذا النفس
وان اردت سلامة النفس فلتعمرها بالشدة وان اردت السلامة عن الخلق فلتدفع الطمع عنهم
وان اردت ان تهرب الشيطان فلتقصر الامل وان اردت سلامة الدين فعليك باداء اوامر الله
وقراءة كتاب الله وفى القيامة اهوال وافزاع من اراد ان يكون له شفيعا منكر ونكير وثواب
الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر فعليه سورة لقمان كما فى تفسير البخارى فى اول سورة لقمان